الفلسطينيون في إسرائيل

قراءات في التاريخ، والسياسة، والمجتمع

الجزء الثاني

نديم روحانا أريج صبّاغ-خوري

محرّران

2015

مدى الكرمل

المركز العربي للدراسات الاجتماعيّة التطبيقيّة

الفلسطينيون في إسرائيل: قراءات في التاريخ، والسياسة، والمجتمع
تحرير: نديم روحانا وأريج صباغ-خوري

The Palestinians in Israel: Readings in History, Politics and Society
Edited by: Nadim N. Rouhana and Areej Sabbagh-Khoury

تدقيق لغوي: ناجح أبو شمسيّة
تصميم وإنتاج: وائل واكيم

ISBN: 978-965-7308-23-3

© كل الحقوق محفوظة (2015)
مدى الكرمل- المركز العربي للدراسات الإجتماعية التطبيقية
اللنبي 51، ص.ب. 9132، حيفا 31090
هاتف: 04-8552035، فاكس 04-8525973

www.mada-research.org
mada@mada-research.org

المحتويات

نشوء وتطوّر مسمَّيات مواطني إسرائيل الفلسطينيّين 5
منار مخّول

هبّة أكتوبر 18
ثابت أبو راس

تشريعات لَمّ شمل العائلة في إسرائيل 30
مازن المصري

ملكية اللاجئين الفلسطينيين في أرضهم: تغييب وتغريب 40
حنين نعامنة

الكيـرن كيّيمت لإسرائيل 55
سهاد بشارة

سياسة التخطيط القطري في إسرائيل 68
يوسف جبارين

استيلاء إسرائيل على الأوقاف الإسلامية 78
أحمد ناطور

الفلسطينيّون في المدن الفلسطينية في إسرائيل: واقع كولونيالي استيطاني 90
أريج صبّاغ-خوري

مناطق نفوذ المدن والقرى العربية 107
يوسف جبارين

محدوديّات السياسة (اللعبة) الانتخابيّة: المادّة 7أ من قانون الأساس: الكنيست 116
مازن المصري

حركـة الأرض 125
لينـا دلاّشة

حركة أبناء البلد 135
مهند مصطفى

الحركة الوطنية التقدمية 146
عزيز حيدر

الحزب الشيوعي الإسرائيلي: التطور التاريخي 158
مصطفى كبها

الحزب الشيوعيّ الإسرائيليّ على مفترقات طرق، 1948-2012 168
أودي أديب

الحركة الإسلاميّة في إسرائيل: التطوّرات التاريخيّة والأيديولوجيّة 179
نهاد علي

التجمع الوطني الديمقراطي 194
نمر سلطاني

الحركة النسائية/النسوية الفلسطينية داخل إسرائيل 206
خولة أبو بكر

الحركة الطلاّبيّة والنّشاط الطلاّبيّ الفلسطينيّ في إسرائيل 223
مهنّد مصطفى

المجتمع المدني الفلسطيني داخل إسرائيل 234
إمطانس شحادة

الفلسطينيون في إسرائيل

قراءات في التاريخ، والسياسة، والمجتمع

نديم روحانا أريج صبّاغ-خوري

محرّران

الجزء الثاني

نشوء وتطوّر مسمَّيات مواطني إسرائيل الفلسطينيّين

منار مخّول

2015

مدى الكرمل

المركز العربي للدراسات الاجتماعيّة التطبيقيّة

نشوء وتطوّر مسمَّيات مواطني إسرائيل الفلسطينيّين[1]

منار مخّول*

تقـوم صياغة المصطلحـات في الصراع الفلسـطينيّ- الإسرائيـليّ بدور مركـزيّ في تعريف الهُويّـة والخطـاب. المثال الأبسـط على ذلك هو تسـمية المنطقـة الجغرافيّة التـي يتناولها هـذا الـصراع - ألا وهـي فلسـطين - التـي ارتـأت الحركـة الصهيونيّة تسـميتها «أرض إسرائيل». تشـكّل الأسـماء، وأسـماء المواقع، والأسـماء الرمزيّـة، قضيّة جوهريّة بالنسـبة للمـشروع الصهيونـيّ، وهـو يبتغي توظيفهـا، في الأسـاس، لاجتثاث الوجود الفلسـطينيّ مـن فلسـطين (Suleiman, 2004; 2011)، ولخدمـة الأهـداف القوميّـة والأيديولوجيّـة للصهيونيّـة. ينطبـق هـذا الأمـر أيضًـا على تسـمية «مواطنـي إسرائيـل الفلسـطينيّين». بالنسـبة لإسرائيل والفلسـطينيّين على حدّ سـواء. إنّ النحو الذي تسـمَّى به هذه المجموعة يعـبّر عن توجّهات سياسـيّة وقوميّـة وأيديولوجيّة. سـأبيّن في المقالة الحاليّة كيف نشـأت وتطـوّرت المصطلحـات التـي اسـتُخدمت لتعريـف مواطنـي إسرائيـل الفلسـطينيّين في العقـود السـتّة الماضية، وكيـف أنّ هـذا التطوّر يعكس نشـوء هُويّـة هؤلاء.

في محاولته التشـديد عـلى الهيمنة اليهوديّة في فلسـطين، تبنّى الفكـر الصهيونيّ، بأطيافه المختلفـة، منهجًـا متجانسًـا تجـاه مواطنـي إسرائيـل الفلسـطينيّين. تتبايـن التيّـارات الصهيونيّـة في درجة التسـامح (أو التقبّل) تجاه الفلسـطينيّين، وفي الحلول التي تعرضها للتعامـل مـع «المشـكلة العربيّة/الفلسـطينيّة». عـلى الرغـم من ذلـك، ثمّة عامل أسـاسيّ تجتمـع عليه هذه التيّارات، هو السـعي للحفـاظ على الهيمنة اليهوديّة في فلسـطين. يمكن الاسـتدلال عـلى دعم هذا المبـدأ في التوجّه العـامّ في صفـوف «الليبراليّـين» الإسرائيليّين، إذ ينظـر هـؤلاء إلى المطلـب الفلسـطينيّ بتحويـل إسرائيل من دولـة يهوديّـة إلى دولة جميع مواطنيهـا كمطلـب «متطـرّف». تمخّض عن ذلـك اعتبـارُ الفلسـطينيّين حَمَلَـةِ الهُويّات الإسرائيليّـة «عربًـا»، وَ«أقلّيّة عربيّة»، وَ«أقلّيّـات»، أو حتّى «غير اليهـود» (Rabinowitz,

* يعمـل د. منار مخّول في مركز بديل - المركز الفلسـطينيّ لمصادر حقوق المَواطنة واللاجئين في وظيفة منظّم التشـبيك والمناصرة. نال شهادة الدكتوراه في العام 2012 من جامعة كامبريدج - قسم دراسات الشرق الأوسط.

1. ترتكز هذه المقالة على رسالتي لنيل شـهادة الدكتوراه، التي تناولت الهُويّة الفلسطينيّة في إسرائيل منذ العام 1948 من خلال الأدب (Makhoul, 2012).

1993, p. 144). هـذه المصطلحـات تمحو التعريـف القوميّ للفلسـطينيّين كمن ينتمون لفلسـطين، وتطمـس حقيقـة كونهـم مجموعـة السـكّان الأصلانيّـين (indigenous population). هـذا الإفـراط في التسـميات الممنوحـة لمواطنـي إسرائيـل الفلسـطينيّين يرتبـط ارتباطًـا مبـاشرًا بالمسـاعي الإسرائيليّـة – الصهيونيّـة المتواصلة لطمـس الهُويّة الفلسـطينيّة. وعليه، فجميع المسـمّيات متاحة، باسـتثناء «فلسـطينيّ». دفع هذا الاتّسـاق السـلبيّ (أي تحديـد ما هـو غير مقبول أو غير مسـموح به) عـلى امتداد السـنين إلى نوع مـن الرقابـة الذاتيّـة في صفـوف الفلسـطينيّين في إسرائيل، والتـي تجسّـدت في مناورات لغويّـة بهلوانيّـة تصـبّ في غاية واحـدة ووحيدة هي تجنّب تسـمية الأشـياء بمسـمَّياتها الحقيقيّـة، أي تسـمية الفلسـطينيّ بالفلسـطينيّ. بكلمـات أخـرى: قد يتسـاءل المرء عن سـبب بقاء الفلسـطينيّين الآخرين في جميع بقاع الأرض «فلسـطينيّين» طَـوال الوقت، على الرغـم مـن أنّهم عاشـوا في دول مختلفـة، وفي كنف أنظمـة متنوّعة، وفي بيئـات اجتماعيّة متباينـة. ثمّـة مـا يثـير الانتبـاه في هـذا السـياق إلى حقيقـة أنّ معظـم أبحـاث مـا بعد الاسـتعمار حول «الهُويّـة المزدوجة» تمحـورت في هذه المجموعة في صفوف الفلسـطينيّين (مواطنـي إسرائيـل)، لا في أيّ مجموعـة أخـرى في صفوفهم.

يتطـرّق دان رابينوفيتـش إلى التقلّـب في اسـتخدام مفـردات توصيـف مواطنـي إسرائيل الفلسـطينيّين في التسـعينيّات (Rabinowitz, 1993)، ويـورد في هذا السـياق مثالاً لمقالة كتبها عزمي بشـارة واسـتخدم فيها مـا لا يقلّ عـن 21 توليفة أسـماء لتوصيف مواطني إسرائيـل الفلسـطينيّين. خمـس مـن هـذه التوليفات فقـط ضمّـت الكلمة «فلسـطينيّين» بهـذه الصيغـة أو تلك. «العودة» إلى التسـمية «فلسـطينيّ» في تسـعينيّات القرن العشرين ترتبـط بتطـوّرات مهمّـة في سوسـيولوجيّة مواطنـي إسرائيـل الفلسـطينيّين (انظـروا: الأبحـاث حـول الفلسـطينيين في إسرائيـل بـين الأكاديمـي والسـياسي في المجلّـد الأوّل).

وبكلمـات بسـيطة: لق.د تبنّـت العلـوم الاجتماعيّـة الإسرائيليّـة في مرحلة لاحقـة توجّهًا أكثـر نقديّـة تجاه المنهـج التقليديّ للتعامـل مع مواطنـي إسرائيل الفلسـطينيّين. وعليه، فـإنّ العلـوم الاجتماعيّة الإسرائيليّة هـي التي أعـادت إلى الحياة مصطلح «الفلسـطينيّ». وبمـا أنّ العلـوم الاجتماعيّـة النقديّـة في إسرائيـل تسـلّط الضـوء عـلى هيكليّـة العلاقات بـين إسرائيـل ومواطنيهـا الفلسـطينيّين، فقد تمحـور علماءُ الاجتمـاع النقديّـون في هذه العلاقـات بمفـردات علاقـات القـوّة بـين «الأغلبيّـة» و«الأقلّيّة».مـن هنـا، فـإنّ مصطلح

«الأقلّيّة الفلسطينيّة في إسرائيل» يؤطّر مكانة هؤلاء ويختزلها إلى مكانة أقلّيّة. يبدو كذلك أنّ مصطلح «المجتمع الفلسطينيّ في إسرائيل» يتّسق مع هذه الذهنيّة التي تُلغي المكوّنَ القوميّ في الهُويّة الفلسطينيّة، وتختزل الفلسطينيّين إلى «مجتمع» داخل إسرائيل. من وجهة النظر هذه، يبدو أن التسميتَيْن «فلسطينيّون في إسرائيل»، وَ«مواطنو إسرائيل الفلسطينيّون» هما تسميتان أكثر حياديّة من أيّ تسمية أخرى، والأكثر توصيفًا.

بعد قيامي بتحديد هذا الأمر، سأدّعي في ما يلي حصول عمليّة نشوء وتطوّر في النحو الذي يعرِّف فيه الفلسطينيّون هُويّتَهم منذ العام 1948 بفعل عوامل اجتماعيّة واقتصاديّة وسياسيّة. قمت بدراسة نشوء الهُويّة الفلسطينيّة في إسرائيل كما انعكست في الأعمال الأدبيّة، ولا سيّما في الروايات والسّيَر الذاتيّة. دراسة الأدب تضيء مناحيَ معيّنة في الخطاب الفلسطينيّ وفي تعريف الفلسطينيّين لهويّتهم، والتي لم تكن لتضاء من خلال منهجيّات بحثيّة أخرى. يعود السبب في ذلك، في الأساس، إلى حقيقة أنّ الأدب يوفّر نظرة من الداخل على الخطاب الفلسطينيّ. في مستطاعنا الإشارة إلى ثلاث مراحل في تطوّر الهُويّة الفلسطينيّة في إسرائيل: ما بين 1948 إلى 1967؛ ما بين 1967 وَ1987؛ ما بين 1987 واليوم. هذه المراحل تشير كذلك إلى مراحل في تعريف الفلسطينيّين في إسرائيل لهُويّتهم الذاتيّة.

الحقبة الأولى: التكيّف والتحديث (1948–1967)

سنوات الحكم العسكريّ (1948–1967) كانت حرجة بالنسبة للفلسطينيّين في إسرائيل. كانت تلك سنوات التكيّف مع الواقع الجديد الذي تولّد خلال النكبة وبعدها، وإقامة دولة إسرائيل. تَحوّل الفلسطينيّون، الذين بقوا بعد النكبة في إسرائيل، إلى أقلّيّة خلال فترة وجيزة لا تتعدّى بضعة أشهر. خلال هذه الفترة، تمزّق النسيج الاجتماعيّ والثقافيّ والسياسيّ للمجتمع الفلسطينيّ نتيجة عمليّات التهجير والطرد الجماعيّ لغالبيّة أبناء الشعب، وهدم مئات القرى الفلسطينيّة.

نرصد توجُّهًا فلسطينيًّا حذرًا في السنوات الأولى من هذه الحقبة يشير إلى أمرين اثنين: أوّلاً، تقف السردية الفلسطينيّة وإسرائيل (كتجسيد للفكرة الصهيونيّة) على طرفَيْ نقيض، ويعبّر الطرفان عن علاقتهما ذات الطبيعة المتصارعة. ثانيًا، تعترف

السرديـة الفلسـطينيّة بحقيقـة أنّ ميـزان القوّة بـين إسرائيـل ومواطنيها الفلسـطينيّين يرجـح لصالـح إسرائيل. تنعكس هـذه النزعات في روايتـين ألّفهما كاتب واحـد في العامَيْن 1958 وَ1959.

تعالـج روايـة توفيـق معمّر «مذكـرات لاجـئ في حيفا أو حيفـا في المعركة» الأحـداثَ التي أدّت إلى احتـلال حيفـا، وتسـتعرض بـأدقّ التفاصيـل تهجير أهـل المدينة في نيسـان من العـام 1948. في الجـدل التاريخـيّ العـامّ حـول أحـداث حـرب العـام 1948، يتشـابه الخطـاب الـذي تعرضـه الرواية مـع السرديّـة الفلسـطينيّة في الحقبة التي سـبقت حرب العـام 1948، وينـادي بممارسـة حـقّ تقرير المصـير والحقـوق الفلسـطينيّة على أرض فلسـطين (راجعوا عـلى سـبيل المثـال: Said, 1979; Khalidi, 1988; Shlaim, 1995; Falah, 1996).

في المقابـل، يتمحـور توفيق معمّـر في روايته الثانيـة «بِتْهون» (1959) في الحياة الفلسـطينيّة في إسرائيـل إبّـان فترة الحكـم العسـكريّ. الطريقة التـي تُعْرَض فيهـا حياة هـؤلاء في رواية «بِتْهـون» تشـير إلى أمريـن: أوّلهمـا، أنّ النضـال قـد خضـع لعمليّـة إضعـاف وتخفيـف (Attenuation) مـن نضـال مـن أجل التحـرّر القومـيّ إلى نضال حـول القضايـا والهموم اليوميّـة (تصاريح السـفر، العمـل، مصادرة الأراضي وما شـابه)؛ وثانيهمـا، أنّ هذا التخفيف قـد تحقَّقَ بواسـطة تطبيـع العلاقات بـين إسرائيل والفلسـطينيّين بسـبب غيـاب التوازن في علاقـات القـوّة في مـا بينهم؛ وعلى وجـه التحديد، بسـبب حالة الغمـوض والمخـاوف المتعلّقة بمسـتقبل الفلسـطينيّين في إسرائيـل، وهـو ما عكَـسَ حالة العجـز في صفوفهم.

يتجسّـد تراجـع وضعـف الخطاب الفلسـطينيّ كذلـك في تغيـير المفـردات والمصطلحات التـي يسـتخدمها معمّـر في كلّ مـا يتعلّـق بالـصراع الفلسـطينيّ الصهيونـيّ مقارنـة بتلـك التـي اسـتخدمها في روايتـه السـابقة. على سـبيل المثـال، يسـتهلّ الكاتـب مقدّمة روايـة «مذكـرات لاجـئ أو حيفـا في المعركـة» بأنّهـا «تعالـج مَناحـيَ مهمّة مـن الحرب الفلسـطينيّة والنضـال العربيّ».بالإضافـة إلى ذلـك، تبـدأ الروايـة بسـؤال يطرحـه بطل الروايـة: «مـن منّـا نحن اللاجئـين الفلسـطينيّين لا يتذكّـر الأحـداث الدمويّـة التي دارت رحاهـا في الأشـهر الأولى مـن العـام 1948 والتـي سـبقت خـروج عرب فلسـطين؟».

في المقابـل، تُشـير مقدّمـة رواية «بِتْهـون» إلى أنّهـا تعالج «أوضـاع العـرب في إسرائيل». التخفيـف والتقليـص في هـذه الرواية باديـان للعيان في ما يبـدو نوعًا من الرقابـة الذاتيّة

عندما يتعلّق الأمر باستخدام كلمة فلسطين التي تحوّلت إلى كلمة مشحونة في إسرائيل. على الرغم من أن معمّر يستخدم الكلمة «فلسطين» للإشارة إلى منطقة جغرافيّة، إلا أنه لا يتعامل مع مواطني إسرائيل الفلسطينيّين بالطريقة ذاتها التي يتعامل بها معهم في الرواية السابقة. في واقع الأمر، يكثر معمّر في رواية «بِتْهون» من استخدام التعبير «العرب في إسرائيل» أو «عرب إسرائيل». وحين يقترب اقترابًا أقصويًّا من ربط مواطني إسرائيل الفلسطينيّين بفلسطين يقول: «إحنا أهل فلسطين» (ص. 49) في إشارة إلى هؤلاء الذين يقطنون، أو يأهلون، فلسطين. بكلمات أخرى، العبارة «إحنا أهل فلسطين» تشكّل صيغة مخفّفة للعبارة «نحن الفلسطينيّون».

يتوصّل عزمي بشارة إلى استنتاج حول الخطاب الفلسطينيّ في تلك المرحلة (1967-1948) مفادُه أنّ الفلسطينيّين في إسرائيل قد طوّروا وعيَ «أشخاص يعانون من التمييز، وهو وعي يصعب تعريفه كوعي قوميّ» (بشارة، 1993). وإذا صغنا الأمر على نحو مباشر، يمكن القول إنّ من يشنّ نضالاً قوميًّا للتحرّر لا يشتكي من التمييز؛ وفقط المواطنون وحدهم هم الذين يناضلون ضدّ التمييز. بكلمات أخرى: بما أنّ الفلسطينيّين قد بدأوا ينظرون إلى أنفسهم كـَ«أشخاص يعانون من التمييز»، فالأمر يعني تقبّلهم لحقيقة أنّهم يشكّلون جزءًا من الدولة. الأبحاث المبكّرة حول الطريقة التي عرّف فيها الفلسطينيّون هُويّتهم ترسم نمطًا مشابهًا في صفوف الفلسطينيّين مواطني إسرائيل في تلك الفترة (Rouhana, 1997). من هنا، وكي يتعامل الفلسطينيّون مع مشاكلهم في إسرائيل، وجدوا أنفسهم مرغَمين على العمل في الإطار الذي سمحت به المنظومة القائمة، أي السلطات الإسرائيليّة.

تُظهر الروايات الفلسطينيّة من تلك الفترة (1948-1967) أنّ ضعف وتراجع الخطاب الفلسطينيّ في إسرائيل قد تمخّض –في ما تمخّض- عن دعوة بعض الأدباء إلى «عَصْرَنة وتحديث العرب في إسرائيل».المنطق الذي تضمّنته هذه الدعوة يتمثّل في حقيقة أنّ الحداثة ستُعزّز اندماجهم داخل المجتمع الإسرائيليّ. الخطاب الحداثيّ الفلسطينيّ جرى توجيهه لمكوّنَيّ الصهيونيّة وهما المكوّن السياسيّ والمكوّن الحداثيّ. وتشير نظريّة التحديث (العَصْرنة) إلى أنّ « [..]المميّزات الداخليّة للمجتمع العربيّ، لا سيّما طبيعتها المحافظة] هي[الأسباب الأساسيّة التي تمنع المشاركة السياسيّة والحِراك الاجتماعيّ والاقتصاديّ للمواطنين الفلسطينيّين، وتُمَوْضِع على هذا النحو

مكانتهم الهامشيّة داخل المجتمع الإسرائيليّ»(Rosenhek, 1998) . من هنا، اعتزم أدباء الستّينيّات الفلسطينيّون تقويم مجتمعهم والنهوض كذلك بالتعايش السلميّ مع الإسرائيليّين اليهود. ابتغاءَ تحقيق هذا الهدف، خفّف الحداثيّون الفلسطينيّون من شأن السياق السياسيّ للعداء، والتناقض الجوهريّ بين الفلسطينيّين والصهيونيّة. بكلمات أخرى، بما أنّ الخطاب الصهيونيّ (وهو خطاب حداثيّ وقومجيّ إقصائيّ) قد روّج للحداثة الفلسطينيّة (أو إنّ هذه الحداثة قد اشتُقّت منه وعملت ضمنه)، فقد شكّل إلغاء البعد الوطنيّ- القوميّ ومحوه مركّبًا جوهريًّا في الحداثة الفلسطينيّة. لهذا السبب (وكذلك بسبب ميزان القوى بين إسرائيل والفلسطينيّين)، عانى الخطاب الفلسطينيّ إبّان حقبة الحكم العسكريّ من الإضعاف الذي يتجسّد بوضوح في المصطلحات التي استُخدمت في الروايات، حيث يسمّي الكثير من الفلسطينيّين فلسطين باسم «البلاد»، أو يطلقون الاسم «العرب» التعميميّ على مواطني إسرائيل الفلسطينيّين.

الحقبة الثانية: «الهُويّة المتناقضة» المزدوجة (1967-1987)

استمرّت الحقبة الثانية إلى حين اندلاع الانتفاضة الأولى في العام1987، وتميّزت بتحوّلات اجتماعيّة وسياسيّة جسيمة داخل المجتمع الفلسطينيّ في إسرائيل. بذل الفلسطينيّون الكثير من المجهود للتعامل مع استحقاقات حداثتهم في إسرائيل، وأدخلت العلاقة المتجدّدة مع الفلسطينيّين في الضفّة الغربيّة وقطاع غزّة (اللتين احتُلّتا في حرب العام 1967)، أدخلت الفلسطينيّين في إسرائيل في حالة معقّدة ومربكة.

وبخلاف روايات السنوات السابقة، تُميّز الروايات الفلسطينيّة، في هذه الحقبة، بين المكوّنات الأيديولوجيّة - السياسيّة للصهيونيّة ومكوّناتها الحداثيّة. تعبّر الروايات والسِيَر الذاتيّة، في عقدَيْ ما بعد العام 1967، عن ردود فعل متنوّعة تجاه الطبيعة الحصريّة للصهيونيّة، وتعبّر عن رفضها لها. رصد روحانا (1997) هذا التحوّل، وأشار إلى مركّبين متنافسَيْن في مستوى سياق التعريف الذاتيّ للهُويّة من قِبَل الفلسطينيّين: المركّب المدنيّ والمركّب القوميّ. وبحسب هذا التقسيم، تعكس الروايات في هذه الحقبة فكرة تتمثّل في تنامي الوعي في صفوف الفلسطينيّين في إسرائيل بأنّ طموحاتهم الأساسيّة للاندماج في الإطار الصهيونيّ-الإسرائيليّ غير قابلة للتطبيق، ممّا حَدَا بهم إلى المطالَبة، مجدَّدًا، بالهُويّة القوميّة الفلسطينيّة.

هـذا التحـوّل الجـذريّ في التعريـف الذاتـيّ للهُويّة في صفـوف الفلسـطينيّين في إسرائيل ينعكـس في عملـين للصحفـيّ والكاتب الفلسـطينيّ فـوزي الأسـمر: الأوّل كتاب السـيرة الذاتيّـة «أن تكـون عربيًّـا في إسرائيـل (1975)» الـذي يناقـش فيـه الواقـع الاجتماعـيّ المعقَّـد بـين الفلسـطينيّين واليهـود في إسرائيل. تجـدر الإشـارة أنّ عنوان الكتاب يسـمّي مواطنـي إسرائيـل الفلسـطينيّين «العرب»- كما درجت تسـميتهم في السـنوات السـابقة. لكـن الأسـمر يتحـدّث في مقالة لاحقـة «زيارة مجـدّدة لإسرائيـل، 1976» عـن التحوّلات الجذريّـة التـي طـرأت على النحو الـذي يعرّف فيه الفلسـطينيّون أنفسـهم، وعـن تعزيز وعيهـم السـياسيّ في هـذه السـنوات (El-Asmar, 1977). في الاقتباس التـالي من المقالة، يتنـاول الأسـمر التحـوّل في الخطـاب السـياسيّ الفلسـطينيّ وفي تعريـف الهُويّـة الذاتيّة عـلى خلفيّـة محاولات إسرائيـل طمس وإخفـاء كلّ أثـر للهُويّـة القوميّة الفلسـطينيّة:

> «جـاء هـذا التحوّل بعـد مـضيّ 28 عامًا عـلى الحكـم الإسرائيـليّ. وحاولت السـلطات الإسرائيليّـة خـلال هـذه الفـترة طمـس كلّ شيء حضـاريّ أو سـياسيّ ينتمي للهُويّة الفلسـطينيّة. قاومنـا هذه المحاولات لطمـس هُويّتنا، عـلى الرغـم مـن أنّ طموحاتنا قـد غطّاهـا أحيانًا نضالنـا لتعريـف هُويّتنا **العربيّـة**. لقـد تخطّـى الفلسـطينيّون في إسرائيل اليـوم هـذه المرحلة، وها هـم يصرّحون عـن هُويّتهـم الفلسـطينيّة مـن على جميـع المنابـر» (الخطّ العريـض ورد في مقالة الأسـمر، 1977).

وإذا عقـد جـزء مـن الفلسـطينيّين آمالهم على الانخـراط في المجتمـع الإسرائيليّ بواسـطة الحداثـة التـي تطمـس الهُويّة القوميّة الفلسـطينيّة طمسًـا ذاتيًّا، فقد تبـدّدت هذه الآمال بسـبب التناقض الجوهـريّ للحضور الفلسـطينيّ في المـشروع الصهيونيّ.

مـا تعنيه الهُويّـة المتناقضة المزدوجـة هو أنّ الفلسـطينيّين في إسرائيـل يعترفون بحقيقة أنّهم ليسـوا إسرائيليّين تمامًا، وليسـوا فلسـطينيّين تمامًـا. هذا الخطـاب يعكس النزعات السياسـيّة لدى الفلسـطينيّين في سـبعينيّات وثمانينيّـات القرن العشرين. وبحسـب نديم روحانـا، تشـكّل في صفـوف الفلسـطينيّين في إسرائيـل حتّـى انـدلاع الانتفاضـة الأولى في العـام 1987، تشـكّل إجماع ذو أضلاع ثلاث وهـي: (1) دعم مطلق وغـير متحفّظ لإقامة دولـة فلسـطينيّة في الضفّـة الغربيّة وقطـاع غزّة بقيـادة منظّمـة التحرير الفلسـطينيّة؛ (2) مطالبـة بالمسـاواة التامّـة كمواطنـين في دولـة إسرائيـل؛ (3) الاتّفاق عـلى أنّ جميع

أشكال النضال السياسيّ تُمارَس في إطار حدود القانون الإسرائيليّ (Rouhana, 1990). ما عناه المكوِّن الأوّل للإجماع هو أنّ الفلسطينيّين في إسرائيل لم يعتبروا أنفسهم جزءًا من حركة التحرير الفلسطينيّة التي تطمح إلى تطبيق حقّ تقرير المصير. وشدّد المكوّنان الآخران على وجوب ممارسة النشاط السياسيّ الفلسطينيّ في إطار الحدود التي رسمتها المنظومة السياسيّة الإسرائيليّة.

الانتفاضة الأولى في العام 1987 وعمليّة السلام التي تلتها، وفشل هذه العمليّة، واندلاع الانتفاضة الثانية في العام 2000، شكّلت كلّها مرحلة متميّزة في حياة الفلسطينيّين في إسرائيل؛ وهي المرحلة التي بدأوا يعيدون فيها النظر في مستقبلهم على ضوء عمليّة سلام استثنتهم[2] من المشاركة في رسم الحلّ للقضية الفلسطينيّة.

الحقبة الثالثة: هُويّة فلسطينيّة جامعة (1987 وحتّى اليوم)

على الرغم من أنّ الفلسطينيّين في إسرائيل لم يشاركوا في الانتفاضة، خَلقت هذه لديهم تحوّلات جذريّة في مسائل الهُويّة والتماثل، فشرعوا يقرنون أنفسهم بالنضال القوميّ الفلسطينيّ. استمرّت هذه النزعة على امتداد عمليّة السلام الفاشلة بين إسرائيل ومنظّمة التحرير الفلسطينيّة، والتي أُبعد خلالها الفلسطينيّون في إسرائيل عن المشاركة في وضع حلّ للقضيّة الفلسطينيّة، ممّا دفعهم أكثر فأكثر لمراجعة مكانتهم الجماعيّة المستقبليّة داخل إسرائيل.

في الفترة الواقعة بين العام 1987 والعام 2010، تعكس الروايات وعيًا فلسطينيًّا مشتركًا يجسّد توحيدًا للهُويّة يتناقض مع نزعة التجزئة والانعزال التي ميّزت المراحل السابقة. بدءًا من العام 1987، تشدّد الروايات الفلسطينيّة على هُويّة فلسطينيّة تتواصل مع الماضي والحاضر الفلسطينيّ داخل إسرائيل وخارجها، وعلى التعامل مع المواطنين والفلسطينيّين كجزء من المشكلة الفلسطينيّة في الماضي (النكبة) وفي

2. في المرحلة التي أجريت فيها محادثات السلام، قام الطرفان باستثناء المواطنين الفلسطينيّين من عمليّة رسم الحلول للقضيّة الفلسطينيّة. بكلمات أخرى: إن كيانين متعاديَيْن ومتنافرَيْن سيقومان بتصميم مستقبل الفلسطينيّين في إسرائيل دون ضمّهم إلى عمليّة اتّخاذ القرارات. منظّمة التحرير والسلطة الوطنيّة الفلسطينيّة يتنكّران لمواطني إسرائيل الفلسطينيّين، لأنّ الطرفين لا يضمّان في صفوفهما مندوبين عن الفلسطينيّين في إسرائيل: المواطنون الفلسطينيّون في إسرائيل لم يشكّلوا جزءًا من الحركة السياسيّة التي أسّست هذين الجسمين، وتتنكّر السلطة الوطنيّة ومنظّمة التحرير للفلسطينيّين في إسرائيل لكونهما لم تضمّا هذه الشريحة الفلسطينيّة في أَجِنْدَتهما السياسيّة. علاوة على ذلك، أخرج الفلسطينيّون في إسرائيل أنفسهم من النشاط الفلسطينيّ خارج إسرائيل (Rouhana, 1990, pp. 59-60). إسرائيل، بدورها، كانت أكثر عدائيّة وتنكّرًا لمواطنيها الفلسطينيّين بسبب خطابها الحصريّ والطامس. وعليه، فقد استثنت إسرائيل، هي كذلك، المواطنين الفلسطينيّين من عمليّة اتّخاذ القرارات السياسيّة المتعلّقة بحلّ القضيّة الفلسطينيّة.

الحاضر (الانتفاضة). تَجسَّدَ الأمرُ في الممارسة الخطابيّة، وفي المصطلحات، وفي المشاركة السياسيّة. قُرابة نصف الروايات الفلسطينيّة التي صدرت في تلك الفترة (وعددها 37 رواية) تتناول النكبة والانتفاضة، وتتحدّث 12 رواية عن النكبة وتأثيراتها الهدّامة على المجتمع الفلسطينيّ، وتتحدّث ثماني روايات عن المقاومة الفلسطينيّة للاحتلال الإسرائيليّ للضفّة الغربيّة وقطاع غزّة. كلتا المجموعتين تعرض رواية مدمجة تربط الماضي بالحاضر.

نشير، على سبيل المثال، إلى كتاب أوجاع البلاد المقدّسة (للكاتب حنّا إبراهيم) الذي يعكس السرديّة التاريخيّة الفلسطينيّة حول أحداث العام 1948. تصف الرواية أحداث العام 1948 واحتلال قرية فلسطينيّة على نحوٍ مماثل لشهادات وذكريات الناجين الفلسطينيّين الذين عاشوا أحداث الحرب. بدورها، تتحدث رواية زغاريد المقاثي (مؤلّفها محمّد وتد) عن سكّان قرية «خربة الزبيدي» في الضفّة الغربيّة ومقاومتهم للاحتلال الإسرائيليّ.

يشير بحث أجراه غانم (2002) إلى التحوّل في تماثل الفلسطينيّين في إسرائيل في هذه المرحلة. قارن غانم بين استطلاعين، أُجْرِيا في العام 1995 والعام 2001، تناولا التوجّهات السياسيّة لدى الفلسطينيّين في إسرائيل، وتوصّل إلى استنتاج مُفادُهُ حصول «تراجع في عدد العرب الذين يعتبرون أنفسهم إسرائيليّين بدون مكوّن فلسطينيّ، وارتفاع نسبة الذين يشدّدون على المكوِّن الفلسطينيّ في هُويّتهم الذاتيّة»(Ghanem, 2002) . تشير المقارنة بين الاستطلاعين كذلك إلى تراجع حادّ في نسبة الأشخاص الذين «يعترفون بوجود الدولة بدون تحفّظ» من 93.3% في العام 1995 إلى 50.7% في العام 2001(Ghanem, 2002) .

الخطاب الفلسطينيّ والتعريف الذاتيّ للهُويّة في تلك الفترة يتماشيان مع النمط الذي أشرنا إليه أعلاه، على الرغم من غياب مصطلح موحّد يستخدمه الروائيّون للتطرّق إلى مواطني إسرائيل الفلسطينيّين (وبعض هؤلاء تطرّق إلى تعقيدات الهُويّة الفلسطينيّة والارتباك الذي أحاط بها في تلك السنين). فالنزعة إلى التشديد على الهُويّة الفلسطينيّة وعلى حقيقة أنّ فلسطين هي وطن الفلسطينيّين، هذه النزعة آخذة في التعاظم في صفوفهم.

خاتمة

المصطلحات والتسميات تشكّل جزءًا من الصراع السياسيّ في فلسطين. رأينا كيف يعمل النهج الصهيونيّ- الإسرائيليّ على تقليص الحضور الفلسطينيّ والهُويّة الفلسطينيّة لغرض تعزيز إحْكام القبضة الصهيونيّة في فلسطين. من هنا تولّدت حالة إفراط في الأسماء التي استُخدمت للتعامل مع مجموعة واحدة. نُسِب هذه الإفراط في المسمَّيات على نحو خاطئ إلى الظروف الخاصّة التي يعيشها مواطنو إسرائيل الفلسطينيّون، لكن الأمر ليس كذلك، ومرجعه إلى محاولة الصهيونيّة طمسَ هُويّتهم القوميّة.

منذ العام 1948، خضعت هُويّة مواطني إسرائيل الفلسطينيّين لعمليّة متواصلة من التطوّر والنشوء. في السنوات الأولى بعد الحرب، عمل الفلسطينيّون المهزومون والضعفاء على التعافي من الحرب الكارثيّة من خلال الحداثة. آمن هؤلاء أنّ الحداثة ستُفْضي، في نهاية المطاف، إلى اندماجهم في إسرائيل على نحوٍ متساوٍ؛ لكن سرعان ما تبيّن لهم أنّ مكانتهم الهامشيّة في إسرائيل لا تنبع من تخلُّفهم (كما دُفعوا للاعتقاد)، بل من الطبيعة الحصريّة للصهيونيّة. نتيجة لذلك، بدأ الخطاب الفلسطينيّ، منذ السبعينيّات، بعمليّة إعادة تعريف ذاتيّة بطرق شتّى، بدءًا من هُويّة مزدوجة متناقضة، وبحسبها لا ينتمي الفلسطينيّون إلى إسرائيل ولا إلى الحركة القوميّة الفلسطينيّة. منذ الانتفاضة الأولى، بدأت الهُويّة الفلسطينيّة في إسرائيل تشدّد على المسبّبات الحقيقيّة للمأزق الفلسطينيّ في كلّ أماكن الوجود: الصهيونيّة كمسبّب رئيسيّ للنكبة الفلسطينيّة، وهي (أي النكبة) تشكّل الحدثَ الذي يربط بين الفلسطينيّين ويوحّدهم في جميع بقاع الأرض.

ستواصل الهُويّة الفلسطينيّة (كما النحو الذي يعرّف فيه الفلسطينيّون أنفسَهم) النموَّ في المستقبل تبعًا للتطوّرات الاجتماعيّة والسياسيّة المتواترة. تتبّعتُ، في المقالة الحاليّة، تطوُّرَ الهُويّة والخطاب الفلسطينيّين، وتمحورتُ في منظور من داخل الفلسطينيّين في إسرائيل. مع ذلك، ثمّة حاجة إلى مزيد من الأبحاث الأكاديميّة المستقبليّة والشاملة في مسائل المصطلحات والتسميات في المجتمع الفلسطينيّ، لا سيّما ذاك الذي داخل المجتمع الإسرائيليّ.

المراجع

العربيّة

إبراهيم، حنّا (1997). **أوجاع البلاد المقدّسة**. عكّا: مؤسّسة الأسوار.

معمّر، توفيق (1958). **مذكّرات لاجئ أو حيفا في المعركة**. الناصرة: مطبعة الحكيم.

معمّر، توفيق (1959). **بتهون**. الناصرة: مطبعة الحكيم.

وتد، محمّد (1988). **زغاريد المقاثي**. جتّ المثلّث: شركة البراق.

الإنجليزية

El-Asmar, F. (1975). *To be an Arab in Israel.* London, United Kingdom: Frances Pintner.

------. (1977). Israel revisited, 1976. *Journal of Palestine Studies. 6* (3), 47-65.

Falah, G. (1996). The 1948 Israeli-Palestinian War and its aftermath: The transformation and de-signification of Palestine's cultural landscape. *Annals of the Association of American Geographers, 86* (2), 256-285.

Ghanem, A. (2002). The Palestinians in Israel: Political orientation and aspirations. *International Journal of Intercultural Relations, 26* (2), 135-152.

Khalidi, W. (1988). Plan Dalet: Master plan for the conquest of Palestine. *Journal of Palestine Studies, 18* (1), 4-33.

Makhoul, M. (2012). *Seismography of identities: Literary reflections of Palestinian identity evolution in Israel between 1948 and 2010.* (Doctoral dissertation). Cambridge, United Kingdom: University of Cambridge.

Rosenhek, Z. (1998). New developments in the sociology of Palestinian citizens of Israel: An analytical review. *Ethnic and Racial Studies, 21*, 558-578.

Rouhana, N. N. (1990). The Intifada and the Palestinians of Israel: Resurrecting the Green Line. *Journal of Palestine Studies, 19* (3), 58-75.

------. (1997). *Palestinian citizens in an ethnic Jewish state: Identities in conflict.* New Haven, CT: Yale University Press.

Said, E. W. (1979). Zionism from the standpoint of its victims. *Social Text,1*, 7-58.

Shlaim, A. (1995). The debate about 1948. *International Journal of Middle Eastern Studies, 27* (3), 287-304.

Suleiman, Y. (2004). *A war of words: Language and conflict in the Middle East*. Cambridge, United Kingdom: Cambridge University Press.

------. (2011). *Arabic, self and identity: A study in conflict and displacement*. Oxford, United Kingdom: Oxford University Press.

العبريّة

بشـارة، عزمـي (1993). حول مسـألة الأقلّيّة الفلسـطينيّة في إسرائيـل. **تيئوريا فِبيكـورت** («نظريّة ونقـد»)، 3، صفحات: 7-20.

رابينوفيتـش، دان (1993). نوسـتالجيا شرقيّـة: كيف تحوّل الفلسـطينيّون إلى عـرب إسرائيل. **تيئوريا فِبيكـورت** («نظريّة ونقـد»)، 4، صفحات: 141-151 .

الفلسطينيون في إسرائيل

قراءات في التاريخ، والسياسة، والمجتمع

نديم روحانا أريج صبّاغ-خوري
محرّران

الجزء الثاني

هبّة أكتوبر

ثابت أبو راس

2015

مدى الكرمل
المركز العربي للدراسات الاجتماعيّة التطبيقيّة

هبّة أكتوبر

ثابت أبو راس*

وصف الأحداث

في الـ 28 من أيلول/سبتمبر 2000، قام عضو الكنيست أريئيل شارون، زعيم حزب الليكود المعارض - آنذاك، محمياً من قوات الشرطة وحرس الحدود، وبشكل متحد واستفزازي، بزيارة الحرم القدسي الشريف. في اليوم التالي، وفي أعقاب هذه الزيارة، خرج الآلاف في باحة المسجد الأقصى في القدس، وفي المدن الفلسطينية المختلفة في مظاهرات صاخبة ضد هذه الزيارة الاستفزازية. وقد جابهت قوات الأمن الإسرائيلية المتظاهرين بالقوة. وفي تاريخ 2000/9/29، دخلت قوات الشرطة الإسرائيلية باحة الأقصى بعد صلاة الجمعة، وأطلقت النار على المتظاهرين من جمهور المصلين، فقتلت 7 فلسطينيين وجرحت العشرات.

في يوم السبت 2000/9/30، عقدت لجنة المتابعة العليا لقضايا الجماهير العربيّة في إسرائيل اجتماعاً دعت، في نهايته، إلى الإضراب العام في المدن والقرى العربية داخل الخط الأخضر في اليوم التالي، أي في 2000/10/1. جاء إعلان الإضراب تضامنا مع الشعب الفلسطيني في الأراضي الفلسطينية المحتلة منذ العام 1967، وأمام تصاعد المواجهات فيها، وبالأساس إثر مشهد استشهاد الطفل محمد الدرّة في قطاع غزة. في 2000/10/1، خرج الآلاف في بعض القرى والمدن العربية داخل الخط الأخضر في مسيرات احتجاجية. وقد ووجهت هذه المظاهرات باستعمال القوّة من قبل رجال الشرطة ووحدات حرس الحدود الإسرائيليين، مستخدمين الرصاص الحي من أسلحة القناصة، بالإضافة إلى الرصاص المعدني المغلّف بالمطاط. وقد قتلت قوّات الشرطة، في هذا اليوم، أربعة مواطنين عرباً من بين المتظاهرين. وكذلك، فقد أصيب العشرات بجروح بين طفيفة وبالغة. في ضوء تلك الأحداث، وفي ظل استمرار القتل في الأراضي المحتلة، تصاعدت المظاهرات وتوسعت، في اليوم التالي، إلى مدن وقرى عربية أخرى، وكان أشد المظاهرات، تلك التي شهدتها منطقة البطوف. وقد كانت حصيلة اليوم التالي خمسة قتلى آخرين. وفي اليوم الثالث لهبّة أكتوبر، استشهد مواطن آخر،

* د. ثابت أبو راس محاضر في في جامعة بن غوريون في النقب وكلية سبير.

وفي اليوم الرابع استشهد مواطن كان قد أصيب في اليوم السابق.[1]

مع أن هدوءاً نسبيا مخلوطاً بحالة من الذهول والحزن قد خيم على البلدات الفلسطينية داخل الخط الأخضر لعدة أيام بعد اليوم الرابع من أكتوبر، إلا أن التحريض العنصري على المواطنين الفلسطينيين قد اشتد. هذا التحريض قادته وسائل الإعلام العبرية وقياديون في الحكومة الإسرائيلية بسبب إغلاق بعض الشوارع الرئيسية في الجليل ووادي عارة. في السابع من أكتوبر، تم اختطاف ثلاثة جنود إسرائيليين من قبل حزب الله على الحدود اللبنانية الإسرائيلية، ما زاد من حدة التوتر في البلاد. خلال ذلك، تم الاعتداء على ممتلكات للمواطنين العرب من قبل مواطنين يهود، وخاصة في يافا وطبريا. وفي الثامن من أكتوبر، هاجمت مجموعات من المواطنين اليهود من «نتسيرت عيليت» الحي الشرقي من مدينة الناصرة. وعندما خرج سكان هذا الحي للتصدي لهم، صوّبت شرطة إسرائيل بنادقها إلى المواطنين العرب، وقتلت منهم شابين.

يعتقد الكثيرون أن استعمال القناصة أمام جمهور متظاهرين عزّل، كما حدث في منطقة أم الفحم والبطوف بشكل خاص، لهو دليل على أن رجال الأمن كانوا ينوون القتل مع سبق الإصرار. وقد تخلّل هبّة أكتوبر، وما تلاها، اعتقالات لمئات المواطنين العرب؛ حيث تم اعتقال (حسب مصادر وزارة القضاء) 660 مواطناً عربياً.[2] إذ قامت الشرطة بإقامة الحواجز على مداخل البلدات العربية، وشنّت عمليات مداهمة واعتقالات ليلية لهؤلاء بتهم مختلفة منها إلقاء الحجارة على الشرطة، وإغلاق شوارع، أو التواجد في أماكن الأحداث. كذلك اعتقلت الشرطة 340 مواطناً يهوديا بسبب أعمال عنف ضد المواطنين العرب، وإلحاق أضرار بممتلكاتهم.[3]

الأحداث التي أدت إلى هبّة أكتوبر

لا شك أن فتيل هبّة أكتوبر قد أشعل في يوم زيارة أريئيل شارون إلى الحرم الشريف. لكن هذه الهبّة ما كانت لتحدث لولا تراكم الأحداث والسياسات الإسرائيلية التي سبقت، والتي تتعلق بأوضاع الجماهير العربية، التي أوصلتها إلى جاهزية التظاهر. من أشدّ الصعوبات

1. انظروا بالعبرية: تقرير لجنة أور- لجنة التحقيق الرسمية في أحداث أكتوبر، «الباب الثاني- تطور الأحداث». تم استقاء المعلومات من الموقع الإلكتروني في تاريخ 1 حزيران 2012.
2. المصدر السابق.
3. المصدر السابق.

التـــي واجهت المواطنين العرب في إسرائيل، والتي ســـاهمت في الوصـــول إلى هبّة أكتوبر، مسألة مكانة المواطنين العرب في إسرائيل؛ حيث إنهم يشكّلون أقلية كبيرة، تختلف كليًا عن الأغلبية اليهودية، ويعيشون في دولة تعرّف نفسها كدولة يهودية وديمقراطية. إن استمرار التمييز العنصري تجاه المواطنين العرب، منذ قيام دولة إسرائيل، من جهة، ومعاناة الشعب الفلســـطيني في الأراضي الفلســـطينية المحتلة في العام 1967، من جهة أخرى، كانا بمثابة الأرضية التي نمت عليها مواجهات متكررة بين المواطنين العرب وأذرع السلطة المختلفة. لم يتوان المواطنون العرب عن النشـــاط من أجل تغيير واقعهم في دولة إسرائيل. وقد جمع هذا النشـــاط بين العمل البرلماني في الكنيست، والشعبي مثل إحياء ذكرى يوم الأرض الذي وقع في العام 1976، والإضرابات القطرية في المناســـبات المختلفة، إضافة إلى التحدي القانوني للحكومـــة وأذرعها من خلال التوجـــه لمحكمة العدل العليا. وقـــد رأت حكومات إسرائيل المتعاقبة في هده النشاطات محاولات تصعيد غير مبررة هدفها التحريض على دولة إسرائيل.

في السنتين الأخيرتين قبل هبّة أكتوبر، حدثت مواجهات عنيفة استخدم، في غالبيتها، الرصاص ضد المواطنين العرب. من الجدير بالذكر أن غالبية هذه المواجهات قد حدثت بســـبب أزمة الأرض والمسكن الخانقة، التي يواجهها المواطنون العرب إثر مصادرات الأراضي، والسياسة التمييزية ضد العرب بعدم تخصيص المصادر والميزانيات اللازمة للتخلص من الأزمات.

في أيار/مايو عام 1998، وقعت أحداث أم الســـحالي قرب شفاعمرو، حيث قامت السلطات الإسرائيلية بهـــدم بيوت في القرية. وقـــد أدى هذا العمل إلى مواجهـــة عنيفة بين الشرطة والمواطنـــين من القرية والقرى العربية الأخرى. أما المواجهـــات الدموية في منطقة الروحة، فكانت في نهاية أيلول/سبتمبر 1998، والتي حدثت على خلفية محاولة الحكومة الإسرائيلية إغلاق أرض الروحة أمام الفلاحين العرب من أم الفحم وبلدات وادي عارة بهدف الاســـتيلاء على الأراضي، بما عرف بالمناطق العسكرية 105، 107 و109. الأمر الذي دفع بلدية أم الفحم واللجنة الشـــعبية للدفاع عن الروحة إلى نصب خيمـــة احتجاج في أرض الروحة. وقد قامت قوات الشرطة بهدم الخيمة والاعتداء على طلاب وأهالي من أم الفحم، مســـتعملة الرصاص الحي والمطاطي، ما أدى إلى سقوط أكثر من 600 جريح. وقامت السلطات الإسرائيلية، كذلك، بهدم بعض البيوت في اللد في أيار/مايو عام 1999. وفي شـــهر كانون الأول/ديســـمبر من نفس العام، وصلت أزمة الســـلطات المحلية العربية إلى أوجهـــا.[4] وكذلك ازداد التنكيل ضد عرب النقب، وخاصـــة في القرى التي لا تعترف بها إسرائيل. لم تكن حصة العام 2000 من

4. المصدر السابق.

المواجهات أقل. فقد شـــهد يوم الأرض، في تلك الســـنة، مواجهات كبيرة (انظروا الباب «يوم الأرض» في الجزء الأول من هذا الكتاب). وقبله ببضعة أيام، كانت هناك مواجهات في عسفيا ودالية الكرمل بسبب نصب الهوائيات هناك. وخلال شهر نيسان/أبريل، اندلعت مواجهات بين الحركة الطلابية والشرطة في عدة جامعات إسرائيلية. كما أدت زيارة الوزير شيرانسكي، في يوم اســـتقلال إسرائيل، إلى شفاعمرو، في أيار/مايو، إلى صدامات مع الشرطة. كذلك الأمر في أيلول/سبتمبر 2000، فقد حصلت مواجهات مع الشرطة في عين ماهل و«نتسيرت عيليت» بسبب قضية مصاردة الأراضي في المنطقة التي يُطلق عليها اليوم اسم حي «هار يونا» في بلدة «نتسيريت عيليت».

يضاف إلى كل ذلك مؤتمر كامب ديفيد الثاني، الذي عقد، في تموز/يوليو 2000، بين إسرائيل والسلطة الفلســـطينية، وانتهى بدون نتائج. وأخيراً، لا شك أن زيارة شارون نفسها كانت المفجر لهبّة أكتوبر. فالأقصى يعني الكثير للمواطنين الفلسطينيين في البلاد، وخاصة المسلمين منهم الذين شاركوا بعشرات الآلاف في مهرجان «الأقصى في خطر» في 15/9/2000.

لجنة ذوي الشهداء

في أعقاب استشـــهاد الفلسطينيين الـ13، بادرت «جمعية ألأهالي»[5] إلى تنظيم أهالي الشهداء أنفسهم في لجنة كان همها معرفة الحقيقة حول استشهاد أبنائهم، وقد سُميت هذه اللجنة «لجنة ذوي الشـــهداء». وقامت الجمعية بمرافقة اللجنة في الأشهر الأولى لعملها. ومع إقامة لجنة تحقيق رســـمية لاحقاً، عملت لجنة ذوي الشهداء بالتنســـيق مع لجنة المتابعة العليا ومركز عدالة- المركز القانوني لحقوق الأقليـــة العربية في إسرائيل – على مقاضاة الجناة. وتعمل لجنة ذوي الشـــهداء مع الأطر الأخرى من أجل إحياء ذكرى الشـــهداء في الأول من أكتوبر من كل سنة، وتحاول إقامة مركز توثيق للأحداث وتوعية الجماهير لإبقاء هذا الحدث في الذاكرة الجمعية الفلسطينية.

إقامة لجنة تحقيق رسمية

في أعقاب الأحداث والمطالبة الجماهيرية الواسعة للتحقيق في ظروف هبّة أكتوبر، عيّن رئيس

5. «الأهالي – مركز التنمية الجماهيرية»: جمعية أسســـت في العام 1999 في الناصرة، هدفها تدعيم المجتمع الفلســـطيني في الداخل وتنظيمه. وتنشط الجمعية من أجل المساواة وترسيخ الحقوق القومية للمواطنين العرب في البلاد.

الحكومة، آنـــذاك، إيهود باراك، في 21/10/2000، لجنـــة فحص «لتحري عمل الشرطة خلال الاشـــتباكات مع المتظاهرين العرب». وأمام ضغط لجنة ذوي الشهداء، وأكاديميين ومؤسســـات يهودية وعربية، طالبوا جميعًا بإقامة لجنة تحقيق رســـمية تملك السلطات القانونية للتحقيق في الأمـــر، وأمام تخوف حكومة باراك وحزبه من فقدان الصوت العربي في الانتخابات البرلمانية القريبة، وافقت الحكومة الإسرائيلية على إقامة لجنة تحقيق رسمية مع صلاحيات كاملة في 8/11/2000، طبقا لقانـــون لجان التحقيق للعام 1968.[6] وقد عين القاضي أهـــرون براك، رئيس المحكمة العليا، لجنة مكونـــة من القاضي ثيؤودور أور رئيساً للجنة التحقيق، وعضوية كل من بروفيسور شمعون شمير، السفير السابق في مصر والأردن، والقاضي ســـهيل جراح، نائب رئيس المحكمة المركزية في «نتســـيرت عيليت». وقد اســـتقال القاضي جراح من منصبه في حزيران/يونيو 2001 لأســـباب صحية، وتم تعيين قاضي المحكمة المركزية القاضي هاشـــم خطيب مكانه. وفي كتاب التفويض، أعطيت اللجنة مساحة واسعة للتحقيق، ودعوة شـــهود، وإنذار المسؤولين، بالإضافة إلى فحص سلوك من وصفوا بالمحرضين من قيادة الجماهير العربية.

وفي المقابل، فقد تـــم تخويل مركز عدالة من قبل «لجنة المتابعـــة العليا لقضايا الجماهير العربيّة في إسرائيل» لتمثيلها وتمثيل ذوي الشهداء أمام اللجنة.

منذ الأيام الأولى، نشـــطت عدالة – وبمساعدة العشرات من المحامين المتبرعين – في مواجهة حملة الاعتقالات الواســـعة من أجل إطلاق سراح المعتقلـــين. من جهة أخرى، طالبت عدالة بالتحقيق بظروف مقتل المواطنين العرب الـ13. فقد دعت عدالة، في منتصف شهر تشرين الأول/أكتوبر 2000، المحامين العرب إلى اجتماع في مقرها في شـــفا عمرو. في هذا الاجتماع، والذي حضره 140 محامياً، تم تشـــكيل طواقم للدفاع عن المعتقلين العرب في جميع المدن والقرى العربية. وقد توجه مركز عدالة للمستشـــار القضائي للحكومة مطالباً إياه بإعطاء أوامره للشرطة بفتح تحقيق في ظروف مقتل الشـــباب العرب، واستعمال العنف ضد مئات آخرين.

وفي 27/2/2002، أي بعد سنة كاملة من الجلسات، أنذرت اللجنة كلاً من رئيس الحكومة الســـابق أيهود باراك، ووزير الشرطة الســـابق شـــلومو بن عامي، وقياديين في الشرطة، وثلاثة قياديين عرب هم عضو الكنيســـت السابق د. عزمي بشارة (رئيس التجمع الوطني

6. انظروا بالعبرية: الرسالة التي وجهها ســـكرتير الحكومة، آنذاك، يتسحاك لرئيس المحكمة لعليا أهرون براك حول تعيين لجنة تحقيق رسمية. تم استقاء المعلومات من الموقع الإلكتروني في تاريخ 1 حزيران 2012.

الديموقراطي، آنذاك)، وعضو الكنيست عبد المالك دهامشة (رئيس القائمة العربية الموحدة، آنذاك)، والشـــيخ رائد صلاح (رئيس الحركة الإسلامية). في رسائل الإنذار التي بعثت لـ13 شخصاً، أنذرت اللجنة مستلميها بأنهم عرضة للعقوبة بسبب أعمالهم ومواقفهم أو أقوالهم. وكانت رسائل الإنذار هذه ذروة عمل لجنة التحقيق في المرحلة الأولى من عملها. أما في المرحلة الثانية، فقد تركّز عمل لجنة التحقيق على الشـــخصيات التـــي حذرت من إمكانية تحملها مسؤولية هبّة أكتوبر.

وقد استمعت لجنة التحقيق إلى شـــهادة خبراء أكاديميين دعوا من قبل مركز عدالة، وهم : بروفيســـور نديم روحانا، ود. داني رابونوفيتش، وبروفيسور يوآف بيلد. تطرّق هؤلاء، في شهاداتهم، إلى العلاقة بين الدولة ومواطنيها العرب، وما عاناه المواطنون العرب من سياسة تمييز منذ إقامة دولة إسرائيل.[7]

تقرير لجنة التحقيق الرسمية (أور) ومتابعة تطبيق قراراتها

في الأول من أيلول/سبتمبر 2003، قدمت لجنة أور تقريرها. التقرير بتوصياته لم يتوقف عنـــد هبّة أكتوبر، بل تعدّاها، وضم موضوع العلاقات بين دولة إسرائيل ومواطنيها العرب. وكانت التوصية بـ«اعتماد المســـاواة الحقيقية لمواطني الدول العرب»[8] مع مواطني دولة إسرائيل في رأس سلم التوصيات. وشمل التقرير، أيضا، تحليلاً للأسباب التي أدت إلى اندلاع هبّة أكتوبر، وفي رأسها سياسة التمييز ضد الجماهير العربية التي اعتمدتها حكومة إسرائيل على مر الســـنين. كذلك، ادّعت اللجنة أن أحد الأسباب كان «التطرّف الديني الذي تصاعد في المظاهرات العنيفة، والتصرفات غير المسؤولة لبعض القياديين العرب».[9]

وأشـــارت لجنة التحقيق إلى ســـلبيات كثيرة وكبيرة في عمل الشرطة خلال الأحداث، وعدم جاهزية الشرطة لرد ســـليم في مثل هذه الحالات، حيث تم استعمال الذخيرة الحية لتفريق المتظاهريـــن، مما أدى إلى قتل غير مبرر لمواطنين عرب. وقـــد أوصت اللجنة بتنحية بعض قادة الشرطة الذين ســـاهموا في الأحداث، وبتغيير طريقـــة تعاطي الشرطة مع المظاهرات

7. انظروا بالعبرية: لجنة التحقيق الرسمية في أحداث أكتوبر:
http://breitman.homestead.com/vaadat-or.
تم استقاء المعلومات من الموقع الإلكتروني في تاريخ 1 حزيران 2012.
8. انظروا بالعبرية: تقرير لجنة أور- لجنة التحقيق الرسمية في أحداث أكتوبر، «الباب السادس-تلخيص واستنتاجات».
تم استقاء المعلومات من الموقع الإلكتروني في تاريخ 1 حزيران 2012.
9. المصدر السابق.

والمتظاهرين. كذلك، فقد انتقد التقرير، بشدة، القيادة السياسية، وخاصة رئيس الحكومة السابق باراك، ووزير الأمن الداخلي السابق شلومو بن عامي. وأوصت اللجنة بعدم إسناد حقيبة وزير الأمن الداخلي لشلومو بن عامي، الذي اعتزل السياسة بعد سقوط حكومة باراك في بداية 2001.[10] كذلك، انتقدت اللجنة عضوي الكنيست عزمي بشارة وعبد المالك دهامشة، محوّلة، بذلك، الضحية إلى متهم. وقد عبّرت اللجنة، في نهاية تقريرها، عن أملها في أن يساهم هذا التقرير في تحسين العلاقات بين اليهود والعرب في البلاد.

لقد أخفقت لجنة أور في القضية الجنائية، والمقصود كشف الحقيقة حول هوية القاتلين من رجال الشرطة، الذين أطلقوا الرصاص على الشهداء الـ13، وإصابة المئات من المواطنين العرب. لكنها نجحت في الإشارة إلى مجرمَيْن اثنَيْن في حالة استشهاد مواطن من جت، والذي أطلقت عليه النار على يد الشرطي راشد مرشد في الأول من تشرين الأول/أكتوبر. وفي حالة استشهاد مواطن من سخنين، حيث أطلقت النار عليه من بندقية الشرطي جاي رايف.

في متابعتها لتطبيق توصيات لجنة التحقيق الرسمية بالنسبة لماحاش (قسم التحقيق في الشرطة)، طالبت عدالة، في تاريخ 14/9/2003، ماحاش بفتح التحقيق مع أفراد الشرطة الذين شاركوا في قمع هبّة أكتوبر. واعتمدت ماحاش المماطلة في الرد على عدالة، التي أرسلت، بدورها، رسالة أخرى لماحاش، بعد مرور ستة أشهر على الرسالة الأولى، تطالبها فيها بمعرفة فيما إذا تبنّت ماحاش توصيات لجنة التحقيق الرسمية، والتحقيق في ظروف استشهاد المواطنين العرب الـ13.[11]

وبعد مرور 5 أعوام تقريباً على هبّة أكتوبر، قررت ماحاش إغلاق ملفات التحقيق بحجة عدم وجود أدلة كافية لتقديم رجال الشرطة للمحكمة. الأمر الذي يناقض توصيات لجنة التحقيق الرسمية، والتي أقرّت أن الضابط أليك رون كان مسؤولا عن استعمال القناصة، واستعمال الذخيرة الحية في أم الفحم بدون سبب كاف، مناقضاً بذلك تعليمات الشرطة.[12] كذلك الأمر بالنسبة للضابط جاي رايف الذي استعمل الذخيرة الحية بدون مبرّر عند إطلاقه النار على مواطنين اثنين من سخنين، مما أدى إلى استشهادهما.[13]

10. المصدر السابق.
11. انظروا بالعربية: http://www.adalah.org/newsletter/ara/sep05-s/cores.php.
تم استقاء المعلومات من الموقع الإلكتروني في تاريخ 1 حزيران 2012.
12. انظروا بالعبرية: http://www.adalah.org/features/mahashpressconf/mahashreport.pdf.
تم استقاء المعلومات من الموقع الإلكتروني في تاريخ 1 حزيران 2012.
13. قام مركز عدالة بتقديم تقرير «المتهمون» للمستشار القضائي في الحكومة السيد ميني مزوز طالب فيه بفتح التحقيق ضد وحدة التحقيق في الشرطة (ماحاش). التقرير هو بمثابة لائحة اتهام ضد ماحاش، أساليب عملها وإهمالها في القيام بواجبها بالتحقيق الجاد مع رجال الشرطة الضالعين في عمليات القتل إبان هبّة أكتوبر. (عدالة، 2006).

هذا، وفي 14/9/2003، أقامت الحكومة لجنة وزارية برئاسة نائب رئيس الحكومة ووزير العدل الأسبق تومي لبيد من أجل تطبيق التوصيات الإدارية. حيث قبلت الحكومة التوصيات الشخصية في جلستها في نفس اليوم. ومع أن التوصيات قد صودق عليها، في بداية العام 2004، إلا أنّه لم ينفذ منها أي شيء حتى يومنا هذا.

تأثير الأحداث في العلاقات بين المواطنين العرب ودولة إسرائيل والأغلبية اليهودية

لقد أدّت هبّة أكتوبر ونتائجها إلى زعزعة العلاقات اليهودية - العربية في البلاد. فمن وجهة نظر المواطنين العرب، تمثّلت أحداث هبّة أكتوبر السلمية في مظاهرات طبيعية قام به المواطنون العرب تضامنًا مع أبناء شعبهم في المناطق المحتلة، من جهة، وكحق طبيعي في الاحتجاج على ممارسات حكومة إسرائيل والسماح لشارون بزيارة الحرم الشريف من جهة ثانية. لم يتوقع المواطنون العرب نتائج هذه المظاهرات، والتي تدهورت إلى مواجهات عنيفة بفعل سلوك الشرطة الاستفزازي. من جهة أخرى، فقد رأت غالبية المواطنين اليهود سلوك المواطنين العرب في البلاد بمثابة "طعنة من الخلف"، كما رأت في إغلاق الشوارع الرئيسية، وعنف المظاهرات في البلدات العربية ومحيطها ما يهدد أمنها.

لقد كانت النتيجة المباشرة لهبّة أكتوبر الحرمان الاقتصادي والاجتماعي الذي فرضته مؤسسات رسمية، وخدماتية، واقتصادية كما والمواطنون اليهود على البلدات العربية والمواطنين العرب خلال الأحداث، وبعد انتهائها.

من جهة، فقد رفضت دوائر حكومية عملت في القرى العربية، تجديد العمل وفتح مكاتبها لخدمة المواطنين العرب بحجج مخاوف أمنية، وخاصة مكاتب تتعلق بالبريد، والهاتف، والبنوك. كما رفضت بعض الشركات الكبرى أيضا الدخول إلى البلدات العربية وتزويدها بالمنتجات اللازمة مثل الحليب وغيرها. من جهة أخرى، فقد قاطع الكثير من المواطنين اليهود الأسواق والمطاعم العربية، حيث كانوا يزورونها بشكل متواصل.

وإثر هبّة أكتوبر، ازدادت العلاقات توتراً بين المواطنين العرب والمؤسسة الإسرائيلية، بما فيها أحزابها وسياسييها. وقد سقطت حكومة باراك في بداية شباط/فبراير 2001، أي بعد أشهر قليلة من هبّة أكتوبر. وكانت هبّة أكتوبر واحدة من أسباب سقوط حكومة باراك، وذلك بالإضافة إلى فشل محادثات كامب ديفيد، واندلاع انتفاضة القدس والأقصى. وقد كان لازدياد مقاطعة الانتخابات من قبل المواطنين العرب في البلاد صداه.

مباشرة، وبعـــد هبّة أكتوبر، قدمت مجموعة من الباحثين العرب واليهود، من عدة جامعات إسرائيلية، تقريراً لرئيس حكومة إسرائيل بعنوان: "ما بعد الشرخ: اتجاهات جديدة لسياسة الحكومة إزاء العرب في إسرائيل" (الصندوق الجديـــد لإسرائيل، 2000). طرح كاتبو هذا التقرير قضية تعامل الدولة مع مواطنيها العرب ضمن القضايا الأساسية، وقدموا توصياتهم للحكومة التي دعوا فيها إلى بلورة سياســـة جديدة تعتمد على المساواة التامة بين المواطنين العرب وباقي مواطني دولة إسرائيل.

إن أحد أهم الانعكاســـات الدولية لهبّة أكتوبر هو قيـــام وزارة الخارجية الأمريكية، والأمم المتحدة، والاتحاد الأوروبي، ومنظمات حقوقية عالمية بتحضير تقارير، ولأول مرة، عن وضع المواطنين العرب في إسرائيل.

إغلاق ملف أكتوبر

في نهايـــة كانون الثاني/يناير 2008، قرر المستشـــار القضائـــي لحكومة إسرائيل تبني توصيات النيابة العامة، وإغلاق ملفات التحقيق في مقتل 13 مواطناً عربياً. وعلّل المستشار القضائـــي هذا القرار بعدم وجود أدلة كافية تدين المتهمين من أفراد شرطة إسرائيل. وكان المدعي العام الإسرائيلي، شاي نيتســـان، قد عُين لإجراء تحقيق آخر بعد أن قررت ماحاش – قســـم التحقيقات في الشرطة – عدم تحميل أفراد الشرطة مسؤولية قتل المواطنين العرب في الأيـــام الأولى لهبّة أكتوبر. بعد صدور القرار، دعت لجنة المتابعة العليا الجماهير العربية إلى القيام بسلســـلة من الأعمال الاحتجاجية ضد القرار، بما في ذلك التوجّه إلى هيئات دولية لملاحقـــة الجناة. وتظاهر المئات أمام ديوان رئيس الحكومـــة في القدس، وتم نصب الخيم الاحتجاجية في عدة مدن عربية منها الناصرة، وسخنين، وأم الفحم. أما لجنة ذوي الشهداء، فقد أصدرت بياناً، في أعقاب صدور القرار، قالت فيه أن أهالي الشـــهداء ســـيلاحقون قتلة أبنائهم أينما كانوا.[14]

هذا، وقد وجه قياديون عرب انتقادات شديدة لقرار ماحاش، واتهموها بالعنصرية وهدر دم المواطنين العرب. أما عدالة، فقد انتقدت القرار، ووقفت عند التناقضات الكثيرة بين تقريري لجنة أور وتقرير ماحاش، وعرّت الادعاءات التي جاءت في التقرير من خلال مقارنتها مع ما

14. انظروا بالعربية: «مزوز يقرر إغلاق ملف أحداث أكتوبر» على موقع صحيفة الصنارة. http://www.assennara.net/article.asp?id=13496.
تم استقاء المعلومات من الموقع الإلكتروني في تاريخ 1 حزيران 2012.

جاء في تقرير لجنة التحقيق الرسمية.[15]

من جهة أخرى، فقد لاحق غالبية ذوي الشـــهداء القضية مـــن الناحية المدنية. وفي تشرين الأول/أكتوبر 2009، تم الاتفاق، في المحكمة المركزية في الناصرة، على تعويض إحدى عشرة عائلـــة، من مجموع ثلاث عشرة، بمبلغ مليون ومائة شـــاقل لكل عائلة. وقد احتفظت أسر الشهداء بحقها في ملاحقة المجرمين من الناحية الجنائية.[16]

خاتمة

لقد كانت هبّة أكتوبر نقطة تحول حادة في العلاقة بين دولة إسرائيل والأقلية الفلسطينية في داخلها. فالدولة التي قتلت مواطنيها بدم بارد لم تكن معنية بالكشف عن الجناة، وتقديمهم للمحاكمة. وبهذا، فقد أعطت شرعية ما لقتل المواطنين العرب.

لجنة التحقيق الرسمية – «لجنة أور»، والتي أعطيت رسالة تفويض من الحكومة للمساواة بين الضحية والجلاد، استطاعت الخروج بتوصيات واضحة منها الاستمرار في التحقيق مع القتلة. لكن جاء قرار مـــزوز الأخير، في كانون الثاني/يناير 2008، لينص على إغلاق ملف أكتوبر، وعدم تقديم لوائح اتهام ضد أفراد الشرطة المشتبه بتورطهم بقتل الشهداء «لعدم وجود أدلة كافية»، كما وعدم فتح ملف هبّة أكتوبر من جديد.

15. انظروا بالعربيـــة: «مزوز يدافع عن تقرير «ماحاش» وخبير قانوني إسرائيلي يؤكـــد أنها موبوءة بالعنصرية» على موقع عرب48، تم استقاء المعلومات من الموقع الإلكتروني في تاريخ 1 حزيران 2012.
16. انظروا بالعربية: «تعويضات مالية لعائلات شهداء هبّة القدس والأقصى». تم استقاء المعلومات من الموقع الإلكتروني في تاريخ 1 حزيران 2012.

المراجع

طاقم باحثيين جامعيين (2000). **ما بعد الشرخ: دروس هبّة أكتوبر، تقرير اســـتثنائي وضعه طاقم باحثين جامعيين، مقدم لرئيس حكومة إسرائيل السابق أهود باراك**. القدس: الصندوق الجديد لإسرائيل.

عدالة. (2006). **المتهمون**. حيفا: عدالة- المركز القانوني لحماية حقوق الاقلية العربية في اسرائيل.

الفلسطينيون في إسرائيل

قراءات في التاريخ، والسياسة، والمجتمع

نديم روحانا أريج صبّاغ-خوري
محرّران

الجزء الثاني

تشريعات لَمّ شمل العائلة في إسرائيل

مازن المصري

2015

مدى الكرمل
المركز العربي للدراسات الاجتماعيّة التطبيقيّة

تشريعات لَمّ شمل العائلة في إسرائيل

مازن المصري*

في العام 2003، سَـــنَّ الكنيست قانون المواطَنة والدخول إلى إسرائيل (أمر مؤقّت)- 2003 (في ما يلي: «قانون المواطنة»)، الذي فرض حظرًا جارفًا على لَمّ الشـــمل بين الفلســـطينيين المقيمين في المناطق الفلسطينيّة المحتلّة وأزواجهن/زوجاتهم من الفلسطينيّين المواطنين في إسرائيل. نتيجة لهذا القانون، أصبح العيش تحت ســـقفٍ واحدٍ في البلاد على نحوٍ قانونيّ أمرا شـــبه مســـتحيل لهذه العائلات. وقد تم تبرير هذا القانون «المؤقّت» في ظاهره، والذي يسري على المواطنين الفلسطينيّين فقط، بالاعتبارات الأمنيّة. يواصل الكنيست تمديد سَرَيان القانون، على نحوٍ دَوْريّ، منذ أن عُرض على الكنيســـت لأوّل مرّة في سنة 2003 (وذلك على الرغم من وسمه بـِ«المؤقّت»، حتّى في عنوانه)، ممّا يحوّله إلى أحد المقومات الدائمة للمنظومة القانونيّة الإسرائيليّة في ما يتعلّق بالهجرة. وقد ظل هذا القانون ســـاري المفعول بالرغم من تقديم التماسين يطعنان في دســـتوريته بسبب انتهاكه لحقوق المواطن الأساسيّة في الحياة العائليّة، كما الحقّ في المســـاواة، حيث أنّه يستهدف المواطنين الفلسطينيّين في إسرائيل على نحوٍ حصريّ تقريبًا (**عدالة** ضدّ وزير الداخليّة، 2006؛ غالئون ضدّ مستشـــار الحكومة القضائيّ، 2012).

مع ذلك، تتعدّى الآثار المترتّبة على قانون المواطَنة مَن يخصّهم الأمر عينيًّا؛ فالقانون، وقرارات المحكمة العليا التي تسانده، والتسويغات الواردة في هذه القرارات، تكشف النقاب عن صورة مقلقة حول طبيعة مواطنة الفلســـطينيّين في إسرائيل، وتثير تساؤلات جوهريّة حول نطاق حقوقهم والحماية التي توفّرها الدولة لهم كمواطنين. لا يمكن فصل هذه التســـاؤلات عن السياق الأوسع لتعريف إسرائيل لنفسها كدولة «يهوديّة وديمقراطيّة»، وعن شتّى التبريرات النظريّة والمفاهيميّة التي تُجيَّر لتسويغ هذا التعريف وتناقضاته.

في هذا المقال، سأقوم بفحص بعض أهم إسقاطات قانون المواطنة.

* د. مازن مصري محاضر في كلية القانون في جامعة (City University, London).

قانون المواطَنة والدخول إلى إسرائيل وتعديلاته

قبل سَنّ قانون المواطَنة، كان على أي شخص (من غير اليهود) لا يحمل/تحمل الجنسية أو الإقامة الإسرائيلية، والذي/التي تـــزوّج/ت من مواطِن/ة أو مقيم/ة دائم/ة إسرائيليّ/ة، والذي/التي يرغب/ترغب في الحصول على إقامة أو على الجنســـية في إسرائيل، كان عليه/ا اجتياز مراحل ما كان يُدعى «المســـار التدريجيّ» للحصول من خلاله تدريجيًّا على مكانة في إسرائيـــل. وكانت تلك العمليّة تبدأ بنَيْل تصريح مؤقّت، ثـــمّ إقامة مؤقّتة، تليها الإقامة، ومن ثَمّ الجنسية- وذلك بما يتناسب مع مكانة الزوج/ة الراعي/ة. تستغرق هذه العمليّة أربع سنوات ونصف الســـنة، على أقلّ تقدير، لمن يتزوّجون من مواطنين/ات إسرائيليّين/ات؛ وخمس سنوات وثلاثة أشهر في حالة الزواج من مقيمين/ات. وكان خوض هذه العمليّة والحصـــول على الإقامة الدائمة مَنوطين بفحوصات أمنيّة وجنائيّة مشـــدّدة. أحدث قانون المواطَنة تغييرًا في هذه العمليّة بالنسبة للفلسطينيّين المقيمين في الضفة الغربية وقطاع غزة المتزوّجين من مواطنين إسرائيليّين (وهو ما يعني فعليًّا المواطنين الفلسطينيّين في إسرائيل). فَرَضَ هذا القانون عند سَـــنّه في المرّة الأولى (وكان قبل ذلـــك بمثابة قرار حكوميّ اتُّخِذ في ســـنة 2002 في أعقاب تفجير انتحاريّ، قبل أن يتحوّل إلى تشريع مؤقّت) حظرًا شاملاً على طلبات لَمّ شـــمل العائلة وتصاريح الإقامة المؤقّتة التي يتقدّم بها فلسطينيّون من المناطق الفلسطينيّة المحتلّة ممّن تزوّجوا فلسطينيّين/ات مواطنين/ات في إسرائيل. في سنة 2005، عُدّل القانون وأُدخِلت عليه بعض التغييرات كي يصبح أقلّ شموليّة وقسوة.

سمح التعديل بإصدار تصاريح للأزواج الذين تتجاوز أعمارهم سنًّا معيّنة- 35 سنة للذكور وَ 25 سنة للإناث-، وذلك استنادًا إلى إحصائيّات مُفادُها أنّ الذكور الذين لم يبلغوا 35 سنة، والإناث اللواتي لم يبلغن 25، كانوا أكثر عرضةً للانخراط في نشـــاطات ضدّ إسرائيل. على الرغم من ذلك، وَجَبَ على حاملي هذه التصاريـــح المؤقّتة تجديدها على نحوٍ دَوْريّ، إضافة إلى منع حامليها من قيادة ســـيّارة داخل إسرائيل ومن الحصول على خدمات جهاز الصحّة الإسرائيليّ. بعد ذلك، قام تعديل عام 2007 بتوســـيع نطاق الحظر ليشمل مواطني وَ/أو سكّان العراق وإيران وسوريا ولبنان. كما توسّع نطاق الحظر أيضًا ليشمل، بموجب البند 3د، كلَّ مَن يمكن أنّ يشـــكّل مصدر تهديد أمنيّ بناءً على إقامته في بلد أو منطقة «يقام فيه نشاط من شأنه أن يهدّد أمن إسرائيل أو مواطنيها».

وسّع هذا التعديل نطاقَ الحظر، وبحسب التعديل، حتّى لو استوفى صاحب الطلب شرط السنّ للحصول على تصريح إقامة مؤقّتة، من الممكن استخدام هذا البند لرفض طلب التصريح.

الالتماسات ضد دستوريّة قانون المواطَنة

ردّت المحكمة العليا التماسَيْن طَعَنَا في دستوريّة قانون المواطَنة، بصيغته الأصليّة (**عدالة**)، وبصيغته بعد تعديل العام 2007 (غالئون). وجاء ردّ الالتماسين في قرارين للمحكمة بأغلبيّة ستّة قضاة مقابل خمسة. يكشف القراران، ولا سيّما ادّعاءات القضاة من الأغلبيّة، الكثيرَ حول توجُّه الدولة العامّ بشأن حقوق المواطنين الفلسطينيّين، والحقوق المترتّبة على مواطَنتهم.

في الحالتين، ادّعت العائلات التي التمست مع عدد من جمعيّات حقوق الإنسان وبعض أعضاء الكنيست، أنّ القانون ينتهك الحقَّ في الحياة العائليّة، والحقّ في الحرّيّة والاستقلال الشخصيّ، وكذلك الحقّ في المساواة حيث إنّ القانون يَسري، في الأساس، على المواطنين الفلسطينيّين. ويمكن اشتقاق هذه الحقوق من حقّ الإنسان في الكرامة المحميّ في إسرائيل من قِبل **قانون الأساس: كرامة الإنسان وحرّيّته**. بموجب هذا القانون، تكون التشريعات التي تنتهك حقوق الإنسان الواردة فيه ساريةً بشرط أن تستوفي متطلّبات «فقرة التقييد» الواردة فيه، والتي تشمل مقاييس لفحص معيار التناسب والتكافؤ في القانون.[1] وقد ادّعى بعض مقدِّمي الالتماسات أنّ الغاية الحقيقيّة من قانون المواطَنة ديموغرافيّة لا أمنيّة.

في الْتماس **عدالة**، توصّل ستّة من أصل أحد عشر قاضيًا إلى نتيجةٍ مُفادُها أنّ قانون المواطَنة ينتهك الحقَّ في الحياة العائليّة وفي المساواة، وأنّ هذا الانتهاك لا يراعي معيار التناسب والتكافؤ. إلاّ أنّ أحد القضاة الستّة -القاضي ليفي-، رغم توصّله إلى هذا الاستنتاج، انضمّ إلى القضاة الآخرين الذين قضوا بردّ الالتماس بحجّة أنّ القانون كان مؤقّتًا، وأنّ فترة سَرَيانه أوشكت على الانتهاء. آراء خمسة من القضاة الذين صوّتوا لصالح رأي الأغلبيّة تراوحت بين غيابِ انتهاك القانون للحقوق وكونِ جميع الانتهاكات مبرَّرة لأن القانون يلبّي متطلّبات فقرة التقييد في قانون الأساس المذكور. وقد أسّس بعضهم رأيه على اعتبارات كثيرة من بينها الرأي الذي يرى أن الحقّ في الحياة العائليّة لا يعني بالضرورة ممارسةَ هذا الحقّ في إسرائيل. بحسب هؤلاء القضاة، إمكانيّة ممارسة هذا الحقّ في مكان آخر تعني أنّ الحقّ لم يُنتهَك.

التماس غالئون، الذي شكّل تحدّيًا للقانون المعدَّل، حُسم هو كذلك بأغلبيّة ضيّقة قِوامُها ستّة قضاة مقابل خمسة. خمسة من القضاة الستّة الذين شكّلوا رأي الأغلبيّة اعتمدوا

1. فقرة التقييد موجودة في البند 8 من قانون الأساس: كرامة الإنسان وحرّيّته، وهي تشترط التالي: «لا يجوز المساس بالحقوق المُدْرَجة في قانون الأساس الحاليّ، إلاّ بقانون يلائم قيم دولة إسرائيل، ولهدف لائق، وبقدر لا يزيد عن الحدّ اللازم».

الموقف الذي يرى أنّ الحقّ في الحياة العائليّة لا يتضمّن الحقَّ في الحياة العائليّة داخل حدود إسرائيل، وبالتالي لا يشمل الحقَّ في لَمّ الشمل الذي يُلزم الدولة بإتاحة السبل للأزواج الأجانب للحصول على مكانة قانونيّة في إسرائيل.

برّر القضاة هذا التمييز بين ممارسة الحقوق داخل إسرائيل وممارستها في أيّ مكان آخر (وهو ما ينطبق على المواطنين الفلسطينيّين في إسرائيل ولا ينطبق على المواطنين اليهود) (Masri, 2013) عبر اعتماد حجّتين مركزيّتين: الأولى أنّ نطاق الحقّ في الحياة العائليّة يجب ألاّ يؤوّل بحيث يشمل حقّ إدخال الزوج الأجنبيّ إلى البلاد، وذلك لتفادي حالة يتضارب فيها هذا الحقّ مع سيادة الدولة (أي سلطة الدولة في تحديد معايير لضبط الهجرة). ولكن هذا الموقف يتجاهل أنّ فكرة «الدستوريّة» تستوجب فرض قيود على سلطة الدولة- أي أن التضارب هو جزء من تعريف فكرة «الدستورية». علاوة على ذلك، يتغاضى هذا الموقف عن أنّ القانون الإسرائيليّ يرضى بتقييد حرّيّة تصرّف السلطة التنفيذيّة في موضوع الهجرة إلى حدّ تقييد السيادة، كما هو الحال في **قانون العودة- 1950**، حيث تكاد الهجرة تكون حقًّا مطلقًا لليهود وأبناء عائلاتهم. ويعكس نطاق الأهليّة الرحب في قانون العودة، أيضًا، أهمّيّة الحفاظ على وحدة العائلة خلال عمليّة الهجرة. لكن هذا ليس هو الحال عند الحديث عن هجرة العائلة الفلسطينيّة، فالحقوق التي تعترف بها الدولة في حالة هجرة أفراد يهود **ليسوا مواطنين** لم تنل بَعْدُ الاعترافَ من الدولة في حالة الفلسطينيّين الذين هم **مواطنون بالفعل**. من ناحية، يُلغي قانون العودة تقريبًا حرّيّة تصرّف السلطة التنفيذيّة، حيث إنّ شروط رفض منح المواطَنة لأفراد من أصل يهوديّ ولأبناء عائلاتهم قليلة أو حتّى معدومة. ومن الناحية المقابلة، يلغي قانون المواطَنة حرّيّة تصرّف السلطة التنفيذيّة لأنّه يستحيل تقريبًا على الفلسطينيّين من المناطق الفلسطينيّة المحتلّة المتزوّجين من مواطنين فلسطينيّين في إسرائيل أن يحصلوا على مكانة قانونيّة في إسرائيل (Masri, 2013).

يستند الادّعاء الثاني على القانون المقارَن، فقد قام خمسة من القضاة بمراجعة مسألة لَمّ شمل العائلة في قانون الاتّحاد الأوروبيّ وأمريكا وبريطانيا، مع إيلاء حالة الاتّحاد الأوروبيّ اهتمامًا خاصًّا؛ وذلك أنّ المعاهدة الأوروبيّة لحقوق الإنسان تتناول الحقّ في الحياة العائليّة على نحوٍ عينيٍّ (Masri, 2013). كانت الغاية من وراء هذا الفحص إثبات الرأي القائل أنّ الحقّ في لَمّ شمل العائلة لا يحظى بالضرورة بنفس الحماية التي يتمتع بها الحقّ في الحياة العائليّة. إلاّ أنّه ثمّة إشكاليّة تعتري اللجوء إلى القانون المقارن هنا، ويجدر لفت الانتباه إلى أمرين رئيسيّين في هذا الصدد: أوّلهما أنّ القضاة كانوا انتقائيّين في اختيار الحالات

والاقتباسات المستخدمة إلى درجة أنّ ذلك حرّف الوضع القانونيّ في قانون الاتّحاد الأوروبيّ، ونقـــل صورة غير دقيقة عن الحقّ في الحياة العائليّة في ســـياق الهجرة. والثاني أنّ معظم الحالات المُحال إليها تنطوي على أوضاع ســـعى فيهـــا أزواج أجانب للانضمام إلى مقيمين أو إلى آخرين تجنّســـوا، وليس إلى مواطنين بالولادة (Masri, 2013). يبدو هذا جليًّا، على نحو خاصّ في حقيقة أنّ عددًا من القضاة اعتمد اعتمادًا أساسيًّا (واقتبس على نحوٍ واسع) على قرار محكمـــة العدل الأوروبيّة، في القضيّة C-540/03، البرلمان الأوروبيّ ضدّ مجلس الاتّحاد الأوروبيّ (2006). تناول هذا القرار تعليمات الاتّحاد الأوروبيّ رقم 2003/86/EC التي تحدّد سياســـة لَمّ شمل العائلة في حالة المقيمين الأجانب في دول الاتّحاد الأوروبيّ وأزواجهم الأجانـــب. وعليه فقد اعتمد القضاة الإسرائيليّون، بشـــكل جوهريّ، على حالات تتعلّق بمقيمين، ولاجئين، ومتجنِّسين، مع أنّ قانون المواطَنة يسري على مواطنين إسرائيليّين بالولادة وينتمون إلى أقلّـــيّة قومية. هذا التفسير يحوّل أبناء الأقلّـيّة الفلسطينيّة إلى أغراب تختلف مكانتهم كمواطنين عنها بالنسبة للمواطنين اليهود، ويعزّز نهجا سبق وأن نوه إليه بعض الكتاب (Jabareen, 2002).

وثمّـــة مظهر مهمّ آخر في قرار المحكمـــة غالئون يتمثّل في النقـــاش المفتوح الذي تناول الديموغرافيا كاعتبار شرعيّ في وضع سياسة الهجرة. الديموغرافيا، أو ضرورة الحفاظ على أكثريّة يهوديّة، إذا أردنا توخّي الدقّة، شـــكّلت على الدوام شأنًا هامًّا في إسرائيل، وقد أكّدت المحكمة العليا، مرّات عديدة، أنّ الأكثريّة اليهوديّة هي مركّب أســـاسيّ في تعريف إسرائيل كدولة يهوديّة (بن شالوم ضدّ لجنة الانتخابات المركزيّة (1988) ولجنة الانتخابات المركزيّة للكنيســـت السادس عشر ضدّ عزمي بشـــارة 2003). في قرار المحكمة غالئون، قام أربعة من القضاة بمناقشـــة موضوع الديموغرافيا على نحوٍ علنيّ في سياق لَمّ شمل العائلة، وفي ذلك خـــروج عمّا كان في قضيّة عدالة حيث نوقش الموضـــوع على نحوٍ غير مباشر (Ben-Shemesh, 2008). وعلى الرغـــم من أنّ النقاش لم يكن قاطعًا، فقد بدا أنّ القضاة الذين طرحوا هذا الموضوع نزعوا إلى قبول الاعتبـــارات الديموغرافيّة (اقرأ: الحفاظ على الأغلبيّة اليهوديّة) كاعتبارات شرعيّة في توجيه سياســـة الهجـــرة، حتّى لو انطوى ذلك على انتهاك للحقوق الفرديّة لأبناء الأقلّـيّة الفلسطينيّة (Masri 2013).

مواطَنة متساوية في الدولة «اليهوديّة والديمقراطية»؟

تكمن أهمّيّة قانون المواطنة وقرارات المحكمة التي أكّدت دســـتوريّته في أنّها تترك أثرًا على

مواطَنة جميع المواطنين الفلسطينيّين في إسرائيل، وليس فقط على أولئك المعنيين بشكل خاص بلَمّ الشمل، فالتمييز المتأصِّل في التشريع والتسويغ الذي وفّرته المحكمة يقرران بعض الأمور التي يمس بالمواطنين الفلسطينيّين بشكل جماعي. وثمّة ما هو أهمّ من ذلك، إذ يبدو أنّ المحكمة تتبع خطى الأدبيّات الأكاديميّة التي تميّز -في ما يتعلّق بالمواطنين الفلسطينيّين في إسرائيل- بين وجودِ الحقوق ومكانِ ممارستها.

تعرّف إسرائيل نفسها، دستوريًّا، كدولة يهوديّة وديمقراطية.[2] وفي الأدبيّات التي تتناول تعريف إسرائيل وتفسيراته، يحاول بعض الكتّاب، لا سيّما أتباع التوجّه الليبراليّ القوميّ من بينهم، أن يسوّوا التناقض بين هذين المركّبين من خلال التأكيد على أنّ إسرائيل هي دولة قوميّة لليهود- وهي المكان الذي يمارسون فيه حقّهم في تقرير المصير (كارمي، 2003؛ غبيزون، 1999؛ Gans, 2008؛ Rubenstein & Yakobson, 2009). يدّعي هؤلاء أنّه يُسمح للدول القوميّة-الإثنيّة بأن تفضّل أبناء المجموعة القوميّة المهيمنة في بعض المجالات، كالهجرة، وسياسة التعامل مع اللغة، والثقافة العامّة. يبرّر الكتّاب الليبراليّون القوميّون هذا التوجّه التمييزيّ بادّعائهم أنّ مجموعات الأقلّيّة أو الأفراد الذين يعيشون في الدولة القوميّة ينتمون إلى مجموعة قوميّة أخرى تتمتّع بأفضليّة في دول قوميّة أخرى. وهذا، في عُرفهم، يلغي التمييز الذي نحن بصدده أو يُشَرْعِنُه، على أقلّ تقدير.

بناءً على ذلك، فإنّ منح إسرائيل معاملةً تفضيليّة لليهودَ هو أمر له مبرّراته، فهي تُعتبر دولة قوميّة يهوديّة. من ناحية ثانية، يُتوقّع أن يتمتّع المواطنون الفلسطينيّون في إسرائيل بالمساواة التامّة في ما يتعلّق بتقرير المصير وبقوانين هجرة تميل إلى صالحهم في الدولة الفلسطينيّة المستقبليّة، وليس في الدولة التي هم مواطنون فيها (كارمي، 2003، ص. 54؛ جافيزون، 2007، ص. 107؛ روبينشتاين ومدينا، 2005، ص. 406؛ Gans, 2008, p. 136؛ Gavison, 2003, pp. 86–87; Kasher, 2005, p. 174; Rubenstein & Yakobson, 2009, p. 156). هذا يعني أنه لكي يتمتّع المواطنون الفلسطينيّون بالحقوق التي تكفلها الدولة لمواطنيها اليهود، عليهم أن يهاجروا إلى مكان آخر. الرسالة هنا واضحة، ومُفادُها أنّ بعض المواطنين يستطيعون، أو ربّما يجدر بهم، أن يمارسوا بعضًا من حقوقهم في مكان آخر. يتماشى موقف خمسة من مجموعة الأغلبيّة في محكمة غالئون الذي يرى أنّ الحق في

2. على سبيل المثال، انظروا: **البند 1أ من قانون أساس: كرامة الإنسان وحرّيّته** الذي يَرِدُ فيه أنّ «الهدف من هذا القانون الأساس هو حماية كرامة الإنسان وحرّيّته، لكي تُرسّخ في قانون أساس قيم دولة إسرائيل كدولة يهوديّة وديمقراطيّة». البند 1أ من **قانون أساس: حرّيّة مزاولة العمل** والبند 7أ **من قانون أساس: الكنيست** يذكران أيضًا التعريف الدستوريّ لإسرائيل كدولة يهوديّة وديمقراطيّة.

الحياة العائليّة لا يشمل الحقَّ في ممارسته داخل إسرائيل ما دامت إمكانيّة ممارسته في مكان آخر متوفرة، يتماشى مع التوجّه الذي يُشَرْعِن تقييد بعض حقوق المواطنين الفلسطينيّين في إسرائيل لأنّه يُفترض أن تُمارَس هذه الحقوق في مكان آخر. ويعزِّز استناد المحكمة، على نحوٍ مكثّف، إلى حالات مقارَنة تتناول شـــأن مهاجرين أو مقيمين وكذلك مناقشتها للاعتبارات الديموغرافيّة في سياسة الهجرة من هذا الاستنتاج.

عند تفحُّص الصورة الأوســـع لقانون المواطَنة وقرارات المحكمة، يصبح من الصعب تجنّب الاســـتنتاج أنّ ما هو على المحكّ هنا هو فكرة المواطَنة نفسها وحماية حقوق الإنسان التي يُفترض بالمواطنة أن توفّرها. قانون المواطنة والقرارات اللاحقة التي تصادق على دستوريّته، والمنطق الكامن في هذه القرارات، قد تعبّر عن تصنيفات تَراتُبيّة للمواطَنة تمنح مســـتويات مختلفة من حماية حقوق الإنســـان لمجموعات مختلفة من المواطنين في إسرائيل. وسيجري تعزيـــز هذه التصنيفات عبر أنماطِ تفكير تنبثق من قضيّتَـــيْ غالئون وعدالة، وهي أنماطٌ تتعامل مع المواطنين الفلســـطينيّين في إسرائيل كمقيمين على الرغم من حيازتهم للمواطَنة رسميًّا، وكذلك عبْر تبريرات نظريّة تميِّز بين وجود الحقوق ومكان ممارستها.

المراجع

الإنجليزيّة

Ben-Shemesh, Y. (2008). Immigration rights and the demographic consideration. *Law & Ethics of Human Rights 2*(1), 15 (online journal).

Gans, C. (2008). *A just Zionism.* Oxford, UK: Oxford University Press.

Gavison, R. (2003). The Jews' right to statehood: A defense. *Azure, 15*, 70-108.

Jabareen, H. (2002). The future of Arab citizenship in Israel: Jewish-Zionist time in a place with no Palestinian memory. In D. Levy & E. Weiss (Eds.), *Challenging ethnic citizenship* (pp. 196-220). New York, NY: Berghahen Books.

Kasher, A. (2005). A Jewish and democratic state: present navigation in the map of interpretations. *Israel Affairs, 11*(1), 165-182.

Masri, M. (2013, in press). Love suspended: Demography, comparative law, and Palestinian couples in the Israeli Supreme Court. *Social and Legal Studies: An International Journal*.

Rubenstein, A., & Yakobson, A. (2009). *Israel and the family of nations.* New York, NY: Routledge.

العبريّة

كارمي، نعاما (2003). **قانون العودة: حقوق الهجرة وحدودها.** تل أبيب: منشورات جامعة تل أبيب.

غبيزون، روت (2007). أفكار حول أهمية وإسقاطات «يهودية» في التعبير «دولة يهودية وديمقراطية». في رافيتسكي، أفيعزر ويشطرن، يديدا (محرران). **أشياء وشظايا أشياء: حول يهودية دولة يهودية.** (صفحات: 107–178). القدس: المؤسسة الإسرائيلية للديمقراطية.

غبيزون، روت (1999). **إسرائيل كدولة يهوديّة وديمقراطيّة: توتّرات وإمكانيّات.** القدس: معهد فان لير في القدس.

روبنشطاين، أمنون، ومدينا، باراك (2005). **القانون الدستوريّ لدولة إسرائيل (الطبعة السادسة).** تل أبيب: دار شوكن للنشر م. ض.

قرارات محاكم

استئناف انتخابات 88/2 **بن شالوم ضدّ اللجنة المركزيّة للانتخابات** [1989] قرارات المحاكم 43 (4) 221.

تصديق انتخابات 03/50 **اللجنة المركزيّة لانتخابات الكنيست السادس عشر ضدّ عزمي بشارة** [2003] قرارات المحاكم 57 (4).

محكمة العدل العليا 07/466 **غالئون ضدّ المستشار القضائي للحكومة** (2012).

محكمة العدل العليا 03/7052 **عدالة ضدّ وزير الداخليّة** [2006] قرارات المحاكم 61(2) 202.

قوانين إسرائيليّة

قانون العودة- 1950.

قانون المواطَنة والدخول إلى إسرائيل- 2003.

قانون أساس- كرامة الإنسان وحرّيّته.

مصادر أخرى

قضيّة في محكمة العدل الأوروبيّة:

C-540/03, *European Parliament v Council of the European Union*, [2006] ECR I-5769.

الفلسطينيون في إسرائيل

قراءات في التاريخ، والسياسة، والمجتمع

نديم روحانا أريج صبّاغ-خوري

محرّران

الجزء الثاني

ملكية اللاجئين الفلسطينيين في أرضهم: تغييب وتغريب

حنين نعامنة

2015

مدى الكرمل

المركز العربي للدراسات الاجتماعيّة التطبيقيّة

ملكية اللاجئين الفلسطينيين في أرضهم: تغييب وتغريب

حنين نعامنة*

شكّل الاستيلاء على حقوق الملكية في أرض فلسطين حجر الأساس في الأيديولوجية الصهيونية الكولونيالية الاستيطانية، حيث إن عمليات التطهير العرقي لفلسطين وإخلائها من سكانها الأصليين لم تكن لتكتمل دون المصادرة الفعلية والدائمة لحقوق الملكية الفلسطينية على هذه الأراضي. وكما في الأنظمة الكولونيالية الاستيطانية النموذجية، لعب القانون دوراً مركزياً في بلورة خطاب هذا النظام والنهوض به من فصل إلى آخر لتحقيق غايته وأهدافه، بحيث أصبح القانون ثقافة بحد ذاتها وليس فقط انعاكساً لثقافة قائمة (Shamir, 1996, pp. 232-233). تمثل قضية مصادرة أملاك اللاجئين الفلسطينيين وبيعها –سواء لاجئي الشتات أو من باتوا يحملون المواطنة الإسرائيلية- وجهاً من أوجه ثقافة إسرائيل القانونية الكولونيالية الاستيطانية، حيث حرص الجهازان التشريعيّ والقضائيّ على تجذير المبدأ القاضي بالملكية الجماعية الحصرية لليهود في أرض فلسطين (Kedar, 2000, p. 943)، في كافة التشريعات والقرارات المتعلقة بالملكية على الأرض، عبر خلق فئات «قانونية» جديدة تعيد تعريف الوضع القانوني لأصحاب الأرض الأصليين.

* حنين نعامنة محامية حاصلة على اللقب الثاني في القانون في معهد الدراسات الأفريقية والشرق أوسطية «سواس» في لندن.

مرحلة التغييب

عقب نكبة فلسطين وأعمال الطرد والترحيل القسري لمئات آلاف الفلسطينيين من أماكن سكناهم في فلسطين[1] -سواء إلى خارج حدود فلسطين الانتدابية أو إلى أماكن أخرى داخل هذه الحدود-، دأبت العصابات الصهيونية، ولاحقاً مؤسسات دولة إسرائيل، بعمليات ممأسسة للاستيلاء على ممتلكات اللاجئين الفلسطينيين باعتبارها «غنائم حرب» تقع من نصيبها كجهة منتصرة. ونرى بدايات ذلك في نشأة عدد من اللجان العشوائية -غداة سقوط القرى والمدن الفلسطينية- والتي أقامتها قوات «الهاجاناه»، وألحقها بن جوريون بلجان أخرى لاحقاً (Fischbach, 2003, p. 15). وكانت وظيفة هذه اللجان بلورة استراتيجيات للاستيلاء على الممتلكات «المتروكة».

مع إنشاء مؤسسات دولة إسرائيل، بدأ الجهاز التشريعي بسن تشريعات تعتمد على هذه الاستراتيجيات (Fischbach, 2003, p. 19)، حيث سن عدة قوانين لهذا الغرض خلال المدة ما بين حزيران 1948 وكانون الثاني من العام 1949[2] (Fischbach, 2003, pp. 19–20; Peretz, 1958, pp. 149–150)، كان آخرها «أنظمة الطوارئ بما يتعلق بأملاك الغائبين» (1948)، والذي شكّل تحولاً في التوجه القانوني الذي ميز هذه القوانين عن أنظمة الطوارئ الأخرى (انظروا المقالة حول **أنظمة الطوارئ** في الجزء الأول من هذا الكتاب)، وذلك عبر خلق فئة جديدة هي «الغائبين». قامت هذه القوانين باستهداف صاحب المُلك نفسه من خلال تعريفه كـ«غائب»، خلافاً للقوانين السابقة التي تناولت الأملاك وليس أصحابها، حيث قامت بتعريفها بـ«الأملاك المتروكة» (Fischbach, 2003, p.21)؛ مع العلم أن التصرف بأملاك اللاجئين كان سابقاً لكل هذه القوانين. عليه، فالكثير من الممتلكات تم الاستيلاء عليه دون أي أساس في القانون (Peretz, 1958, p. 149). لاحقاً، وفي أعقاب الضغط من قبل قوى سياسية مختلفة (Peretz, 1958, p. 142; Abu-Sitta, 2009, p. 8)، سنّ البرلمان الإسرائيلي، في آذار 1950، «قانون أملاك الغائبين»، وأبطل «أنظمة الطوارئ بما يتعلق بأملاك الغائبين» بصيغته المؤقتة، ليصبح الأساس القانوني الثابت، على

1. للوقوف بتوسع عند الإحصائيات وحيثيات تهجير اللاجئين الفلسطينيين، انظروا: (بابيه، 2007؛ موريس، 1989).
2. القوانين المركزية هي: قانون المساحات المتروكة (1948/6/24)؛ أنظمة الطوارئ (إعمار أراضٍ بور) (1949/1/6)؛ أنظمة الطوارئ في ما يتعلق بأملاك الغائبين (1948/12/2).

مـدى السـنين، للتعامل مـع «أملاك الغائبـين»، ومشرّعاً بذلـك كل الخطوات السـابقة له[3] (Fischbach, 2003, p. 23; Peretz, 1958, p. 142). أثـار سـن القانـون حفيظـة الـدول العظمـى في العالـم والأمـم المتحـدة، ممـا حـدا بإسرائيـل إلى إطـلاق تصريحات مفادهـا أن وصايـة إسرائيـل عـلى هذه الأمـلاك إنما هي وصايـة مؤقتة إلى حـين التوصل إلى حـل سـلمي مسـتقبلي بشـأن قضية اللاجئـين.[4] إلا أن مـا تـمّ، فعلياً، هـو أن إسرائيل دأبـت، على مـدى العقود السـتة الماضية، على الاسـتيلاء عـلى هذه الأمـلاك ومصادرة حق أصحابهـا فيها بشـكل دائم.

قانون أملاك الغائبين

يعتـبر «الغائـب»، وفقاً لـ«قانـون أملاك الغائبـين» (1950)،[5] كل من كان أو سـيكون في الفـترة ما بـين التاريـخ 29.11.1947 (أي تاريخ صدور قرار التقسـيم)[6] وتاريخ الإعلان عـن إبطـال حالة الطـوارئ في إسرائيـل[7] مواطنـاً أو أحد رعايـا لبنان أو مصر أو سـوريا أو السـعودية أو شرق الأردن[8] أو العـراق أو اليمـن؛ أو مـن تواجـد في إحدى هـذه البلدان، أو في أيـة منطقـة من فلسـطين وفقاً لحدودهـا الانتدابيـة[9] الواقعة خارج دولـة إسرائيل؛ أو مـن كان مواطنـاً في فلسـطين «الانتدابيـة» والـذي خـرج مـن مكانه المعتـاد إلى خارج

3. انظروا: محضر جلسة الكنيست حول اقتراح قانون أملاك الغائبين (1950) – القراءة الثانية من تاريخ 1950/2/27 – دفري هكنيسيت، صفحات: 867-872، المجلد 3 (1950).
4. انظروا: التقرير الصادر عن «لجنة المصالحة لأجل فلسطين» (UNCCP) في تاريخ 1950/12/19.
تم استقاء المعلومات من الموقع الإلكتروني في تاريخ 7 تموز 2011. هذا التصريح يتماشى مع غالبية النقاشات والادعاءات التي طُرحت حول القانون في الجلسـات التي عُقدت بهذا الصدد في الكنيسـت. انظروا مثلاً: جلسـة الكنيست في تاريخ 1950/2/27 دفري هكنيست، صفحات: 867-872، المجلد 3 (1950)؛ جلسة الكنيست في تاريخ 50/3/7 - دفري هكنيست، صفحات: 951-965، المجلد 16(1950).
5. بنـد رقم1(ب) لـ«قانون أملاك الغائبـين – 1950»، دفتر القوانين رقـم 37 (1950)، ص. 86. للوقوف على القوانين العنصرية في إسرائيل انظروا موقع عدالة: http://adalah.org/Israeli-Discriminatory-Law-Database
6. انظروا: قرار الهيئة العامة للأمم المتحدة رقم 181.
تم استقاء المعلومات من الموقع الإلكتروني في تاريخ 7 تموز 2011.
7. حالة الطوارئ ما تزال قائمة منذ تم الإعلان عنها، في تاريخ 19/5/1948، وحتى اليوم. حيث يتم تجديد الإعلان عنها بين الفترة والأخرى عبر إقرارها بالكنيست وفقاً لـ«قانون أساس: الحكومة». (انظروا: المقالة حول أنظمة الطوارىء في الجزء الأول من هذا الكتاب).
8. من الجدير ذكره أن اتفاقيتي السـلام مع مصر والأردن لم تأتيا بأي تغيير على تعريف اللاجئين الفلسـطينيين على أنهم «غائبون». فنرى مثلاً أن البند 6 لقانون تنفيذ اتفاقية السلام بين دولة إسرائيل والمملكة الأردنية الهاشمية (1995)، يشير إلى أن الاتفاقية لا تغير وضعية كل من تم تعريفه كـ«غائب» قبيل موعد توقيع الاتفاقية. انظروا بالعبرية: استئناف مدني 4630/02 **الوصي على أملاك الغائبين ضد أبو حاطوم**، (لم يُنشر، صدر في تاريخ 07/9/18).
9. ينوّه أن القانون يستعمل مصطلح «إرتس يسرائيل»، وليس فلسطين الانتدابية.

فلسطين «الانتدابية» قبل الموعد 1.9.1948[10]، أو إلى منطقة في فلسطين «الانتدابية»، والتي كانت تقبع، في ذلك الحين، تحت سيطرة القوى التي كانت تحارب «لمنع إقامة دولة إسرائيل أو قاتلتها بعد إقامتها».[11]

طال تعريف «الغائب» كل أصحاب الأملاك الفلسطينيين الذي أمسوا لاجئين خارج دولة إسرائيل، وكذلك المهجرين[12] الذين بقوا داخل حدود دولة إسرائيل وأصبحوا مواطنين فيها لاحقاً وفقاً للبند 1 لقانون المواطنة (1950) (Peretz, 1958, p. 152).[13] وذلك، إما بإدعاء أن المهجّر تواجد في إحدى الدول «المعادية» أو زارها، حتى وإن عاد وبقي في داخل حدود دولة إسرائيل بعد النكبة (انظروا المقالة حول **النكبة** في الجزء الأول من هذا الكتاب)، علماً أن هذه الدول شكّلت امتداداً جغرافياً وسياسياً واجتماعياً جمع سكان فلسطين الانتدابية مع سكان هذه الدول؛ وإما لكون المهجّر قد كان في إحدى القرى أو المدن الفلسطينية قبيل احتلالها من قبل العصابات الصهيونية، حتى وإن تم احتلال هذه المناطق لاحقاً وخلال فترة وجيزة لتصبح جزءاً من دولة إسرائيل.[14]

كما يشمل تعريف «الغائب» ورثة كل من يتم تعريفه كغائب. وعليه، فلا تقادم

10. يُرجّح صبري جريس في كتابه «المواطنون العرب في جحيم إسرائيل» إلى أن اختيار المشّرع الإسرائيلي لهذا التاريخ تحديداً يعود إلى كون القوات العربية كانت تحتل، حتى ذلك التاريخ، مساحات واسعة من الجليل والمثلث، والتي قامت إسرائيل باحتلالها فقط في وقت لاحق (جريس، 1966، ص. 42).
11. للوقوف بتوسع عند تفسيرات المحكمة للفئات المختلفة لتعريف «الغائب» وفقاً للقانون، ولإمكانية تصنيف الشخص وفقاً لأكثر من فئة «غياب»، انظروا: محكمة عليا 99/52 **فلان ضد الوصي على أملاك الغائبين**، سجل القرارات رقم 7، ص. 836 (1953).
12. الإشارة إلى «مهجرين» في سياق المقالة، يتطرق للاجئين الفلسطينيين الذين أصبحوا مقيمين أو مواطنين في إسرائيل. ينوه، بهذا الصدد، أن هؤلاء المهجرين الفلسطينيين، تم اعتبارهم جزءاً لا يتجزأ من اللاجئين الفلسطينيين في الشتات. وبذلك، تم إتباعهم لإدارة وكالة غوث وتشغيل اللاجئين الفلسطينيين «الأونروا»، حيث تلقوا معونات ومساعدات إنسانية من الوكالة حتى العام 1952، حين أُبرمت اتفاقية بين حكومة إسرائيل والوكالة أُخرج، بموجبها، هؤلاء من عهدة الوكالة، وتم تسليم إدارة شؤونهم للحكومة الإسرائيلية (كوهين، 2000، صفحات: 82-77) (جريس، 1966، ص. 60).
13. انظروا: المقالة «المهجرون الفلسطينيون في إسرائيل» في الجزء الأول من هذا الكتاب.
14. يذكر، من باب المثال لا الحصر، قضية عائلة الدريني، وهي عائلة من الناصرة كانت تملك أراضي في قرية «كوكب الهوا» – قرية مهجرة تقع شمال بيسان (عرّاف، 2004، ص. 496)، ومع احتلال هذه القرية في تاريخ 1948/5/18، وذلك قبيل احتلال الناصرة بشهرين في يوم 1948/7/16، تم تعريف صاحب الأرض بالغائب ومصادرة أراضيه وفقاً لـ«قانون أملاك الغائبين» بسبب تواجده في بلده الناصرة قبيل احتلالها (استئناف مدني1501/99، **دريني ضدّ وزارة المالية**، لم يُنشر، صدر في تاريخ 04/12/20). ومن الحالات الأخرى البارزة، حالة سكان منطقة المثلث الذين تم ضمهم إلى سلطة دولة إسرائيل في أعقاب اتفاق الهدنة مع إسرائيل في العام 1949، فتم تعريفهم بالغائبين لتواجدهم في الفترة السابقة لذلك تحت وصاية «دولة عدوة»، علماً بأن اتفاق الهدنة يشمل بنداً يحمي حقوق سكان المنطقة. (كوهين، 2000؛ Schechla, 2001, p. 22؛ Peretz, 1958, p. 153). للاطلاع على النقاش السياسي الإسرائيلي حول إسقاطات القانون على المهجّرين انظروا: (Peretz, 1958, pp. 172–177).

عـلى «الغيـاب»، بـل يتـم تناقلـه من جيـل إلى آخـر.[15] يُشـار إلى أن حـالات التشـتت إثر النكبـة، والتـي آلـت إلى فرقـة أفـراد العائلـة الواحـدة فأمـسى قسـم منهم لاجئـاً والآخر يحمـل المواطنـة الإسرائيليـة، أدت الى خلق حالات يكـون فيها «الوصي» شريـكاً في الأرض وفي العقـارات بحسـب حصص أفـراد العائلة «الغائبين» أسـوة بأفراد العائلـة أو الشركاء الآخريـن، الذيـن لا يتم تسـليم هذه الأمـلاك لوصاياتهـم وتصرفهم الخـاص. فعلياً، خلق القانـون (وأنظمـة الطـوارئ بمـا يتعلـق بالغائبـين مـن قبلـه) «فئـة قانونية» لـم تكن قائمـة في القانون، تتغـاضى تماماً عن الظـروف الحياتية والسياسـية والاجتماعية وغيرها للسـكان الأصليـين، بقصـد إقصاء هـؤلاء عن حقـوق الملكيـة التاريخية عـلى أراضيهم.[16]

أمـا بالنسـبة إلى تعريـف ماهية هذه الأملاك، فيشـير البند 1(أ) للقانون إلى تفسـير «مُلك» كمـا يـلي: «أراضٍ وممتلـكات منقولـة وأموال وحقـوق ملكيـة، فعلية أو نظرية[17] واسـم تجـاري، وأي حـق في شركـة أو إدارتهـا». وشـمل هـذا التفسـير، بطبيعة الحـال، أملاك اللاجئـين الفلسـطينيين مـن أراض زراعيـة مفلوحـة وغـير مفلوحـة، وبيـوت وعقـارات في المـدن والقـرى الفلسـطينية عـلى حـد سـواء، ومصانـع ومحـال تجاريـة وورش عمل عـلى اختلافهـا؛[18] الأوقاف الخاصـة والدينية مـن جوامع ومقابـر ومدارس وبيـوت أيتام وغيرهـا،[19] عـلاوة على ذلك، الممتلـكات المنقولة مـن محتويات البيوت والمصانـع والمخازن، وكذلـك حسـابات البنـوك والأسـهم التجاريـة؛ والإرث الثقـافي والتربوي الفلسـطيني من

15. بطبيعة الحال، غالبية الدعاوى التي تم تقديمها في العقدين الأخيرين، على الأقل، بصدد «تحرير» أملاك غائبين أو الحصول على تعويضات أو غيرها، تجري من قبل ورثّة «الغائبين». انظروا، على سبيل المثال: قضية **الدريني** أعلاه؛ استئناف مدني 884/04 **ورثّة المرحوم إبراهيم سابا بحوث ضد سلطة التطوير** (لم يُنشر، صدر في يوم 06/3/9).
16. خلق تصنيفات وفئات «قانونية» كهذه، هو أحد الممارسات المتبعة في الأنظمة القانونية الاستعمارية – (Kedar, 2000, p. 929).
17. للوقوف على تفسير المحاكم الإسرائيلية لمفهوم القانون لحق الملكية «النظري»، انظروا: استئناف مدني 9575/02 **الوصي على أملاك الغائبين ضد عصمت بهائي**، صفحات: 8–10 (لم يُنشر، صدر في يوم 10/7/7).
18. للوقوف عند التقديرات للمسـاحات التي تشـكلها هذه العقارات، انظروا: (Abu-Sitta, 2009, pp. 4–5; Hadawi, 1988, pp. 89–114).
19. عشية النكبة، كانت الأوقاف الإسلامية تابعة للمجلس الإسلامي الأعلى في القدس. وبعد احتلال القدس، تم الإعلان عن الهيئة الإسلامية كجسم غائب ونقل الأملاك إلى تصرف الوصي على أملاك الغائبين (Fischbach, 2003, p. 39) (انظروا: المقالة حول **نظرة في استيلاء إسرائيل على الأوقاف الإسلامية** في هذا الكتاب). في العام 1965، تم تعديل قانون أملاك الغائبين بالنسـبة للأوقاف الإسـلامية (والعائلية)، بحيث تمنح الصلاحية «للوصي» على أملاك الغائبين لإدارة الأوقاف، بحكم أن أصحابها غائبون، والتصرف بها دون أي قيد أو شرط يفرضهما أي قانون أو شرع. وكما هو معروف، فإن من أهم خواص الوقف الإسـلامي هو حظر بيعه شرعاً. ومن الجدير ذكره أن هذه الصلاحية أسريت بأثر رجعي على الأراضي والعقارات الوقفية – انظروا: البند 4(أ1)(1) لقانون أملاك الغائبين؛ (جريس، 1966، صفحات: 44–46) وأيضاً: قرار محكمة عليا 6452/96 **الوصي على أملاك الغائبين ضد محكمة الاستئناف الشرعية**، سجل القرارات رقم 55(4) صفحات: 363، 370 (18.6.2001).

لوحـات ومكتبات عامـة وخاصة.[20]

مـن أهـم ما يميز هـذا القانـون، خلافاً لسـابقه –أي أنظمة الطـوارئ بمـا يتعلق بأملاك الغائبـين–، هـو تمكـين «الـوصي عـلى أمـلاك الغائبين» مـن بيع هـذه الأملاك «لسـلطة التطويـر»[21] التـي أقيمـت خصيصـاً لإدارة أملاك «الغائبـين» وتوظيفهـا في مصلحة دولة إسرائيـل؛[22] علمـاً بـأن أنظمة الطـوارئ السـابقة للقانـون حظـرت بيع هـذه الممتلكات بـأي شـكل مـن الأشـكال. لعبـت «سـلطة التطويـر» دوراً مركزيـاً في تصفيـة أمـلاك اللاجئـين الفلسـطينيين، عـبر تأجيرها لعقـود طويلة أو عـبر بيعها. ومن أبـرز الصفقات التـي أقامتهـا حكومـة إسرائيـل كانت الصفقة مـع الصنـدوق القومي اليهـودي «الكيرن كييمـت» (Fischbach, 2003, pp. 66–67)،[23] والتـي كان الهـدف منهـا تحويـل أكـبر جـزء ممكـن من هـذه الممتلـكات إلى تـصرف يهـودي حصري عـبر إخراج هـذه الأراضي مـن مسـؤولية الدولـة ونقلهـا إلى أيـدٍ خاصـة (Fischbach, 2003, pp. 59–60). على مدى السـتين عامـاً، منذ النكبـة، تم تحويـل كافة أملاك اللاجئـين، التي عُهـدت بداية إلى تـصرف «الوصي على أمـلاك الغائبين»، إلى «سـلطة التطويـر».[24] عليه، فقـد باتت وظيفة الوصي شـكلية فقط لاسـتصدار أحكام بـ«الغيـاب» على أصحاب العقارات الفلسـطينيين وأملاكهـم، بمـا يتـلاءم والمصالح السياسـية الإسرائيليـة في كل مرحلة ومرحلة.[25] يشـار، في هـذا الصـدد، إلى أن البنـد 17(أ) لقانون أمـلاك الغائبين يعطي حصانـة لصفقات بيع الأمـلاك التـي تمّت بنـاء على شـهادة إعلان «الوصي» عن شـخص مـا أو مُلك مـا على أنه

20. وجب التنويه أن محتويـات هذه المكتبات تم جلبها بداية إلى مكتب الوصي على أملاك الغائبين، ولاحقاً تم نقلها الى المكتبة «القومية» في القدس (Gish, 2008, p. 7).
21. انظروا: البند 19 لـ«قانون أملاك الغائبين» (1950).
22. انظروا: «قانون سلطة تطوير (تحويل ممتلكات)، دفتر القوانين رقم 57 (1950)، ص. 23». من الجدير ذكره أن سلطة التطوير لم تكن قائمة حين سـن «قانون أملاك الغائبين»، حيث تمت إقامتها لاحقاً لتصبح فعلياً الجسـم الأساسي الذي يتصرف بأملاك «الغائبين»؛ مثل بناء مشاريع إسـكان عبر شركات مثل «عميدار». فعلياً، تم التعامل مع سلطة التطوير كجسـم غير حكومي، بالتالي فهو مفصول عن الدولة؛ وذلك لإزالة العقبات المفروضة على مؤسسات الحكومة، وعلى رأسها الوصي على أملاك الغائبين بما يخص بيع أملاك اللاجئين الفلسطينيين. انظروا، بهذا الصدد: قرار المحكمة العليا الإسرائيلية الذي يفيد أن سلطة التطوير هي ليست بمثابة سلطة حكومية: استئناف جنائي 134/58 **سلطة التطوير ضد المستشار القضائي للحكومة**، سجل القرارات رقم 13 الصفحات:722 ، 725 (17.5.1959).
23. يُقدر أن مسـاحة الأراضي التي تم نقلها إلى الكيرين كييمت، في هذه الصفقات، تقارب الـ2.5 مليون دونم؛ للتوسع في هذا الموضوع، انظروا أيضاً: (Palestine Land Society 2005; Peretz, 1958, p. 181)، والمقالة حول «الكيرين كييمت لإسرائيل» في هذا الكتاب.
24. انظروا: محضر جلسة لجنة أملاك الغائبين المنبثقة عن لجنة المالية في الكنيست في تاريخ 97/7/28، ص. 7.
25. يُشـار هنا أن «الوصي على أملاك الغائبين» ما يزال حتى يومنا هذا يقوم بإصدار «شـهادات غياب» ضد أصحاب أملاك فلسطينيين، وعلى الأغلب لورثة هؤلاء.

غائـب، حتـى وإن اتضـح لاحقـاً أن الشـخص عُرّف على أنـه «غائـب» بالخطأ.[26]

حاضر/ غائب

تشـكل حالـة «المهجّريـن»، الذيـن باتـوا يحملـون المواطنـة الإسرائيليـة (انظـروا المقالة حـول **المهجّـرون الفلسـطينيون في إسرائيـل** في الجـزء الأول من هذا الكتـاب)، واحدة مـن أبـرز المفارقـات التي أفرزهـا قانون أمـلاك «الغائبين»؛ حيـث عُرّف هـؤلاء على أنهم غائبـون، رغـم بقائهـم داخـل الحـدود التي باتـت تعـرف بدولـة إسرائيل. وعليـه، فإن أملاكهـم باتـت فعلياً أمـلاكاً «غائبـة» صودر حـق الملكية مـن أصحابهـا الأصليين.[27]

قـام المهجرون بمسـاع قضائيـة لاسـترداد حقوقهـم في أملاكهـم «الغائبة»، عـبر التوجّه «للـوصي» على أمـلاك الغائبين بطلبـات لـ«تحرير» أملاكهم مـن «وصايتـه» القانونية،[28] وذلـك بموجـب المنظومـة التي يقرهـا قانـون أمـلاك الغائبين، والتـي تتيح لـكل من تم الإعـلان عنـه كـ«غائب» التقـدم بمثل هـذه الطلبات. ويمنـح القانون «الـوصي» صلاحية «تحريـر» الأمـلاك بعد التشـاور مـع لجنة خاصـة تُقـام وفقاً للبنـد 29 لقانـون أملاك الغائبـين. مـع العلـم أن صلاحيـة الحسـم في هذه القـرارات تمنـح حصريـاً «للوصي» في نهايـة الأمـر.[29] على مدى السـنين، قـام الكثير مـن المهجرين بالتقـدم بطلبـات «تحرير» للجنـة و«الـوصي» في قضايـا متفرعـة؛ فنـرى منهم مـن تقدّم بطلـب لاسـتعادة أرضه، ومنهـم مـن طالب باسـتعادة رصيـده في حسـابات البنوك، ومنهـم من طالب باسـتعادة أسـهمه في شركات تجاريـة مختلفة؛[30] فعلياً، لا توجد إحصائيات دقيقة وشـاملة بالنسـبة

26. انظروا مثلًا: استئناف مدني 6858/99 **الوصي على أملاك الغائبين ضد طبري**، سجل القرارات رقم 58(4) ص. 577 (16.3.2004)؛ اسـتئناف مدني 1397/90 **دياب ضد الوصي على أملاك الغائبين**، سجل القرارات رقم 46(5) ص. 789 (28.12.1992).
27. يُقدر أن حوالي الـ40% من الأراضي التابعة للفلسطينيين في إسرائيل، صودرت وفقاً لسياسة «أملاك الغائبين» (Peretz, 1958, p. 142؛ كوهين 2000، صفحات: 66-67).
28. البند 28 لقانون أملاك الغائبين؛ انظروا، بهذا الصـدد: ملف مدني (حيفا) 458/00 **عصمت بهائي ضد الوصي على أملاك الغائبين**، الفقرات: 18-21 (لم يُنشر، صدر في يوم 19.9.02)؛ قرار محكمة عليا 518/79 **كوكرون ضد اللجنة وفقاً للبند 29 لقانون أملاك الغائبين (24.1.1980)**، سجل القرارات رقم 34(2) ص. 326 (1980).
29. عندما تم التداول بشـأن اقتراح القانون، تمت مناقشـة هذا البند تحديداً وانتقاده من قبل عضو الكنيست، آنذاك، توفيق طوبي. انظروا: محضر جلسـة الكنيست في تاريخ 1950/3/13، دفري هكنيسـت، صفحات: 982-983، المجلد رقم 16(1950).
30. هذه المعلومات تسـتند إلى سـجلات لجان البت في طلبات «التحرير» التي قدمها المهجرون إلى هذه اللجان، والموجودة في أرشـيف دولة إسرائيل، تحت عنـوان «اللجنة الخاصة لتحرير أملاك وفقاً للبند 29 لقانـون أملاك الغائبين – محاضر جلسات»؛ انظروا مثلاً: الملفات جال- 17027/3 (1958-1965).

لعـدد المتقدمـين بمثل هـذه الطلبات، أو نسـبة الطلبات التـي تم رفضهـا أو قبولها أو تم تقديـم التماس ضـد القرار فيهـا إلى المحاكـم المختصة.[31]

شـكّلت مسـألة إثبات غياب/عدم غيـاب المتقدم بالدعوى لاسـترداد ملكه محـور النقاش القانونـي الأسـاسي في دعـاوى المهجرين التـي تم تقديمهـا للمحاكم الإسرائيلية لاسـترداد أملاكهـم، وذلـك نظـراً للبنـد 30(أ) لقانون أمـلاك الغائبـين -وعنوانه «قواعـد الأدلة»-، والـذي يشـير إلى أن إعـلان «الوصي» على أن شـخصاً ما هو «غائب» يشـكّل إثباتاً حاسـماً لذلـك، طالمـا لـم يُثبـت «الغائب» عكـس ذلـك؛ أي أن طائـل إثبات «عـدم الغيـاب» يقع عـلى المهجّـر ذاتـه (Peretz, 1958, p. 151).[32] عـلاوة عـلى ذلـك، فإن القانـون يفرض عـلى «الغائـب» درجة إثبـات عالية نسـبياً، خلافاً للمتبـع في القضايا القانونيـة المدنية، ما يتيـح للمحكمـة رفض أو شـطب الدعاوى بسـهولة أكبر.[33]

مـن الجديـر ذكـره، أن «الـوصي» لا يقـوم بإخطار صاحـب المُلك عـن إعـلان «الغياب»؛ فـلا يعلـم الشـخص كونه «غائـب» إلا حين يُطلـب منه إخـلاء الملـك، أو في أي ظرف آخر يسـعى «الـوصي» من ورائـه إلى وضع يده عـلى الملك.[34]كمـا وإن إعلان «الوصي» لا يشـير إلى الظـروف والحقائـق التـي سـاقت «الـوصي» إلى اسـتنتاج غيابية الشـخص وإعلانها. مـن هنا نـرى أنه لا تتوفـر لـ«الغائـب» إمكانية حقيقيـة لمواجهة إدعاء «الغياب» بسـبل موضوعيـة تتـلاءم والقواعـد القانونية المتبعـة عامةً لإثبات إدعـاءات، والإتيـان بأدلة من قبـل أطـراف الدعـاوى القضائيـة، ناهيك عن غيـاب إجـراءات ومنظومات تسـبق إعلان «الـوصي» عـن الغيـاب؛ يسـتطيع الفرد، مـن خلالهـا، الإدلاء برأيـه في هذه المسـألة قبيل

31. (كوهين، 2000، ص. 70) يشـير إلى أنه في نهاية 1952، أعلن «الوصي» عـن «تحرير» قرابة الـ2000 بيت، غالبيتها في المدن. عقب احتلال الشـق الشرقي من القدس في العام 1967، والتي، وفقاً لتعريف قانون أملاك الغائبين، سيصبح أهلها غائبين، ولصد كل إدعاء حول ملكيات هؤلاء على أملاكهم في الشق الغربي للقدس، تم سن قانون التعويضات، وذلك لدحض دعاوى ملكية من قبلهم (زمير وبنفنيستي، 1998، ص. 14). في العام 1973، تم سن قانون أملاك الغائبين (تعويضات)، والـذي أبطل بدوره الإمكانية التي كانت مفتوحة أمام الغائب للمطالبة «بتحرير» أملاكه. إلا أن المحاكم الإسرائيلية فسرت هذا البند بشـكل أتاح متابعة تقديم الطلبات من قبل «الغائبين». (انظروا: ملف مدني (حيفا) 458/00 **عصمت بهائي ضد الوصي على أملاك الغائبين**، فقرة 22 (لم يُنشر، صدر في تاريخ 02/9/19).

32. يُشـكل هذا الإجراء مثالًا للمعيقات التي يستعملها القانون، في الأنظمة الاستعمارية، لإقصاء السكان الأصليين عن حقوق الملكية في أرضهم: (كيدار، 2000، ص. 929).

33. انظروا: البند 20(ب)(2) لقانون أملاك الغائبين، والذي يشـير إلى إثبات «يفوق أية درجة شك معقولة»؛ استئناف مدني 7716/00 **كيسري ضد سلطة التطوير**، البند 6 لقرار الحكم (لم يُنشر، صدر في يوم 05/9/29).

34. ذلك بناء على البند 5 لقانون أملاك الغائبين، والذي يشير إلى أن عدم معرفة هوية «الغائب» صاحب مُلك ما لا يشكل مانعاً من اعتبار أملاكه على أنها «غائبة»؛ انظروا، بهذا الصدد: قرار المحكمة في قضية اسـتئناف مدني 415/89 **درويش ضد الوصي على أملاك الغائبين**، سجل قرارات رقم 47(5) صفحات: 521، 525-526 (26.10.1993).

حسـمها عمليـاً على يـد «الوصي».

هنـاك الكثـير مـن الأمثلـة للقضايـا التـي تداولتهـا المحاكـم الإسرائيليـة بشـأن أمـلاك «الغائبـين»، والتـي نـرى فيهـا موقف المحاكـم المؤيـد لادعاءات «الـوصي». وذلـك يعود، بطبيعـة الحـال، للتعريـف الفضفـاض والجـارف والاعتباطـي لـ«الغائـب»، كمـا ذُكـر أعـلاه، عـلاوة على أن طائـل إثبات عدم الغيـاب يقع على الفـرد.[35] عليه، تواجـه المهجرين عقبـات «إثباتيـة» كثـيرة. فعلى سـبيل المثـال، هناك حـالات كانـت تنقصهم فيهـا أوراق ثبوتيـة، فُقـدت في ظروف الحـرب، أو حتى لم يكن بالإمكان اسـتصدارها، مثل شـهادات وفـاة أو ولادة. فمثـلاً، في قضيـة خالـد ربـاح مـن قريـة "فراضيـة"،[36] فقـد أعلـن عنه «الـوصي» أنـه غائـب، وصادر ملكيتـه في أراضي «فراضيـة»، بالرغم من أن إعـلان الغياب قـد صـدر بعد وفاتـه في العـام 1947. تمثّلـت القضية في أن ورثـة المتوفى لم يسـتطيعوا الإشـارة إلى موعـد وفاته المحدد، فمـا كان من «الـوصي»، وبتشريع من المحكمـة بعده، إلا اعتبـار المتـوفى غائبـاً. علماً أن تعريـف «الغائـب»، وفقاً لقانـون أمـلاك الغائبين، يسري بشـكل رجعي ابتداء مـن التاريـخ 29.11.1947.[37]

مرحلة التغريب

تتميـز السـنوات بعـد 2006، عـلى الأقـل، بكونهـا مرحلـة حاسـمة ومفصليـة في تاريخ مصـادرة حقـوق ملكيـة الفلسـطينيين التاريخيـة في أرضهـم، بحيـث إن التحـركات والتشريعـات المختلفـة تشـير إلى أن المؤسسـة الإسرائيليـة تهـدف إلى إخـراج كافـة هذه الممتلـكات مـن «وصايـة» الدولـة، وإلغـاء صبغتهـا الجماعية بهـدف نقلهـا إلى ملكيات فرديـة، مـع ضمـان الحفـاظ عـلى حصريـة الملكيـة اليهودية عـلى هـذه الممتلكات.

35. هناك حالات مخالفة أيضاً قامت بها المحكمة بالإعلان عن «غياب» الشـخص وفقاً لتصريح الوصي، وهو إدعاء لاغٍ، وذلك بناء على إثبات الفرد لعدم صحة ادعاءات الوصي بشـأن «الغياب»، إلا أن هذه الحالات تشكل الاستثناء لا القاعدة. انظروا مثلاً: استئناف مدني 109/87 **مزرعة مكورة م. ض ضد علي يونس حسن**، سجل القرارات رقم 47(5) صفحات: 1، 10–16 (28.9.1993).

36. قرية مهجرة تقع شرقي الرامة، على الحد بين الجليلين الأسفل والأعلى – (عراف، 2004، ص. 482).

37. انظروا: استئناف مدني 6912/98 **رباح ضد الوصي على أملاك الغائبين**، فقرة 6 لقرار الحكم (لم يُنشر، صدر في يوم 04/2/9).

قانون الخصخصة

في العام 2007، بدأت دائرة أراضي إسرائيل بنشر العديد من المناقصات لبيع «أملاك الغائبين» التي تم تحويلها إليها، مبررة ذلك بأن إسرائيل لا، ولم، تلتزم بإعادة الممتلكات –عينها– إلى أصحابها من الغائبين، وإنما «يقتصر الالتزام على إرجاع القيمة المادية للملك».[38] في العام 2009، قام الكنيست بسن قانون مديرية أراضي إسرائيل (التعديل رقم 7) – 2009،[39] والذي عُرف بقانون «الخصخصة»، والذي يتيح للحكومة الإسرائيلية بيع نحو 800 ألف دونم من الأراضي المسجّلة على اسمها، والمصنّفة، وفقاً للقانون، المناطق المبنية أو المعدّة للتطوير وفق مخطّطات هيكلية، بما في ذلك تلك التي صودرت ملكيّتها من اللاجئين الفلسطينيين أو من الفلسطينيين الذين أصبحوا، لاحقاً، مواطنين أو مقيمين في دولة إسرائيل. وعلى الرغم من أن القانون لا يشير، بصريح العبارة، إلى أنه يسري على «أملاك اللاجئين»، فإن الكثير من الأراضي الواقعة في خانة المناطق التي يسري عليها القانون هي أملاك لاجئين فلسطينيين، مثل مناطق في يافا وحيفا وعكا وقسم من أراضي القرى المهجرة.

قانون منع البيع لغرباء

أثار «قانون الخصخصة» حفيظة أطراف يهودية كثيرة، خصوصاً من اليمين الصهيوني، بدعوى أنه لا يتماشى مع المبدأ الصهيونيّ القاضي بعدم بيع أرض الشعب اليهودي بتاتاً، وبأنه يكسر العقيدة الصهيونية الداعية إلى حتمية الحقّ اليهودي في أرض فلسطين إلى أبد الآبدين، وكذلك بسبب التخوّف من بيع الأراضي لفئات «أجنبية» غير يهودية.[40] لذلك، أُلحق هذا القانون بقانون ثانٍ يسدّ الثغرة التي فتحها «قانون الخصخصة» عبر الحدّ من قدرة من هو ليس «يهوديّ» على شراء هذه الأراضي. ففي شهر آذار من العام 2011، سنّ الكنيست الإسرائيلي تعديلاً لقانون أراضي إسرائيل

38. كما جاء في رد المستشار القضائي للحكومة، في تاريخ 09/8/27، على توجّه مركز عدالة الحقوقي الذي طالب بإبطال مناقصات بيع أملاك «الغائبين» من قبل سلطة التطوير. يجدر التنويه أن دائرة إسرائيل قامت، على مدى سنين طويلة، قبيل سن القانون، ببيع أملاك «غائبين» في المدن على وجه الخصوص عبر مناقصات عديدة في السوق الخاصة استنادا إلى قرار لمجلس دائرة أراضي إسرائيل رقم 1 من يوم 17.5.1965 (البند ب(1))، الذي أجاز بيع أراضٍ في المدن، والتي تقع عليها مبان «متروكة» لكن مستغلة.
39. تم تشريعه في الكنيست في تاريخ 09/8/10 – دفتر القوانين رقم 2209، ص. 318.
40. انظروا: محضر جلسة لجنة الدستور والقانون والقضاء في الكنيست حول اقتراح تعديل قانون أراضي إسرائيل من يوم 10/11/23، ص. 2.

(1960) يحظر بموجبه على أيّة جهة (عامة أو خاصة) بيع أراضٍ أو تأجير عقارات لمدّة تزيد عن خمس سنوات، أو توريث أو إهداء حقوق في ملكيّات خاصة مسجّلة في إسرائيل لـ«غرباء»؛ أي لكل مَن هو ليس مقيماً أو مواطناً في إسرائيل، أو كل من هو ليس يهوديًا تحقّ له «الهجرة» إلى إسرائيل وفقًا لقانون «العودة» الإسرائيلي.[41] إلا أنّ القانون يحوي استثناء يتيح للدولة تسهيل البيع وفقاً لمعاملات تجري حسب «قانون تشجيع الاستثمارات المالية» (1959)، أو في حال تمّت الموافقة على البيع بعد التشاور مع وزيري الخارجية والأمن في هذا الصدد. ويجدر التنويه إلى أنّ حظر بيع الأراضي لـ«الغرباء» كان سارياً منذ الثمانينيّات على الأراضي المسجّلة على اسم دولة إسرائيل فقط،[42] بينما يوسّع القانون الجديد رقعة هذا الحظر لتشمل، الآن، الملكيّات الخاصة أيضاً، سواء أكانت عربيةً أم يهودية، ولتشمل أيضاً نقل حقوق الملكيّة بالتوريث أو عبر إهدائها من قبل المالك لَمن يشاء.[43]

يوظف هذا القانون الحالة «المدنية» للاجئين الفلسطينيين في الشتات وللفلسطينيين في إسرائيل، بما في ذلك المهجرين، لفرض العقيدة الصهيونية المنادية بحتمية الملكية اليهودية على «أرض إسرائيل» التوراتية. فمن جهة، يجنّد المواطنة والإقامة الإسرائيليتين لفرض هذه العقيدة، فكراً وممارسة، على الفلسطينيين في إسرائيل – إذ إن أراضيهم، عملياً، باتت خاضعة للتصرّف اليهوديّ الحصريّ، فهُم، بطبيعة الحال، كتابعين للنظام القانوني الإسرائيلي ممنوعون من بيع أملاكهم لغير اليهود ممن ليسوا مقيمين أو مواطنين في إسرائيل–، ومن جهة أخرى، يعيد هذا القانون تعريف وضعية اللاجئين الفلسطينيين في الشتات عبر خلق «فئة قانونية» جديدة هم «الغرباء» عن طريق استعمال مفردات قانونية محايدة؛ مساوياً بذلك بينهم وبين كل حملة الجنسيات الأجنبية في العالم، ليضمن بذلك ربحاً أيديولوجياً ومادياً على حد سواء.

41. تم تشريعه في الكنيست في تاريخ 11/3/29 – دفتر القوانين رقم 2291، ص. 754.
42. انظروا بالعبرية: قرار رقم 259 لمجلس دائرة أراضي إسرائيل في تاريخ 1982/5/2.
القرار عُدّل لاحقًا عبر قرار رقم 342 في تاريخ 1986/11/11، قرار رقم 371 في تاريخ 1988/2/16، وقرار رقم 1111 في تاريخ 2007/5/21. تم استقاء المعلومات من الموقع الإلكتروني في تاريخ 7 تموز 2011.
43. للوقوف عند الأهداف والدوافع من وراء القانون، انظروا بالعبرية: جلسة لجنة الدستور والقانون والقضاء في الكنيست، في جلستها من يوم 10/11/23:
تم استقاء المعلومات من الموقع الإلكتروني في تاريخ 7 تموز 2011.

خاتمة

مـا ارتأينـا أن نخلـص إليـه، في هـذه المقالـة القصيرة، هـو محاولـة فهم كيفيـة تعاطي دولـة إسرائيل مع مسـألة ملكيـات اللاجئين الفلسـطينيين؛ وذلك عبر اسـتعراض وتحليل الصياغـة القانونيـة المرَكّبـة لهـذه المسـألة التـي عمـدت إلى اسـتعمال وبلـورة مفاهيـم ووسـائل «قانونيـة» ذات سـمات كولنيالية اسـتيطانية بحتـة، بغية تمهيـد الطريق أمام المصالـح السياسـية الأيديولوجيـة للحركـة الصهيونيـة في فلسـطين. مـن هنـا، ونظـراً لخاصيـة مسـألة حقـوق الملكيـة عـلى الأراضي في فلسـطين، ومـا لذلـك من أثـر تاريخي وسـياسي عـلى بلـورة الخطـاب القانونـي الإسرائيلي القائـم، فإننا نـرى أن هنـاك عملية قوننـة مسـتمرة، ولكـن متغـيرة، تتميـز بعلاقـة جدلية تربـط بـين القانون والسياسـة، فيكمـل الأول الثانـي. عليـه، فـإن مسـألة أملاك اللاجئـين، والتـي لا تنفصـل، من حيث الرؤيـة الصهيونيـة لكيفيـة التعامـل معهـا، عـن سـواها مـن قضايـا حقـوق ملكيـة الفلسـطينيين ممـن ليسـوا لاجئـين، كانـت معـدّة للتصفيـة الشـاملة في يـوم يصبح فيه المنـاخ السـياسي، بناء على مـا تم التحضـير والإعداد له طيلة هذه السـنين، حـاضراً لذلك. مـن هنـا، فالغياب، الـذي يحمل بشـقه الآخر مدلول الشـتات المرتبـط حتمـاً بالعودة أو عـلى الأقل باسـترداد حقـوق الملكيـة التاريخية، لـم يكن ليحقق هـذه المنافـع دون جعله غيابـاً مثبّتـاً، بحيث يتحول أصحـاب الأرض الأصليون مـن «غائبـين» إلى «غرباء» منفيين عـن أي سـياق حقوقـي من شـأنه ضمـان حقهـم التاريخـي في أملاكهم.

المراجع

العربية

بابيه، إيلان (2007). **التطهير العرقيّ في فلسطين**. بيروت: مؤسّسة الدراسات الفلسطينيّة.

جريس، صبري (1966). **المواطنون العرب في جحيم إسرائيل**. القدس: مكتبة جامعة الدول العربية.

عـراف، شـكري (2004). **المواقـع الجغرافية في فلسـطين – الأسـماء العربيـة والتسـميات العبرية**. بيروت: مؤسسـة الدراسـات الفلسطينية.

الإنجليزية

Abu Sitta, S. (2009). *Dividing war spoils: Israel's seizure, confiscation and sale of Palestinian property*. London, United Kingdom: Palestinian Land Society. Retrieved August 8, 2011

Amit, G. (2008). Ownerless objects? The story of the books Palestinian left behind in 1948. *Jerusalem Quarterly, 33*, 7-20. Retrieved July 7, 2011

Fischbach, M. (2003). *Records of dispossession*. New York, NY: Columbia University Press.

Hadawi, S. (1988). *Palestinian rights and losses in 1948: A comprehensive study*. London, United Kingdom: Saqi Books.

Kedar, A. (2000). The legal transformation of ethnic geography: Israeli law and Palestinian landholder 1948-1967. *N.Y.U. Journal of International Law and Politics*, *33*(4), 923-1000.

Morris, B. (1988). *The birth of the Palestinian refugee problem, 1947-1949*. Cambridge, United Kingdom: Cambridge University Press.

Palestine Land Society (2005). *Financing racism and apartheid, Jewish National Fund's violation of international and domestic law*. Retrieved July 7, 2011

Pappé, I. (2006). *The ethnic cleansing of Palestine*. Oxford, United Kingdom: Oneworld Publications.

Peretz, D. (1958). *Israel and the Palestinian Arabs*. Washington, D. C.: The Middle East Institute.

Schechla, J. (2001). The invisible people come to light: Israel's 'internally displaced' and 'unrecognized villages'. *Journal of Palestine Studies*, *31*(1), 20-31.

Shamir, R. (1996). Suspended in space: Bedouins under the law of Israel. *Law & Society Review*, *30*(2), 231-257.

العبرية

بيني، موريس (1989). **ولادة مشكلة اللاجئين الفلسطينيّين 1947– 1949**. تل أبيب: عام عوفيد.

زمـير، آيـال، وبنفنيسـتي، آيـال (1998). **الملكية الخاصـة في اتفاقية السـلام الإسرائيلية-الفلسـطينية**. القدس: معهد القدس للبحـوث - إسرائيل.

كوهـين، هليـل (2000). **«الغائبـون الحـاضرون» - اللاجئـون الفلسـطينيّون في إسرائيـل منـذ عـام 1948**. القدس: فان-لير.

الفلسطينيون في إسرائيل

قراءات في التاريخ، والسياسة، والمجتمع

نديم روحانا أريج صبّاغ-خوري
محرّران

الجزء الثاني

الكيرن كيّيمت لإسرائيل

سهاد بشارة

2015

مدى الكرمل
المركز العربي للدراسات الاجتماعيّة التطبيقيّة

الكيــرن كيّيمت لإسرائيل

سهاد بشارة *

ســـتتناول هذه المقالة المقتضبة الأدوار المركزيّة التي شـــغلتها الكيرن كيّيمت («الصندوق الدائـــم لإسرائيل») في المشروع الكولونياليّ الصهيونيّ في فلســـطين قبل نكبة العام 1948 وبعدها. قامت الكيرن كيّيمت بدور فاعل ومركزيّ في عمليّة الاستعمار اليهوديّ لفلسطين، وشاركت -في ما شـــاركت- في عمليّات التّطهير العرقيّ إبّان النكبة. شاركت الكيرن كيّيمت كذلك في رسم سياسة الأراضي للمؤسّســـة الإسرائيليّة والتي كان لها أثرٌ مباشر على حقوق الشـــعب الفلسطينيّ. تنعكس هذه السياسة على مستوى أملاك اللاجئين الفلسطينيّين- بما في ذلك التّعامل مع أجزاء الشعب الفلسطينيّ التي تحوّلت، بين ليلة وضحاها، إلى مواطنين في دولة إسرائيل-، وكذلك بالنسبة للأراضي التي احتُلّت في العام 1967.

خلفيّة تاريخيّة

تأسّســـت الكيرن كيّيمت بقرار من الكونغرس الصهيونيّ الخامس في بازل في سويسرا، في كانون الأوّل من العام 1901،[1] كمنظومة داعمة للقرار الذي اتُّخذ في الكونغرس الصهيونيّ الأوّل حول إقامة «بيت قوميّ لليهود» في فلســـطين، وكتطبيق لفكرة تأســـيس «صندوق دائم قوميّ»، يتمثّل دوره الأســـاسيّ في شراء أراضٍ في فلسطين وَ«تأميمها» لصالح الشعب اليهوديّ. سُجّلت الكيرن كيّيمت قانونيًّا لأوّل مرّة في العام 1907 في إنجلترا كشركة بملْكيّة الهستدروت الصهيونيّة العالميّة.[2]

اقترن بالهدف الأســـاسيّ، المتمثّل في شراء الأراضي «باسم الشعب اليهوديّ ومن أجله»، مبدأ

* سهاد بشارة محامية وتشغل منصب مديرة قسم الأراضي والتخطيط في عدالة- المركز القانونيّ لحقوق الأقلّـيّة العربيّة في إسرائيل.

1. طُرحت فكرة تأســـيس الكيرن كيّيمت قبل ذلك الوقت، وتحديداً في الكونغـــرس الصهيونيّ الأوّل في العام 1897. ويعزو البعض هذا الأمر لدعوة هرمان شابيرا إلى إقامة «صندوق قوميّ دائم» في مؤتمر كاتوفيتش في العام 1884. في هذا الصدد، راجعوا: هولتمسان- غازيت، 2002؛ Lehn & Davis, 1988.

2. في المذكّرة التأسيسيّة للكيرن كيّيمت في انجلترا حُدّدت الأهداف الأساسيّة على النحو التالي:
"To purchase, take on lease or any exchange, or otherwise acquire any lands, forests, rights of possession and other rights, easements and other immovable property in the prescribed region (which expression shall in this Memorandum mean Palestine, Syria, any other parts of Turkey in Asia and the Peninsula of Sinai) or any part thereof, for the purpose of settling Jews on such lands" (Lehn & Davis 1988, p. 30).

آخر يتعلّق بالمُلْكيّة الأبديّة والتي تعني حظر بيع الأرض (راجعوا: كاتس، 2002، صفحات: 16-11؛ ألكساندر، 1993). ما يعنيه الأمر هو أنّ الأراضي التي تشتريها الكيرن كيّيمت لن تباع أبداً، بل تؤجَّر لليهود فقط لفترات زمنيّة طويلة. يرجع الأمر، بطبيعة الحال، لأسباب أيديولوجيّة تتعلّق بترسيخ نظام الأراضي بالارتكاز إلى قوانين الأرض التي تظهر في التوراة، وكذلك لأسباب عمليّة تتعلّق بالرغبة في التحكّم بإمكانيّات الاستيطان في هذه الأراضي وبطابع هذه الإمكانيّات (ألكساندر، 1993). مثّل قرار تأسيس الكيرن كيّيمت انتقالاً من مرحلة إعلان النوايا إلى خطوات عمليّة في استعمار فلسطين: شراء الأرض من خلال تجنيد الأموال من اليهود في الأساس، وإقامة بلدات زراعيّة لتوطين اليهود فيها على نحو حصريّ.

وبالفعل، منذ تأسيسها حتّى بداية النكبة، تحوّلت الكيرن كيّيمت إلى الأداة الصهيونيّة المركزيّة التي عملت على استعمار فلسطين بواسطة شراء الأراضي وتوطين اليهود عليها. في العقود الثلاثة الأولى، اشترت الكيرن كيّيمت أراضيَ في مركز وشمال فلسطين في الأساس، لكن بعد نشر «الكتاب الأبيض» في أيّار 1939، والقيود التي فُرضت على ضوئه على شراء الأراضي في أجزاء كبيرة في فلسطين من قبل اليهود، بدأت الكيرن كيّيمت بشراء أراضٍ في النقب كذلك.[3] في فترة فرض القيود، استعانت الكيرن كيّيمت – في ما استعانت- بشركة «هيمنوتا م.ض» التي أسستها في العام 1938 لهذا الغرض.[4]

قُدّرت ممتلكات الكيرن كيّيمت قبل بداية النكبة وإقامة دولة إسرائيل بمليون من الدونمات،[5]

3. تجسّدت هذه السياسة في «أنظمة نقل الأراضي» التي نشرت في العام 1940، وأصبحت سارية المفعول في تاريخ 18.5.1939. قَسّمت هذه المرسومات مساحة فلسطين إلى ثلاث مناطق: مناطق حُظر على اليهود شراء أراضٍ داخلها؛ ومناطق فُرضت فيها الكثير من القيود على شراء الأراضي من قبل اليهود؛ ومناطق سُمح لليهود بشراء أراضٍ داخلها. في هذه المسألة، راجعوا: Lehn & Davis, 1988, pp. 61–62.

4. في صيف العام 1938، بادرت الكيرن كيّيمت لإقامة شركة «هيمنوتا م.ض»، بحسب مرسوم الشركات في القانون الانتدابيّ في فلسطين. ومن بين الأهداف التي وُضعت لهذه الشركة: «شراء، واستئجار وضمان، أو بطريقة أخرى شراء وتملّك وإدارة وتطوير وإجراء عمليّات فرز لغرض تسجيل الحصص، وتقسيم، واستصلاح، وتطوير وتأجير، وبيع، واستبدال، ورهن، والبناء على أو على نحو آخر ممارسة [الحق] وبما في ذلك التعامل بالأراضي وبحقوق أخرى في الممتلكات المنقولة وغير المنقولة وبكلّ ملك أو شأن في أرض إسرائيل» (ألكساندر، 1993). تأسّست الشركة، إذًا، كي تشكّل أداة عون للكيرن كيّيمت في مسألة شراء الأراضي، وتجنيد الأموال وما شابه. «هيمنوتا» تشكّل جزءًا لا يتجزّأ من الكيرن كيّيمت التي تستحوذ على أسهمها. تعمل هيمنوتا كذراع تنفيذيّة للكيرن كيّيمت، وتعمل بحسب تعليماتها، ومن قِبلها في كلّ ما يتعلّق بصفقات في مجال الأراضي. هذا ما يتّضح من الاتّفاقية المفصّلة التي وُقّعت بين الكيرن كيّيمت وهيمنوتا في شهر تمّوز من العام 1938، وبحسبها تشتري «هيمنوتا» أملاكًا وَفق تعليمات وأوامر الكيرن كيّيمت، بينما تتحمّل الكيرن كيّيمت نفقات نقل الأملاك. كما ذُكر سابقًا، تُحدِّد الاتّفاقيّة أنّ «هيمنوتا» لا تتصرّف بالممتلكات إلاّ بحسب تعليمات الكيرن كيّيمت: «تنقل «هيمنوتا» أملاكاً من ممتلكاتها للكيرن كيّيمت بحسب طلب الأخيرة وبدون تأجيل، ولا ترتبط «هيمنوتا» بالتزامات مع طرف ثالث دون موافقة مسبقة من قبل الكيرن كيّيمت. في هذا الصدد، راجعوا: كاتس، 2002، صفحات: 18-19.

5. «تاريخ الكيرن كيّيمت بحسب العقود- العقد الخامس 1941-1950»، موقع الكيرن كيّيمت، تم استقاء المعلومات من الموقع الإلكتروني في تاريخ 31.7.2012. تَذكر ورقة عمل أُعدّت لصالح الجمعيّة العامّة للأمم المتّحدة أنّ ممتلكات الكيرن كيّيمت خلال الفترة التي أُعِدّت فيها الورقة تبلغ أكثر من 600,000 من الدونمات (الوثيقة رقم A/AC.21/W.8 للأمم المتّحدة من تاريخ 10.1.1948).

وغالبيّتهـــا أراضٍ زراعيّة (كاتس، 2002، ص. 16). وتدّعي الكـــيرن كيّيمت أنّ الأراضي التي اشـــترتها قبل العام 1948 هي التي رَسمت على نحو كبير حدود دولة إسرائيل.[6] منذ تأسيســـها، أقامت الكيرن كيّيمت على أراضيها العديد من القـــرى الزراعيّة اليهوديّة. بعد الإعلان عن إقامة دولة إسرائيل ببضعة أيّام، بلغ عدد القرى اليهوديّة التي أقيمت على أراضٍ بملْكيّة الكيرن كيّيمت 233 قرية،[7] وتقدّر الكيرن كيّيمت اليوم عدد هذه القرى بـِ 500.[8]

الدور الذي لعبته الكيرن كيّيمت في أحداث النكبة ونهب الأراضي[9]

قامت الكيرن كيّيمت بدور مركزيّ في رسم فكرة التطهير العرقيّ وإخراجها إلى حيّز التنفيذ، وذلك من خلال تدمير مئات القرى العربيّة في فلســـطين. اقترن هذا الدور -في الأســـاس- بالمَهمّة التي أخذها على عاتقه رئيس دائرة الاســـتيطان في الكيرن كيّيمت يوســـف فايس، الذي عمل بحماســـة منقطعة النظير من أجل المصادقة على تطبيـــق أفكاره حول ترحيل الفلســـطينيّين من المناطق التي أراد اليهود احتلالها. أراد فايس أن تتحوّل أفكاره هذه إلى قاعدة السياسة الصهيونيّة. هذه الأفكار أُفْضَت، في شهر كانون الثاني عام 1948، إلى إقامة «لجنة الترانسفير» التي ترأّسها فايس (بابيه، 2007، الصفحتان: 73 و240).

في كانون الثاني من العام 1948، صدر قرار بشـــنّ هجوم مُمَنهَج على القرى الفلسطينيّة واقتلاعها وتهجير سكّانها. وكجزء من تخطيط هذه العمليّات، طُرحت ضرورة إعداد قائمة مفصّلة بالقرى العربيّة، فأُلقِيَت المَهَمّة على الكيـرن كيّيمت، وتحمّل فايس المسؤوليّة عنها (بابيه، 2007، ص. 26). عرَضـــت القائمة –في ما عرضت- التفاصيـــلَ التالية: خرائط طوبوغرافيّة للقرى؛ الإشارة إلى مواقع القرى؛ طُرق الوصول إليها؛ ينابيع الماء؛ مصادر دخل الســـكان؛ تفاصيل فروع الزراعة وتربية الحيوانات والدواجن في القرية؛ الأراضي الزراعيّة؛ بيانات اجتماعيّة- اقتصاديّة حول القرية وســـكّانها (بما في ذلك الانتماءات السياســـيّة)؛ كمّيّات الأســـلحة في القرى وأنواعها؛ قائمة «المطلوبـــين» في كلّ واحدة من القرى (المصدر السابق، صفحات: 26-31).

6. «تاريخ الكيرن كيّيمت بحســـب العقود- العقد الخامس 1941-1950»، موقع الكيرن كيّيمت، تم اســـتقاء المعلومات من الموقـــع الإلكتروني في تاريخ 31.7.2012؛ راجعوا كذلك المادّة 129 من ردّ الكيرن كيّيمت على القضيّة رقم 9205/04 في المحكمة العليا، **عدالة ضدّ دائرة أراضي إسرائيل** (ملفّ قيد التداول) (في ما يلي: المحكمة العليا 9205/04).
7. «تاريخ الكيرن كيّيمت بحســـب العقود- العقد الخامس 1941-1950»، موقع الكيرن كيّيمت، تم اســـتقاء المعلومات من الموقع الإلكتروني في تاريخ 31.7.2012.
8. المادّة 144 من ردّ الكيرن كيّيمت على المحكمة العليا 92054/04.
9. يرتكز هذا الفصل، في الأساس، على بابيه، 2007.

خلال عمليّات التّطهير العرقي ومهاجمة القرى الفلسطينيّة، تابع فايس، عن كثب، عمليّات الاحتلال في مناطق الأطراف، ووعد بتحويل القرى إلى سيطرة الكيرن كيّيمت ومسؤوليّتها كوصيٍّ من قبل دولة إسرائيل، كي تقرّر حول تقسيم هذه الأراضي وطريقة تخصيصها (المصدر السابق، صفحات: 240-242). هكذا، ومع حلول العام 1950، كان نصف الأراضي المصادَرة تحت سيطرة الكيرن كيّيمت (المصدر السابق، ص. 244). عُيّن فايس كذلك من قِبل بن غوريون في لجنة «دانين- فايس»، التي أقيمت ابتغاءَ اتّخاذ قرارات نهائيّة حول ما ينبغي فعله بممتلكات الفلسطينيّين. قرّر الاثنان، مبدئيّاً، هدم كلّ الأملاك الفلسطينيّة ومصادرتها (المصدر السابق، ص. 241).

فعليًّا، كانت دائرة الاستيطان في الكيرن كيّيمت هي من قرّرت مصير القرى المهجّرة والمدمّرة من خلال إنشاء استيطان يهوديّ فيها، أو تحويلها إلى أحراج (المصدر السابق، ص. 248). لاحقًا، تحمّلت الكيرن كيّيمت مسؤوليّة مسح القرى المهجرة، وتسويتها بالأرض وتحريجها.

مكانة الكيرن كيّيمت وسياستها بعد الإعلان عن إقامة دولة إسرائيل

بعد النكبة والإعلان عن إقامة دولة إسرائيل، بدأت الكيرن كيّيمت معركة لتثبيت مكانتها في الدولة في قضايا كثيرة، ومنها رسم وتحديد سياسات الأراضي في إسرائيل. في جلسة مجلس إدارة الكيرن كيّيمت من شهر أيلول عام 1948، قُرّر تعزيز مكانة الكيرن كيّيمت على نحو كبير من خلال الخطوات الإجرائيّة التالية: تحويلها إلى جسم ذي مكانة خاصّة يعمل على النهوض بالاستيطان اليهوديّ، وتحويلها إلى المالك الأكبر للأراضي في دولة إسرائيل؛ منحها صلاحية إدلاء الرأي واتّخاذ القرار في كلّ ما يتعلّق بتحديد سياسات الأراضي في دولة إسرائيل؛ منحها حقّ مصادرة الأراضي، ومنحها حقّ الأسبقيّة في الحصول على الأراضي غير المعَدّة للتطوير، وكذلك لشراء الأراضي من الدولة، بما في ذلك أملاك اللاجئين (هولمان- غازيت، 2002، ص. 601). في نظرة إلى الوراء، يتبيّن أنّ الكيرن كيّيمت نجحت في الدفع لتطبيق جميع هذه القرارات التي أُدْرِجت لاحقاً في كتاب القوانين الإسرائيليّ.

بدأ الأمر مع سَنّ «قانون الكيرن كيّيمت لِيسرائيل، 1953»[10] في شهر تشرين الثاني من العام 1953، القانون الذي وفّر إمكانيّة تغيير مكانة الكيرن كيّيمت من شركة إنجليزيّة إلى شركة إسرائيليّة، وتسجيل الممتلكات في المناطق التي تقع ضمن حدود دولة إسرائيل

10. كتاب القوانين 1953-1954 رقم 138، من تاريخ 3.12.1953، ص. 34.

باســـمها.[11] بالنسبة للكيرن كيّيمت، رمَزَ هذا القانون إلى مكانتها الخاصّة في مجال الأراضي (راجعوا المصدر السابق، ص. 619)، ووازى مكانتها مع تلك التي تحصل عليها الهستدروت الصهيونيّة العالمية والوكالة اليهوديّة اللتان صودق، قبل عام من ذلك، على قانون يمنحهما مكانة رسميّة في دولة إسرائيل.[12]

لم تكتفِ الكيرن كيّيمت بالســـيطرة التامّة عـــلى الاراضي التي كانت بملكيتها وعلى طريقة إدارتها، بل دأبت كذلك بالعمل في ســـبيل التأثير على الطرق التي تدار بها الأراضي في جميع مناطق دولة إسرائيل. وعليه، فقد قامت بدور جوهريّ في صياغة التشريعات في العقد الأوّل بعد النكبة. هذه القوانين هي التي رســـمت سياسة الأراضي الإسرائيليّة حتّى يومنا هذا، بما في ذلك تكريس مبدأ حظر بيع أراضي «الأمّة»،[13] وهي التي ضمنت مكانة الكيـــــرن كيّيمت كجسم يملك حقّ الأسبقيّة في شراء الأراضي من الدولة ومن سلطة التّطوير.[14] حظيت الكيرن كيّيمت، كذلك، بمكانة خاصّة في كلّ ما يتعلّق بتحديد سياســـة الأراضي بفضل ضمان شَغْل مندوبيها لنصف مقاعد أعضاء دائرة أراضي إسرائيل.[15] وبفضل هذه المكانة، تتمتّع الكيرن كيّيمت بقدرة حاسمة على تحديد سياسة الأراضي في إسرائيل في كلّ ما يتعلّق بالأراضي التي تديرها دائـــرة أراضي إسرائيل.[16] في العام 2009، أُجْـــرِيَ تعديل على قانون دائرة أراضي إسرائيل، 1960؛ وحصل القانون، إثر ذلك، على اسم جديد هو: قانون سلطة أراضي إسرائيل، 1960. وبحسبه، قُرِّر حصول الكيرن كيّيمت على 6 مقاعد في مجلس إدارة أراضي إسرائيل مـــن أصل 14 مقعداً.[17] مُنحت الكيرن كيّيمت كذلك صلاحيات المصادرة لمصلحة الجمهور، على غرار الصلاحيات التي منحها القانون للسلطات المحليّة.[18]

11. بقيت الأملاك الأخرى على اسم الشركة الإنجليزيّة.
12. قانون مكانة الهستدروت الصهيونيّة العالميّة والوكالة اليهوديّة لأرض إسرائيل، 1952، كتاب القوانين 1952–1953 رقم 112، من تاريخ 2.12.1952، ص. 2.
13. من بين هذه القوانين: قانون سلطة التطوير (تحويل الأملاك)، 1950، كتاب القوانين 1950–1951، رقم 57، من تاريخ 9.8.1950، ص. 278؛ قانـــون أملاك الدولة، 1951، كتاب القوانين 1951، رقم 68، من تاريخ 15.2.1951، ص. 52؛ قانون أراضي إسرائيل، 1960، كتاب القوانين 1960، رقم 312، من تاريخ 29.7.1960، ص. 56؛ قانون الأساس: أراضي إسرائيل، كتاب القوانين 1960، رقم 312، من تاريخ 29.7.1960، ص. 56.
14. المادّة 2 (6) من قانون أراضي إسرائيل، 1960.
15. المادّة 4 أ من قانون دائرة أراضي إسرائيل، 1960.
16. نحو 93% من الأراضي في إسرائيل هي ضمن ملكيّة الدولة وسلطة التطوير والكيرن كيّيمت.
17. قُبَيْلَ نشر القانون، أصدرت الحكومة أمراً بتقليص عدد أعضاء ســـلطة الأراضي إلى عشرة أعضاء، اثنين منهما ينوبان عن الكيرن كييمت، وذلك بحسب المادّة 4(أ1) من قانون سلطة أراضي إسرائيل، 1960.
18. المادّة رقم 6 من قانون الكيرن كيّيمت والمادّة 22 من مرســـوم الأراضي (الشراء للأغراض العامّة)، 1943، تساويان مكانة الكيرن كيّيمت مع مكانة السلطة المحلية، لغرض المصادرة.

تحويل أملاك لاجئين فلسطينيّين للكيرن كيّيمت والمعاهدة مع دولة إسرائيل

بعد صدور قرار الجمعيّة العامّة للأمم المتّحدة (رقم 194) حول حقّ عودة اللاجئين، وبغية قطع الطريق على إمكانيّة عودة اللاجئين إلى بيوتهم (أو الحدّ منها على الأقلّ)، قرّرت حكومة إسرائيل خلق واقع جديد تُنقل بحسبه ممتلكات اللاجئين الفلسطينيّين لأيدٍ يهوديّة، ويُضمن استخدامها على نحوٍ حصريّ من قبل اليهود. مردّ التخوّف هو أنّ بقاء الممتلكات بيد الدولة سيُحتّم عليها رصدها على نحوٍ متساوٍ لجميع مواطنيها. تبيّن أنّ الطريقة الأسرع للقيام بذلك هي نقل الممتلكات للكيرن كيّيمت (غولان، 1992، ص. 122؛ هولتسمان- غازيت، 2002، ص. 636؛ Fishbach, 2003, p. 59). على هذا النحو، وُلدت اتّفاقيّة نقل المليون الأوّل من الدونمات، وجرى التوقيع عليها في العام 1949، وجرى بحسبها نقل أراضٍ للكيرن كيّيمت في مناطق الجليل ومرج ابن عامر ومنطقة القدس والشارون والنقب. في العام 1953، وُقّع اتّفاق بين الكيرن كيّيمت ودولة إسرائيل لنقل مليون آخر.[19] في المجْمَل، حَوّلت دولة إسرائيل للكيرن كيّيمت 2,373,677 من الدونمات، منها 2,355,088 في مناطق ريفيّة، وَ18,589 في مناطق مدينيّة (Fishbach, 2003, p. 67). شكّلت هذه الأراضي أكثر من نصف ممتلكات اللاجئين الفلسطينيّين التي كانت بحوزة الوصيّ على أملاك الغائبين في حزيران من العام 1954 (4,450,000 دونم، ومنها 3,310,000 دونم زراعيّ؛ ونحو 1,000,000 من الدونمات في القرى التي يسكنها العرب، ونحو 150,000 من الدونمات في مناطق المدن).[20]

إدارة أراضي إسرائيل

في العام 2007، بلغت مساحة الأراضي المفروزة بملكيّة الكيرن كيّيمت 2,564,000 من الدونمات.[21] بحسب موقع الكيرن كيّيمت، فهي تملك اليوم أكثر من 2,800,000 من الدونمات المعدّة للاستيطان. وبحسب تقديرات أخرى، تبلغ مساحة الأراضي التي بملكيّة الكيرن كيّيمت نحو 3,570,000 من الدونمات. (راجعوا: Lehn and Davis, 1988, p. 114).

19. في معرض ردّها في قضيّة المحكمة العليا 9205/04، ادّعت الكيرن كيّيمت – في ما ادّعت- أنّ صفقة المليون الثاني لم تنفّذ بكاملها.
20. «تقرير حول فرع أراضي الدولة»، مقدَّم إلى وزير الماليّة ليفي إشكول في تاريخ 5.9.1954 (وثيقة من أرشيف الدولة).
21. يُحتَمل وجود أراضٍ أخرى بملْكيّة الكيرن كيّيمت، لكنّها لم تُسجَّل بعد في كتاب تسجيل الأراضي بحسب القانون. على سبيل المثال، يقدّر لين وديفيس (Lehn &Davis, 1988) مساحة الأراضي المملوكة من قبل الكيرن كيّيمت بـِ 3.5 مليون من الدونمات.

في شهر تشرين الثاني من العام 1961، جرى توقيع «المعاهدة بين حكومة إسرائيل والكيرن كيّيمت»؛ وبحسبها، يجري تركيز إدارة الأراضي التي تملكها الدولة وسلطة التطوير والكيرن كيّيمت من قبل دائرة أراضي إسرائيل، والتي يُطلق عليها اليوم اسم: سلطة أراضي إسرائيل. تُشـــدّد المعاهدة، التي جرى التوقيع عليها في الثامن والعشرين من تشرين الثاني في العام 1961، على مبـــدأ عدم بيع الأراضي بل تحويلها للإيجار فقـــط، وتُحدّد، كذلك، أنّ أراضي الكيرن كيّيمت ستُدار «بحسب مذكّرة ومرسومات تنظّم الكيرن كيّيمت ليسرائيل» (مصدر ســـابق، المادّة الرابعة)، أي لصالح اليهود فقط. لاحقاً، جـــرى إدراج إدارة أراضي الكيرن كيّيمت المذكورة في إطار المرســـوم رقم 27 من مرسومات واجب إجراء المناقصات، 1993، الذي يحدّد ما يلي: «إذا استوجبت صفقة أراضٍ للكيرن كيّيمت إجراء مناقصة بحسب هذه المرسومات، يحقّ لدائرة أراضي إسرائيل إجراءُ المناقصة على النحو الذي يتماشى مع المعاهدة التي عُقدت بين الدولة والكيرن كيّيمت لإسرائيل في الثامن والعشرين من شهر تشرين الثاني عام 1961)».

بالاستناد إلى مبادئ المعاهدة، جرى تسويق الأراضي التي تملكها الكيـــــرن كيّيمت من قبل دائرة أراضي إسرائيل لليهود دون غيرهم.[22] وفي محاولته وضع هذه السياسة قيد الاختبار، قدّم مركز «عدالة»، في العام 2004، التماســـاً إلى المحكمة العليـــا كي تأمر بإلغائها.[23] في معرض ردّها على الالتماس، ادّعت الكيرن كيّيمت:

«لا يُمنح ولاء الكيرن كيّيمت (ولا يمكـــن أن يُمنح) لعموم الجمهور الإسرائيليّ. ولاء الكيرن كيّيمت محفوظ للشـــعب اليهوديّ دون ســـواه- فمن أجله أقيمت، ومن أجله تعمل [....]، لا يقـــف الأمر عند حدّ عدم فرض واجب العمل لصالـــح جميع مواطني الدولة على الكيرن كيّيمت، بل عليها العمل على شراء الأراضي لاســـتخدام اليهود. تحويل الأراضي لاســـتخدام جميع مواطني الدولة يتناقض جوهريّاً مع أهداف الكيرن كيّيمت ومع الغاية من وجودها. يُحظـــر على الكيرن كيّيمت العمل على تخصيص الأراضي لعموم ســـكّان الدولة. وإذا طُلب من الكيرن كيّيمت العمل على تخصيص الأرض لجميع مواطني الدولة، فما يعنيه الأمر هو

22. المناقصات التي تناولت أراضي الكيرن كيّيمت ضمّت هذا التوضيح: «نوضّح للمشـــاركين أنّ الحديث يدور عن أراضٍ تملكها الكيرن كيّيمت ليسرائيل وتسري عليها معاهدة بين دولة إسرائيل والكيرن كيّيمت، وجرى نشرها في حقيبة المنشورات رقم 1456، في تاريخ 7.6.1968، في الصفحة 159» (مناقصة رقم ص.ف/198/2004، لتسويق 26 قطعة أرض للبناء الذاتيّ في غفعات ماكوش «ب» وَ«ج» في كرميئيل (تموز 2004)).

23. قضيّة المحكمة العليا رقمة 9205/04. جرى توحيد الالْتماس مع الْتماس مشـــابه تقدّمت به جمعيّة حقوق المواطن في إسرائيل (قضيّة المحكمة العليا رقـــم 9010/04 المركز العربيّ للتخطيط البديل ضدّ دائرة أراضي إسرائيل) (القضيّة ما زالت قيد التداول).

القضاء عليها وتأميم أملاكها».[24]

ما زال هذا الالتماس قيد التداول في المحكمة العليا.

خارطة الأراضي التي تملكها الكيرن كيّيمت في إسرائيل (2.5 مليون من الدونمات).

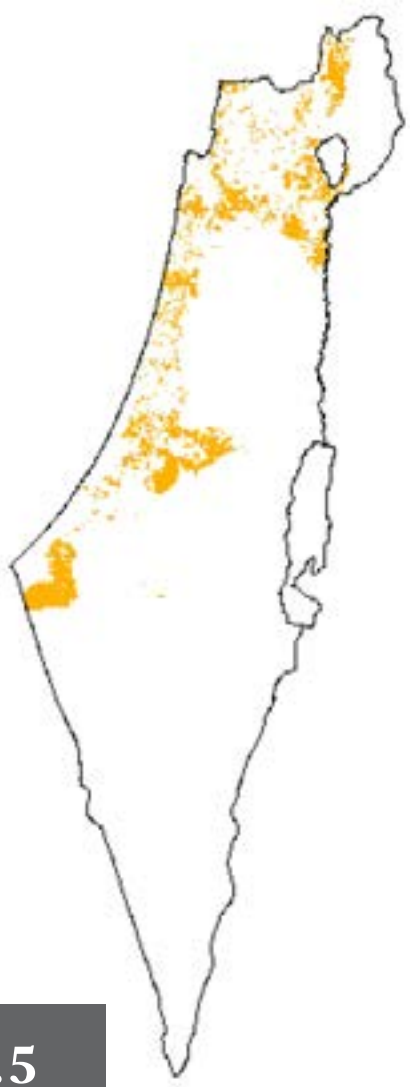

2.5 مليون دونم

24. المادّتان 7 وَ220 من ردّ الكيرن كيّيمت على ملفّ المحكمة العليا رقم 04/9205. في المقابل، وفي معرض ردّه على الالتماس في تاريخ 17.5.2007، عبّر المستشـــار القضائيّ للحكومة عن موقفه الذي ينـــصّ على التزام دائرة أراضي إسرائيل بمبدأ المساواة حتّى عند إدارتها لأراضٍ تملكها الكيرن كيّيمت.

خصخصة الأراضي وصفقة التبادل مع دولة إسرائيل

في العاشر من آب 2009، صادق الكنيســـت الإسرائيليّ على قانـــون دائرة أراضي إسرائيل (تعديل رقـــم 7)، 2009. حيث أصبح بالإمكان تنفيذ خصخصـــة أراضي الدولة. يجري الحديث عن أراضٍ مُطوّرة ومبنيّة، وكذلك مساحات مُعَدّة للتطوير بحسب خرائط هيكليّة مصادَق عليها. مجموع الأراضي التي يُتوقّع أن تشملها عمليّات الخصخصة تبلغ 800,000 من الدونمات، وبعضها بملكيّة الكيرن كيّيمت.

بطبيعة الحال، عارضت الكيرن كيّيمت، بشكل قاطع، سياسة الخصخصة الجديدة بعامّة، وخصخصة ممتلكاتها بخاصّة، وذلك بالرجوع إلى المبدأ الذي حُدّد عند تأسيســـها: المنظّمة مسؤولة عن هذه الممتلكات لصالح الشعب اليهوديّ، وعليه فمن الضروريّ أن تبقى إلى الأبد بيد الشعب ولصالحه. معارضة الكيـرن كيّيمت ومنظّمات صهيونيّة أخرى دفعت إلى عقد مفاوضات مع الدولة تمخّض عنها إجراءان مبدئيّان:

المبـــدأ الأوّل: صفقة تبادل الأراضي بين الدولة والكـــيرن كيّيمت، وفي إطارها تحوّل الكيرن كيّيمت ممتلكاتها المرشّحة للخصخصة إلى ملْكيّة الدولة، وتحصل، في المقابل، على أراضٍ في مناطق النقـــب والجليل. جرى التوقيع على اتّفاق مبادئ بهذا الخصوص بين دولة إسرائيل والكيرن كيّيمت في الســـادس والعشرين من أيّار عام 2009، ينصّ على أن تصل مســـاحة أراضي التبادل إلى 50,000–60,000 من الدونمات، وأنّ الكيرن كيّيمت ستوافق على إدارة أراضيها من قبل سلطة الأراضي التي ستستبدل دائرة أراضي إسرائيل وتدير أراضي إسرائيل على نحوٍ يمكّن من المحافظة على مبـــادئ الكيرن كيّيمت بما يخصّ أراضيها، أي المحافظة على مبدأ تسويق أراضي الكيرن كيّيمت لليهود فقط، من خلال الإيجار، وبدون نقل ملْكيّتها.

يتمثّل المبدأ الثاني في حظر نقل حقوق الأراضي لـِ«الغرباء»: في نيســـان من العام 2011، صادق الكنيست على قانون أراضي إسرائيل (التعديل رقم3)، 2011، الذي يفرض قيوداً على منح حقوق في الأراضي للغرباء أو تحويلها إليهم. يحدّد القانون حظر نقل حقوق الملْكيّة أو التأجير لفترة متراكمة تزيد عن 5 أعوام لأفراد ليســـوا مواطني إسرائيل أو سكانها، أو لمن لا يحقّ لهم «الهجرة إلى إسرائيل بحســـب قانون العودة، 1950»، إلاّ إذا صدرت مصادقة على ذلك من رئيس مجلس إدارة أراضي إسرائيل بحسب توصية لجنة فرعيّة لهذا الموضوع، وبعد أن تشاورت هذه اللجنة مع وزير الأمن ووزير الخارجيّة وجِهات أخرى يجري تحديدها في الأنظمة.

أدّت هذه الإجراءات، إذاً، إلى الحفاظ على مبـــادئ الكيرن كيّيمت في كلّ ما يتعلّق بأراضيها وفرض مبـــادئ حظر البيع أو التحويل الفعليّ لغير اليهود على جميع مواطني الدولة الذين يملكون حقوقاً في الأراضي، إن كان ذلك من خلال اســـتئجار من الدولة أو من خلال المُلْكيّة الخاصّة. على هذا النحو، خلق القانون رابطاً بين مُجْمَل الأراضي الفلسطينيّة في مناطق دولة إسرائيل وبين اليهود في أرجاء العالم، وحَوَّلَ الفلســـطينيّين مواطني الدول، رغماً عنهم، إلى شركاء فعليّين في فرض القيم الصهيونيّة على أراضيهم.

الكيرن كيّيمت والأراضي المحتلّة في العام 1967

الأراضي التـــي احتلّتها دولة إسرائيل في العام 1967 فتحت قنوات شراء جديدة أمام الكيرن كيّيمت، لكن وبسبب الحسّاســـيّة السياسيّة تجاه هذه الموضوع، وبغية عدم إلحاق الضرر بالتبرّعات للكيرن كيّيمت، تعمل هذه الأخيرة في الأراضي المحتلّة عام 1967 على نحوٍ خفيّ. وعليه، لا تتوافر معلومات رســـميّة حول نشـــاطها هناك. وفّر الاحتلال، في العام 1967، للكيـــــرن كيّيمت فرصة استعادة «أراضيها» في مناطق الضفّة الغربيّة، التي اشترتها قبل العام 1948. تبلغ مســـاحة هذه الأراضي نحو 15,000 دونـــم، وتتوزّع في ثلاث مناطق أساسيّة: القسم الأكبر يقع شـــمال مدينة الخليل، ويقع قسم أصغر بمحاذاة قلنديا، ويقع قسم صغير في القدس الشرقيّة ومحيطها (Lehn & Davis, 1988, p. 165).

أصبحت الكيرن كيّيمـــت تملك أراضيَ إضافيّةً في منطقة القـــدس، وقد حصلت عليها من «الوصيّ على أملاك الغائبين» بعد احتلال العام 1967. جرى تحويل هذه الأراضي إلى جمعيّة «إلعاد»، التي تعمل على تهويد منطقة القدس الشرقيّة المحتلّة (بابيه، 2007، ص. 254).

يجري تنفيذ معظم نشـــاطات الكـــيرن كيّيمت في أراضي الضفّة الغربيّة بواســـطة شركة «هيمنوتا» التي سُجّلت كشركة محدودة الضمان لدى مسجِّل الجمعيّات في رام الله في العام 1971، وجرى إدخال تعديلات مســـتوجبة على التسجيل في أيلول من العام 1975. أهداف الشركة، بعد التعديل، هي البيع والاســـتبدال والاستئجار والاســـتحواذ على أراضٍ وأملاك غـــير منقولة وأخرى منقولة في الضفّة الغربيّة ومناطق أخرى تقع تحت ســـيطرة الجيش الإسرائيليّ (انظـــروا:Lehn & Davis, 1988, p. 165). وبما إنّ شركة «هيمنوتا» مملوكة من قِبَل الكيرن كيّيمت، ولا تنفِّذ ســـوى تعليماتها، فإنّها تعمـــل، اليوم، في الضفّة الغربيّة باســـم الكيرن كيّيمت ولصالحها. طُرح الكثير من الأسئلة حول سبل عمل الكيرن كيّيمت في

الأراضي المحتلّة عام 1967. في السنوات الأخيرة، كشفت بعض التقارير الصحفيّة الإسرائيليّة النقابَ عن شـــبهات حول مشاركة الكيرن كيّيمت في نهب الأراضي وفي صفقات مشبوهة في تلك المناطق (ليس، 2005أ؛ 2005ب).

خـــاتـــمـــة

تأسّست الكيرن كيّيمت كمنظمة صهيونيّة تعمل على ضمان الاستخدام الصهيونيّ الحصريّ لأراضي فلســـطين الانتدابيّة، وما انفكّت تؤدّي هذا الدور حتّى أيّامنا هذه. وفّرت الفصول المركزيّة في التاريخ الحديث لفلســـطين -حقبة الانتـــداب، والنكبة، واحتلال العام 1967- وفّرت فرصاً للكيرن كيّيمت كـــي تفرض مبادئها وتُواصِل مشروعها الكولونياليّ بســـبل مختلفة، بما في ذلك ما جرى من خلال المؤسّسة الإسرائيليّة الرسميّة. تُعتبر الكيرن كيّيمت، اليوم، المالكَ الأكبر للأرض في دولة إسرائيل، بعد الدولة نفســـها، وصاحبةَ التأثير الأعظم في كلّ ما يتعلّق بسياسات الدولة في مجال الأرض.

من خلال تطبيـــق مبادئها، تعمل الكيرن كيّيمت على خلق فضـــاءات مفصولة على خلفيّة القومية والعرق في دولة إسرائيل، سواء أكان ذلك على مستوى المدن والقرى المنفصلة، أم على مستوى مناطق الســـكن داخل المدن في إسرائيل. هذا النشاط يكرّس السيادة لمبادئ الكيرن كيّيمت ووجهة نظرها. تنفّذ الكيرن كيّيمت الأمر عَبْر السلطات التنفيذيّة في الدولة، لا سيّما من خلال سلطة أراضي إسرائيل وبواسطة العمليّة التشريعيّة.

المراجع

العربيّة

بابيه، إيلان (2007). **التطهير العرقيّ في فلسطين**. بيروت: مؤسّسة الدراسات الفلسطينيّة.

الإنجليزيّة

Fishbach, M. R. (2003). *Records of dispossession: Palestinian refugee property and the Arab-Israeli conflict*. New York, NY: Columbia University Press.

Lehn, W., & Davis, U. (1988). *The Jewish National Fund*. London, England: Kegan Paul International.

العبريّة

ألكســـاندر، غفريئيل أ (1993). «تأســـيس شركة هيمنوتا م. ض. وأدوارها الأولى (1938-1940)»، **كاتيدرا: لتاريخ دولة إسرائيل وتوطينها**، (68)، 80-97.

غولان، أرنون (1992). «الاستيلاء على أراضٍ عربيّة من قِبَل مستوطنات يهوديّة خلال حرب الاستقلال»، **كاتدرا: لتاريخ أرض إسرائيل وتوطينها**، (63)، 122-154.

هولتسمان- غازيت، يفعات (2002). «توظيف القانون كرمز للحظوة: قانون الكيرن كيّيمت لإسرائيل، 1953، ونضال الكيرن كيّيمت لترسيخ مكانتها في الدولة»، **عِيُّوني مِشْباط («دراسات قانونيّة»)**، ك.و (2)، 601-644.

كاتس، يوسي (2002). **ولن تباع البلاد للأبد: ميراث الكيرن كيّيمت لإسرائيل وترسيخ مبادئها في التشريعات الإسرائيليّة**. رمات غان: معهد دراسات تاريخ الكيرن كيّيمت لإسرائيل ومشاريعها في جامعة بار إيلان.

ليس، يونتان (2005أ). «الاشتباه بشراء شركة تابعة للكيرن كيّيمت أراضيَ فلسطينيّة بالغشّ والخداع»، **هآرتس**، 28.2.05.

--- (2005ب). «الشرطة على اقتناع بأنّ الأراضي انتُزعت من الفلســـطينيّين، لكنّها ستبقى بملكيّة الكيرن كيّيمت»، **هآرتس**، 12.4.05.

الفلسطينيون في إسرائيل

قراءات في التاريخ، والسياسة، والمجتمع

نديم روحانا أريج صبّاغ-خوري

محرّران

الجزء الثاني

سياسة التخطيط القطري في إسرائيل

يوسف جبارين

2015

مدى الكرمل

المركز العربي للدراسات الاجتماعيّة التطبيقيّة

سياسة التخطيط القطري في إسرائيل

يوسف جبارين*

تعتبر إسرائيل من الدول القليلة (كاليابان وهولنـــدا) التي تتبنى أداة التخطيط القطري. والمقصود بالتخطيـــط القطري عامة هو توزيع الأراضي وتخصيص اســـتعمالاتها داخل حدود الدولة قاطبة. وتتضمن هذه الاســـتعمالات تخصيص أراض للإسكان، وللمواصلات، وللصناعة والتجارة، وللسياحة والاستجمام، ولمشاريع قومية مختلفة، كالمطارات والموانئ. منذ قيام دولة إسرائيل، ســـاهمت المخططات القطرية بتصميـــم فضاء الدولة من الناحية البيئية، والسكنية، والاقتصادية وغيرها. يهدف هذا المقال إلى عرض أهم المخططات القطرية في إسرائيل، وتحليل سياساتها وإسقاطاتها المركزية على الفلسطينيين عامة، والفلسطينيين مواطني دولة إسرائيل، من بينهم، خاصة.

نظام التخطيط في إسرائيل

يرتكز التخطيط الحضري، بشـــكله الحالي والمتبع اليوم في إسرائيـــل وغالبية دول العالم، بشـــكل خاص، على توزيع الأراضي وتخصيص استعمالاتها. عرف البعض أن التخطيط ما هو إلا القدرة على الســـيطرة على المســـتقبل وفق فعاليات آنية تقوم بها المؤسسات. هنالك نوع من الإجماع على أن التخطيط الحضري هو مشروع إصلاحي، تعاقب ظهوره مع بداية الحداثة الغربية، وهو يعتمد على النظريات «العلمية» و«العقلانية» من أجل تحســـين جودة حياة الســـكان وظروف معيشتهم. وأخيراً، فإن التخطيط هو وســـيلة للتغيير الاجتماعي والاقتصادي. وفي حالة إسرائيل، فهو أداة مركزية، ليس لرفع جودة الحياة بشـــكل خاص، وإنما أداة لتغيير الجغرافيا والديموغرافيا.

أرسى الانتداب البريطاني قوانين التخطيط الحديثة في فلسطين منذ سنة 1921. وقد اعتمدت إسرائيل على هذه القوانين حتى تم ســـن قانون التخطيط والبناء في العام 1965 (رايخمن ويهوداي، 1984). يهدف هذا القانون إلى تنظيم مؤسسات التخطيط وعملها، بالإضافة إلى

* بروفيسور يوسف جبارين محاضر في قسم الهندسة المعماريّة وتخطيط المدن في التخنيون- المعهد التكنولوجيّ في إسرائيل، حيفا.

تنظيم استعمالات الأراضي، مع الأخذ بعين الاعتبار التوازن بين الاحتياجات الآنية والمستقبلية للسكان.

ومقابل مؤسسات التخطيط التابعة للانتداب البريطاني، عملت أجهزة التخطيط التابعة للوكالة اليهودية والـ «كيرن كييمت ليسرائيل» على تخطيط وتطوير بلدات يهودية (انظروا المقالة عن الكيرن كييمت لاسرائيل في الجزء الأول من هذا الكتاب). استمرت هذه الأجهزة بالعمل حتى بعد قيام دولة إسرائيل، وكان لها تأثير مباشر وكبير في عملية التخطيط وتصميم البلاد حتى يومنا هذا (شيخطر، 1990). كان لـ«الوكالة اليهودية» مكانة رسمية من خلال سلطة الانتداب، حيث كانت الجسم المسؤول عن إقامة «بيت قومي لليهود». عملياً، اعتبرت الوكالة اليهودية، عند اليهود بفلسطين آنذاك، على أنها «حكومة ظل» للدولة التي كان يعد لها. وعملت الوكالة على التخطيط، والمبادرة، والتنفيذ بما يتعلق بإقامة بلدات يهودية جديدة. أما «الكيرن كييمت ليسرائيل»، والتي شكلت الأداة المركزية للاستيطان لدى الحركة الصهيونية، فقد كانت جهازاً كولنيالياً قوياً جداً في فترة الانتداب، تركّزت وظيفته في شراء الأراضي للاستيطان اليهودي، وقام بشراء الأراضي لإقامة بلدات يهودية جديدة؛ وعمل، أيضاً، على التخطيط الحيزي في مجال القرى الزراعية غالباً، كما عمل، في بعض الأحيان، في مجال التخطيط الحضري (Brutzkus, 1964).

التخطيط القطري في إسرائيل

يمتاز نظام الحكم في إسرائيل بمركزية كبيرة، حيث يتمتع ممثلو الحكم المركزي بصلاحيات واسعة. وينطبق هذا الوصف على نظام التخطيط أيضاً. فوفق القانون المذكور، هنالك لجان تخطيط مدرجة وفق صلاحياتها بشكل هرمي؛ ففي أسفل الهرم هنالك لجان التخطيط المحلية، تليها اللجان اللوائية والتي تصادق على مخططات اللجان المحلية الهيكلية. ويعتلي الهرم مجلس التخطيط والبناء، المسؤول عن إعداد المخططات القطرية المختلفة. إن هذا المجلس مركب من ممثلي الوزارات المختلفة، ومن مندوبي «دائرة أراضي إسرائيل»، والسلطات المحلية وغيرها. أما المصادقة على المخططات القطرية، فتتم عن طريق الحكومة (Alterman, 2001).

المخطط الأول: «التعمير على أنقاض التهجير»

في الثامن مـــن آذار 1949، وعندما عرض بن غوريون حكومتـــه الأولى، أقر أحد الأهداف المركزية وهو «إســـكان سريع، وتوزيع سكاني متوازن على جميع أراضي الدولة». منذ ذلك الحين، أصبحت سياسة توزيع السكان أمراً مركزياً لجميع الحكومات المتعاقبة ولأجهزتها الرســـمية المختلفة والعاملة في ما يتعلق بالقرارات الخاصة في مجالات التخطيط والتطوير على اختلافها. مباشرة بعد تأســـيس الحكومة الأولى، بدأ العمل على إعداد المخطط القطري الأول، والذي سمي «المخطط الفيزي لإسرائيل»، والذي أعده المخطِط آرييه شارون مع طاقم مؤلف من 180 مهنياً، وتم إنهاؤه ســـنة 1951. يُعتبر هذا المخطط ذا تأثير كبير على عملية توزيع السكان في سنوات الدولة الأولى (الترمان وموساري، 1993؛ Lerman & Raphael, 1992; pp. 29–47; Lerman, 1991).

وصل عدد السكان اليهود في المدن، يوم 1948/3/15، إلى 560,000 نسمة، سكن 82% منهم ثلاث مدن كبيرة: حيفا، وتل أبيب، والقدس؛ وسكن منهم، في تلك الفترة، 7% فقط في الجليل والنقب (Sharon, 1951). بعد تهجير أغلبية الفلســـطينيين، وهدم أكثر من 410 بلدات فلسطينية، أفرغت مدن وبلدات عديدة من السكان العرب، حيث بقي منهم 156,000 نســـمة فقط داخل حدود دولة إسرائيل ســـنة 1948، بينما هُجّرت أغلبيتهم الساحقة إلى الضفة الغربية وقطـــاع غزة والدول المجاورة. وتم، وفق قوانين المصادرة العديدة، وخاصة قانون أملاك الغائبين، مصادرة ما ملكه العـــرب، ليُصبح، اليوم، 93% من الأراضي تابعة للدولة، وليتمكن العرب من إبقاء حوالي 2,1% فقط بأياديهم (Jabareen, 2007).

اعتمـــد المخطط القطري الأول على المدن والقرى العربية المهجرة من أجل توزيع الســـكان اليهود، فقد اعتبرت المدن «الجديدة» ومدن التطوير على أنها تلك المدن القائمة، والتي أُخليت تقريباً من الســـكان، بعد ترحيل العرب؛ وعمل هذا المخطط، وبنجاح كبير، على إسكان هذه المدن القائمة بشكل مكثف. ومن هذه المدن: طبريا، وبيسان، والمجدل، واللد، والرملة، ويافا، وبئر السبع. بالإضافة إلى ذلك، تم إسكان عشرات القرى العربية المهدومة في المناطق المختلفة. ومن أجل توزيع الســـكان وخلق بديل ديموغرافي – جغرافي وســـياسي لا رجعة عنه، تم، في خمسينيات وســـتينيات القرن الماضي، توجيه المهاجرين اليهود الجدد، وخاصة المهاجرين اليهود من شمال أفريقيا (الدول العربية)، والذين يطلق عليهم في السياق الإسرائيلي «اليهود الشرقيون»، إلى هذه المدن والقرى. وهكذا اســـتطاعت أجهزة المؤسســـة إسكان المهاجرين الشرقيين في أطراف الدولة. ويدّعي البعض، بأن المؤسسة الحاكمة، الإشكنازية، فضلت مبدأ

توزيع السكان الشرقيين الفقراء في المناطق البعيدة عن المركز بدلاً من دمجهم في الحياة الاجتماعية، والسياسية، والاقتصادية، التي سيطر عليها الغربيون من اليهود (Yiftachel, 1996).

أما في الفترة الواقعة بين 1948 – 1955، فقد تمت إقامة 200 مستوطنة يهودية «جديدة» وإسكانها؛ منها 90 كيبوتسا و90 قرية زراعية، بالإضافة إلى توسيع المدن القائمة، تلك المدن التي سكنها العرب سابقاً. ففي السنوات الثلاث الأولى لقيام دولة إسرائيل، تم استيعاب وإسكان 700 ألف نسمة، غالبيتهم مهاجرون يهود من ذوي الإمكانيات الاقتصادية البسيطة. وبين 1950 – 1964، تم بناء حوالي نصف مليون وحدة سكن، غالبيتها بمبادرة وتنفيذ حكوميين (Carmon, 2001). منذ إقامة دولة إسرائيل، وخاصة في السنوات الأولى، تم إسكان عشرات الآلاف من المهاجرين في بيوت عربية هُجّر أصحابها (في حيفا، ويافا، واللد، والرملة وغيرها). وتم، في السنوات الأولى أيضاً، إسكان المهاجرين في بيوت، وفوق جزء من أراضي المهجرين واللاجئين من العرب، ليتم، منذ البداية، خلق مكان «جديد» على أنقاض ذلك «القديم».

مخطط الخمسة ملايين

من أجل الاستمرار في عملية توزيع السكان، أُعِد المخطط المسمى «المخطط للتوزيع الجغرافي لسكان إسرائيل ذات الخمسة ملايين» نسمة. بدأ إعداد هذا المخطط سنة 1968، وصادقت عليه الحكومة سنة 1975. هدف هذا المخطط إلى توزيع السكان بشكل متوازن، ومنع تركيزهم في مناطق معينة، وإسكان مكثف للجليل من أجل «الحفاظ على التوازن الديموغرافي»، أي زيادة عدد اليهود في مناطق تقطنها نسبه عالية من العرب، كذلك الأمر، زيادة نسبة اليهود في القدس، وتوجيه المهاجرين إلى هذه المناطق.

مخطط السبعة ملايين

من وجهة نظر المؤسسة الإسرائيلية، تُعتبر سنوات أواسط السبعينيّات حتى أواخر الثمانينيّات «سنوات عجاف» بالنسبة لهجرة اليهود إلى البلاد. وفي هذه الفترة، تم إعداد مخطط «السبعة ملايين»، والذي يهدف إلى تكثيف الإسكان والاستيطان اليهودي في ضواحي دولة إسرائيل، وتخفيف تركيز السكان في منطقة المركز. وكان الهدف هو أن تصل نسبة

ســـكان الجليل والنقب والقدس إلى حوالي 50% من سكان الدولة (دولة إسرائيل، 1985)، على أن يسكن النصف الآخر في منطقة تل أبيب والمركز. لم تصادق الحكومة على هذا المخطط رغم مصادقة المجلس القطري للتخطيط عليه. ويبدو أن الحكومة كانت منشـــغلة، أيضاً، بتكثيف الاســـتيطان في الضفة الغربية وقطاع غزة، رغم أنها لم تهمل توزيع الســـكان في الجليل والنقب والقدس.

الهجرة اليهودية المكثفة والمخطط القطري رقم 31

منذ أواسط 1989، بدأت، وبشكل مكثف ومفاجئ، هجرة مئات الألوف من اليهود (وغيرهم) من دول الاتحاد الســـوفييتي. بعد سنوات عديدة شـــهدت تراجعاً في هجرة اليهود، لقيت هذه المفاجأة مؤسســـات الدولة الرسمية، وخاصة تلك التي تعنى بالتخطيط، بدون خطط لاستيعاب هذا الكم من المهاجرين. كانت هذه الهجرة بمثابة إمكانية لخلق «ثورة جغرافية» و«ثورة ديموغرافية» بالنسبة لتحقيق أهداف التخطيط الرسمية والتي تضع نصب أعينها تهويد فلسطين. وفعلاً، ففي يوم 1990/7/3، أقر المجلس القطري للتخطيط البدء بإعداد «مخطط قطري شامل لاســـتيعاب المهاجرين رقم 31». وتمت المصادقة على هذا المخطط ســـنة 1993. هدف هذا المخطط إلى «تطوير إسرائيل كدولة استيعاب للمهاجرين اليهود في المدى القصير والبعيد» (مخطط قطري شـــامل لاستيعاب المهاجرين رقم 31، 1993)، وكذلك الأمر، «دمـــج المهاجرين الجدد في عملية تطوير الدولـــة، ووفقاً لأهدافها الوطنية» (نفس المصدر). ومن بين اســـتراتيجيات المخطط «القديم-الجديد» كان: «توزيع السكان في كل مناطق الدولة، وبشـــكل خاص، تقوية مناطق القدس، والنقب، والجليل». ومن أجل تعزيز هذه المناطق، و«قلب الميزان الديموغرافي» هناك رأساً على عقب، وبشكل حازم، اقترح توزيع مصادر التطوير على تلك المناطق من أجل تقليص الفجوات بينها وبين منطقة المركز وتل أبيب. تجاهل هذا المخطط، بشكل واضح، احتياجات السكان العرب، ولم يطرح حلولاً لتطوير البلدات العربية من الناحية الاقتصاديه، والبيئية، والحيزية، كما إنه لم يعط حلولا لضائقة العرب في مجال الإسكان والخدمات الاجتماعية المختلفة.

المخطط القطري الأخير رقم 35

مع نهاية سنوات التسعينيّات، بدأ العمل على إعداد المخطط القطري رقم 35، والذي يهدف

إلى تخطيط دولة إسرائيل حتى سنة 2020. كما يهدف هذا المخطط إلى توزيع السكان، وخاصة في المناطق «الحساسة» الثلاث: الجليل، والنقب، ومنطقة القدس. ووفقاً لذلك، تم توزيع جميع مساحات الدولة إلى ستة أنسجة مختلفة وفقا لنوع الاستخدامات المسموح بها (زراعي، حضري، ريفي، متكامل، منظر عام، نسيج أخضر). وتختلف هذه الأنسجة عن بعضها في موضوع كثافة التطوير من جهة، والحفاظ على الأراضي الخضراء والزراعية من جهة ثانية. ووفق ذلك، اقتُرح أن تكون مناطق القدس، وبئر السبع، والجليل (وخاصة، كرمئيل، وطبريا، والعفولة، وحيفا) مناطق ذات نسائج حضرية مكثفة تمكّن التطوير المكثف بها من أجل استيعاب المهاجرين اليهود الجدد، وتعزيز «الميزان الديموغرافي» بشكل قاطع لصالح الأغلبية اليهودية في الدولة.

أجهزة توزيع السكان

وقعت مسؤولية توزيع السكان على جهات رسمية وشبه رسمية عديدة، منها: وزارة الداخلية المسؤولة عن لجان التخطيط المحلية واللوائية، والمجلس القطري للتخطيط والبناء، ووزارة الإسكان، ووزارة الصناعة والتجارة، ووزارة الزراعة – قسم الاستيطان، ووزارة استيعاب المهاجرين، ووزارة المالية. ولكثرة المعالجين لهذا الموضوع، ولغياب آلية تنسيق، تمت إقامة «لجنة وزارية خاصة لتوزيع السكان»، وقد عملت هذه اللجنة بين السنوات 1961 – 1966 فقط (الترمان وموساري، 1993).

بالإضافة إلى المؤسسات الحكومية، استمرت الوكالة اليهودية في عملها، بعد إقامة الدولة، على إعداد المخططات والمساهمة بإقامة البلدات الجديدة. وتعتبر الوكالة اليهودية، اليوم، هيئة شبه رسمية؛ ورغم كونها غير حكومية، فهي تتمتع بصلاحيات واسعة النطاق في عملية التخطيط والبناء، وقد حصلت على شرعية لإعداد المخططات للاستيطان بدون الحاجة للمصادقة على هذه المخططات، غالباً، من قبل الجهات الرسمية المسؤولة. يمكن اعتبار الوكالة اليهودية، حتى اليوم، على أنها «دولة داخل دولة».

لقد تجلت سيطرة الوكالة اليهودية، بشكل مطلق، في مشروع إقامة قرى المناطر (متسبيم)، والذي أعدته الوكالة ونفذته دون الرجوع إلى مؤسسات الدولة الرسمية، وكأنها المشرّع والمنفذ والمخطط في آن واحد. فخلال ثمانية شهور فقط، وفي الفترة الواقعة بين 1979 – 1980، أقامت الوكالة اليهودية 30 مستوطنة على رؤوس الجبال في منطقة الجليل، تقع،

بمعظمها، على أراضٍ عربية. أما سبب إقامة هذه المستوطنات فكان «الخوف من سيطرة العرب على الأرض، وزحف البناء (غير المرخص) من قبل العرب» (Alterman & Stav, 2001). ما زالت الوكالة تقيم بلدات يهودية في مناطق مأهولة بالسكان العرب، كإقامتها المستوطنات في منطقة وادي عارة، خاصة في التسعينيات.

نلخص هذا ونقول: إنه رغم عدم التنسيق بين أجهزة الدولة الرسمية وشبه الرسمية بالنسبة لموضوع توزيع السكان، إلا أنها جميعاً متفقة على هذه السياسة، والتي تنبع، بالنسبة للجميع، من الأيديولوجية الصهيونية التي تتحكم بأجهزة الدولة عند التعامل مع المكان والسكان. بكلمات أخرى، عند التعامل مع الأرض والعرب.

نتائج استراتيجيات التخطيط

نجحت الحركة الصهيونية، منذ تأسيسها وحتى قيام دولة إسرائيل، بإقامة 289 مستوطنة. وغالبية هذه المستوطنات كانت صغيرة جداً، وكان هدف إقامتها السيطرة السريعة على الأرض العربية، والبناء التدريجي «للأمة» اليهودية. نذكر أنه في الفترة الواقعة بين 1932 – 1939، أقيمت (112) مستوطنة؛ ومنذ 1919 وحتى قيام دولة إسرائيل، أقيمت 9 مستوطنات سنوياً. وفي السنوات الأولى لإقامة الدولة، استغلت الدولة الجديدة، البلدات العربية المهجرة من أجل إسكانها من جديد، وإقامة مستوطنات ومدن مكانها. ففي السنوات الثلاث الأولى تقريباً، «أقيمت» 305 مستوطنات.

يبدو لنا جلياً، أنه بعد الهجرة اليهودية المكثفة الأخيرة، عند بداية التسعينيّات، والتي عززت التغيير الديموغرافي «المرغوب» به من قبل الفكر الصهيوني، وبعد أن تم مشروع السيطرة شبه المطلقة على الأرض، قلّت الحاجة لإقامة مدن وبلدات جديدة. لذا نرى أنه خلال سنوات الـ 90، أقيمت (15) مستوطنة فقط، بينما وصل معدل إقامة المستوطنات إلى 15,5 مستوطنة سنوياً منذ إقامة الدولة وحتى سنوات الـ 1990. وبهذا، ووفقاً لمصادرة الأراضي من السكان العرب، ووفقاً لنتائج التهجير خاصة، بقي بيد العرب حوالي 2,1% فقط من مجمل مساحة الدولة.

خاتمة

اعتمـــدت إسرائيل، منذ قيامها، على عدة اســـتراتيجيات تهدف إلى: الاســـتيلاء على الأرض والحفاظ عليها كأولوية أولى؛ الاســـتيطان في مناطق اعتبرت قليلة السكان اليهود، وبشكل خاص، منطقة الجليل، والنقب، والقـــدس، وذلك من أجل قلب الميزان الديموغرافي أيضاً في هذه المناطق؛ الإســـكان في مناطق حدودية، وذلك لأسباب أمنية أيضاً؛ الحفاظ على المصادر النادرة من خلال توزيع السكان، كالأرض الزراعية، المياه وغيرها.

لاقت سياســـة توزيع الســـكان نجاحاً كبيراً وإجماعاً قومياً يهودياً من اليســـار واليمين السياسيين. فداخل الخط الأخضر، نجحت هذه السياســـة بإقامة مئات البلدات في الجليل والنقب. واســـتطاعت أجهزة الدولة، من خلال عملية مصـــادرة الأرض العربية، وخاصة ممتلكات اللاجئين الفلســـطينيين الذين هجرّوا من بلداتهم، ومـــن خلال مصادرة أراض عربية غيرها بغرض إقامة مدن يهودية والســـيطرة على الأرض، اســـتطاعت تغيير النظام الجيوسياسي بشـــكل لم يســـبق له مثيل. فكما ذكرنا، فإن 93% من أراضي الدولة تابعة لـــ «دائرة أراضي إسرائيل» و«كيرن كييمت ليسرائيل»، بينما فقد الســـكان العرب أغلب ما ملكوه، فهم لا يملكون اليوم حتى 2,1% من أراضي الدولة عامة.

ووفق ذلك، استطاعت الأجهزة الرسمية وشـــبه الرسمية، كالوكالة اليهودية، السيطرة على المكان والديموغرافيا. واســـتطاعت بذلك هزم الفلســـطينيين، مهجري الداخل واللاجئين، وبناء «أعمدة الأمة» على الأنقاض الفلســـطينية. وبعد الانتهاء شبه المطلق من السيطرة على الأرض، تستمر سياسة تكثيف الإســـكان داخل المدينة والقرية العربية والتي تحاول منع توسع البلدات العربية بشـــكل طبيعي، أو لنقل ما تبقى من الحطام الحضري والحضاري للشعب الفلسطيني، لتتحول المدينة والقرية العربية إلى مناطق سكنيه مكتظة ذات خدمات عامه سيئة، غير متطورة اقتصادياً، وتعاني من الفقر المدقع؛ هكذا تحول الفلسطينيون إلى «شعب بلا أرض»!

المراجع

الإنجليزية

Alterman, R. (2001). National-level planning in democratic countries - A cross-national perspective. In R. Alterman (Ed.), *National-level planning in democratic countries: Town planning review book series* (Chapter 1). Liverpool, United Kingdom: Liverpool University Press.

Alterman, R., & Stav, T. (2001). *Conflict and consensus through language: Trends of change towards the Arab sector as reflected in urban and regional plans in Israel.* Tel-Aviv, Israel: Tel Aviv University.

Brutzkus, E. (1964). *Physical planning in Israel*. Jerusalem: Ministry of the Interior, Israel.

Carmon, N. (2001). Housing policy in Israel: Review, evaluation and lessons [Special Issue: Public policy in Israel]. *Israel Affairs*, *7*(4), 181-208.

Jabareen, Y. (2013). Jurisdictional area of the Arab communities in Israel. In this volume.

Lerman, R. (1991). *National outline scheme No. 31 – Comprehensive national outline scheme for building and development for absorption of immigrants.* Jerusalem: Ministry of Interior, Israel.

Lerman, R. and Raphael, E. (1992). A comprehensive national outline plan for construction, development and absorption of immigrants-N.O.S. No. 31. In Y. Golani, S. Eldor & M. Garon, *Planning and housing in Israel in the wake of rapid changes*. Jerusalem: Ministry of Interior, Israel; Ministry of Construction and Housing, Israel.

Sharon, A. (1951). *Physical planning in Israel*. Jerusalem: Governmental Publisher.

State of Israel. (1975). *The national outline scheme for the geographical distribution of five millions inhabitants in Israel*. Jerusalem: Ministry of Interior.

Yiftachel, O. (1996). The internal frontier: Territorial control and ethnic relations in Israel. *Regional Studies*, *30,* 508-593.

العبرية

الترمان، راحل، وموساري، آفي (1993). التخطيط القطري-مؤسســـاته، أساسه القانوني وأهدافه: من الماضي إلى الحاضر. في آدم مزور (محرر)، **إسرائيل 2020: مخطط هيكلي لإسرائيل بســـنوات الألفين**. حيفا: التخنيون-قسم التخطيط وبناء المدن.

دولة إسرائيل (1985). **مخطط «السبعة ملايين»**. القدس: وزارة الداخلية.

رايخمن، شالوم، ويهوداي، ميراة (1984). **فصول في تاريخ التخطيط الفيزي في إسرائيل: استطلاع تخطيط فيزي-مبادر 1948-1965**. القدس: مكتب ورزارة الداخلية.

شيخطر، أفيطال (1990). **مخططون، سياسيون، بيروقراطيون: التجربة الإسرائيلية في التخطيط الفيزي الفيزيائي في السنوات الأولى للدولة**. حيفا: التخنيوين-أطروحة ماجستير.

الفلسطينيون في إسرائيل

قراءات في التاريخ، والسياسة، والمجتمع

نديم روحانا أريج صبّاغ-خوري
محرّران

الجزء الثاني

استيلاء إسرائيل على الأوقاف الإسلامية

أحمد ناطور

2015

مدى الكرمل
المركز العربي للدراسات الاجتماعيّة التطبيقيّة

استيلاء إسرائيل على الأوقاف الإسلامية[1]

أحمد ناطور*

لقد أفردت النصوص الشرعية الإسلامية مكانة خاصة لفلسطين على وجه العموم. فهي أرض مباركة بحكم القرآن الكريم،[2] كما إنها في الحديث الشريف أرض المحشر والمنشر.[3] ولما كانت الأوقاف تكثر في مواطن القداسة والبركة، فهي أكثر البلدان الإسلامية أوقافا (الصلاحات، 2011، ص. 13). وقد اعتبرت أرض فلسطين أرضا مقدسة وأن كلها وقف (نفس المصدر). إلا أن الفتح العمري (سنة 15 للهجرة) كان المدخل الرئيس لتأسيس الأوقاف الإسلامية وانطلاقة إنشائها.

هناك عسر حقيقيّ في تحديد حجم الأوقاف الإسلامية في فلسطين، وفي إحصاء أصولها. حسب بعض التقديرات، فإنّ الأوقاف الإسلاميّة تمثّل من 16% - 17% من مساحة فلسطين الكليّة (نفس المصدر، ص. 34). وقد لاقت جمعية الأقصى صعوبة في التوصّل إلى تقدير دقيق للأصول الوقفيّة في الداخل الفلسطيني (1948)، فخمّنت أنّها لا تقل عن 652,000 دونم، مع الإشارة إلى أنّ تحريها عن هذه الأصول لم يكتمل بعد، وأنّ هذا التقدير هو تقدير جزئي وأولي مرشح للزيادة.[4] وتعود هذه الصعوبة - في إحصاء أملاك الأوقاف داخل الخط الأخضر - إلى أن إسرائيل قد وضعت يدها، ليس فقط على الأوقاف ذاتها، بل حرصت أيضا على الاستيلاء على المستندات والوثائق الوقفية التي كانت لدى المؤسسات الفلسطينية الرسمية، كـ«المجلس الإسلامي الأعلى» وسجلات المحاكم الشرعية. وجدير بالذكر أنّ إسرائيل ترفض، بشكل معلن، الإفصاح عن هذه الأملاك؛ بل إنها تعتبر الكشف عنها خطرا على علاقاتها

* القاضي د. أحمد ناطور الرئيس السابق لمحكمة الاستئناف الشرعية الإسلامية (1994-2014)، وهو أستاذ في كلية الحقوق في الجامعة العبرية في القدس.

1. تقتصر هذه المقالة على الأوقاف الإسلامية دون الأوقاف المسيحية، لأن أملاك الطوائف المسيحية قد جرى استثناؤها إلى حد بعيد من بنود قانون أملاك الغائبين، كما جرى الإفراج عمّا تم الاستيلاء عليه من قبل إسرائيل، وإعادته إلى بطركيات الطوائف المسيحية. انظر: (دامبر، 1992، ص. 78).
2. سورة الإسراء، آية 1. سورة الأنبياء، آية 81.
3. سنن ابن ماجة القزويني، حديث رقم 1407، باب 196، ص. 451، ج1. مطبعة دار إحياء الكتب العربية (د. ت. م).
4. جمعية الأقصى لرعاية المقدسات والأوقاف الإسلامية، فلسطين 48: مسح عام لأملاك الأوقاف، المساجد والمقابر الإسلامية في جنوب فلسطين داخل الخط الأخضر، ج1، 2002 (لم ينشر). ونحن نرى أن هذا تقدير ضئيل للغاية، مع الإشارة إلى أن الجمعية لم تجر إحصاء أصلا.

الخارجية – ليس فقط إزاء الفلسطينيّين، وإنما إزاء جهات أخرى أيضًا، وأيدتها المحكمة المركزية في ذلك،[5] ثم صدقت المحكمة العليا قرار المركزية هذا.[6]

أما الباحثون الإسرائيليون، فقد اختلفوا هم الآخرون في تحديد حجم الأوقاف الإسلامية التي استولت عليها إسرائيل (kuphferSchrmidt, 1987, p. 106). إذ قدرها شمعوني (نفس المصدر) بما بين 8% - 10% من أراضي فلسطين، وكذلك يعتقد باير (نفس المصدر). أما ابراهاموفيتش، فيقدّر أن 15% من مساحة الريف العربي، إضافة إلى 7% من المناطق المدنية، عدا بئر السبع، هي وقف إسلامي (Abrahamovich, 1937, p. 289).

مهما يكن من أمر، فإن الإبقاء على مؤسسة الأوقاف الإسلامية بأيدٍ غير يهودية، أو بشكل أكثر دقة، بأيدي الأقلية الإسلامية التي تعتبر من وجهة نظر إسرائيل الأكثر عداءً للدولة بين أطياف الأقلية العربية، كان يعني، من وجهة النظر الإسرائيلية، وجود سلسلة من مناطق إسلامية، أي مناطق فلسطينية منفصلة، تبلغ مساحتها ما لا يقل عن 10%، وقد تصل إلى 20% من مساحة الأراضي المزروعة في إسرائيل (دامبر، 1992، ص. 64). ولما كان نظام الأوقاف نظاماً مستقلاً بإدارته وأحكامه، فإن معنى ذلك إبقاء هذه المساحات خارج نفوذ السلطة الإسرائيليّة: السياسية والقضائية على حد سواء (نفس المصدر).

عملت إسرائيل، منذ قيامها، على تشريع منظومة من القوانين التي من شأنها تمكينها من الاستيلاء على أملاك الغائبين وانتزاعها من أصحابها الشرعيين، وكذلك أملاك الأوقاف الإسلامية. وحسب بيرتس، فإنه، وبموجب هذه القوانين، فقد تم الاستيلاء فعلاً على 80% من مجمل مساحة إسرائيل من الفلسطينيين (Perets, 1958, p.142). وكان من أهم هذه التشريعات قانون أملاك الغائبين لسنة 1950.[7] ورديفه قانون سلطة التطوير (إحالة أملاك) – 1950، الذي شرّع بعده بأشهر معدودة،[8] حيث استعمل كلاهما أداة لنقل ملكية الأملاك والأراضي الفلسطينية إلى أيد يهودية ولإبقائها كذلك، إذ إن سلطة التطوير، التي بواسطتها تم الاستيلاء على الأملاك والأراضي، ممنوعة من بيع الأملاك التي بحوزتها وكذلك

5. إستئناف إداري 07/1201 **جمعية يافا لحقوق الإنسان وآخرون ضد القيّم على أملاك الغائبين وآخرين**. المحكمة المركزية تل ابيب- يافا بصفتها محكمة للقضايا الإدارية. دينيم منهلي (أحكام إدارية) 2010(95) 88.
6. اســـتئناف إداري 10/6788، **جمعية يافا لحقوق الإنسان وآخرون ضد القيم على أملاك الغائبين وآخرين**. دينيم عليون (أحكام المحكمة العليا)، 2011(106)34.
7. قانون أملاك الغائبين (1950. 3. 20)، رقم 37 كتاب القوانين لعام 1950 رقم 37، ص. 86.
8. قانون سلطة التطوير (نقل الممتلكات) (1950. 8. 9). كتاب القوانين لعام 1950 رقم 57، ص. 278.

تلك التي بحوزة الدولة والصندوق القومي اليهودي، وذلك وفقاً للبند 1 لقانون أساس: أراضي إسرائيل (1960). ومن الجدير بالملاحظة، أن الكنيست قامت، في آب 2009، بتعديل قانون دائرة أراضي إسرائيل، بحيث أجاز خصخصة 800 ألف دونم من الأراضي، بما في ذلك أراضٍ بتصرف سلطة التطوير التي حُوّلت إليها من الوصي على أملاك الغائبين (انظروا المقالة حول قانون أملاك الغائبين في هذا الكتاب). وبما أن سلطة التطوير هذه إنما هي هيئة رسمية مقامة من قبل الحكومة،[9] فإذا ما توقفت عن عملها فإن الصلاحيات المنوطة بها، وكذلك حقوقها وواجباتها تحال، بشكل تلقائي، إلى وزير المالية. وقد حاولت إسرائيل، من خلال هذه القوانين، التظاهر وكأن الاستيلاء على الأملاك الفلسطينية إنما تم بشكل قانوني، ومن خلال مؤسسات ثانوية لا بتدخل الدولة مباشرة، وذلك في محاولة منها لتجنب اللوم الذي كان يمكن أن يثار فيما لو أقدمت إسرائيل على مصادرة هذه الأملاك بشكل مباشر (Reudy, 1971, p. 133). وفي ذلك يقول رئيس الصندوق القومي اليهودي في حينه – ابراهام جرانوت: "كانت سلطة التطوير تستند إلى نوع من أنواع التحايل القانوني، ولم يكن من المرغوب إحالة الأملاك المتروكة إلى ملكية الحكومة، لأن هذا قد يفسر بأنه مصادرة للأملاك المتروكة» (Granott, 1956, p.100).

وقد مهد قانون أملاك الغائبين لخلق سلطة التطوير، لتشكل، بدورها، أداة رئيسة لتمرير بيع الأملاك بعد أن حصر عملية بيع الأملاك التي أنيطت بهذه السلطة، حيث نص القانون بصورة واضحة، في المادة 19 (أ)، على أنه ليس للقيم أن يبيع ملكا أو أن ينقل بطريقة أخرى حق الملكية فيه: «إلا أنه إذا أقيمت سلطة تطوير بموجب قانون برلماني، سيكون مسموحاً للقيّم أن يبيع الملك لسلطة التطوير تلك».[10] كما إنه نهج النهج ذاته بالنسبة للإجارة التي تربو عن ست سنوات.[11]

بعد إقامة سلطة التطوير، وفي سنة 1953، عَقَدَ القيم على أملاك الغائبين – وهو رئيس مجلس القوامة المعيّن من قبل وزير المالية، وله الحق بالتقاضي كمدع أو مدعى عليه، وبأن يكون ممثلا من قبل المستشار القضائي للحكومة – عقد اتفاقًا مع سلطة التطوير، بموجبه تباع لهذه السلطة أملاك الغائبين التي أنيطت بالقيّم، أو ستناط به وفقاً لقانون أملاك الغائبين. ومع إنه ليس لدينا معلومات دقيقة حول ما جرى بيعه بالفعل لهذه السلطة

9. المادة 2 (أ) من قانون سلطة التطوير (نقل الممتلكات)1950-. انظروا الملاحظة 7 أعلاه.
10. المادة 19 (أ)، قانون أملاك الغائبين هنا – ملاحظة 6.
11. المادة 19 (أ) (2) (1) لقانون أملاك الغائبين – ملاحظة 6.

بموجب هذا الاتفاق، إلا أننا نشير إلى أن القيم لم يكن مخوّلا بالبيع آنذاك لأنه لم يكن مالكا للأملاك، بل إن ما أنيط به كان حق الإدارة فحسب.

ومع أن الاتفاق الذي عقد بين القيم على أملاك الغائبين ووزارة الشؤون الدينية، وهي الجهة الوزارية التي ضمت إليها الشؤون الإسلامية، من محاكم شرعية، وشؤون الأئمة والمساجد والمقابر، يقضي بأن «جميع المدخولات الواردة من الوقف العلماني والديني، وكذلك البدل المقبوض من بيع أملاك الأوقاف لسلطة التطوير، تخصص لتمويل الخدمات الدينية الإسلامية» (دامبر، 1992، ص. 26)، فإن الحقيقة أن هذه الأموال أدخلت إلى الميزانية العامة للوزارة ككل لتسخر في سبل الخدمات غير الإسلامية أيضا، بما في ذلك الخدمات اليهودية.

لقد بلغ التحايل الإسرائيلي ذروته حين عدلت إسرائيل قانون أملاك الغائبين 1965 [12] بتعديل رقم 3، وأسمته «تحرير أملاك الأوقاف والتصرف بها".[13] ومع أن لفظ «تحرير» معناه، في الواقع هنا، إسقاط كافة الأحكام والقيود الشرعية الواقعة على الوقف بصبغته الدينية، وكذلك إسقاط سلطة المحاكم الشرعية عليه، كما هو وارد في المادة 4 (أ1)(1)،[14] إلا أن المشرع قد أراد أن يوحي بأنه يقصد تحرير الأملاك من يد القيّم، وتسليمها إلى المسلمين، وهو إيهام وتضليل، وكأنه ينوي، من خلال هذا التعديل، الإفراج عن الأملاك المغتصبة. فالمادة 29 أ (أ)، وهي جزء من التعديل، تستخدم هذا اللفظ في سياق إمكانية الإفراج عن الملك الذي يستولي عليه القيم لمصلحة المنتفعين من وقف ذري، أو ليد لجنة الأمناء[15] المقامة بموجب هذا التعديل. وغني عن القول أن هذا المنحى، إضافة إلى عنوان التعديل «تحرير أملاك الأوقاف»، يظهر مدى الاستخفاف بالمسلمين الذين ما فتئوا يطالبون بالإفراج عن أوقافهم المغتصبة. إن هذه الخطوة التشريعية تقضي، في الواقع، على الأوقاف تماماً، وتلغي كونها وقفاً إسلامياً، الأمر الذي لا يبقي للمسلمين أوقافا تمكن المطالبة بها. وفي ذلك يقول شلومو ناوي، وهو ثالث مدير للدائرة الإسلامية في وزارة الشؤون الدينية – معلّلا الضرورة الملحة لسن تعديل رقم (3) المذكور – وفقا لهذا التوجه: «بهذا نكون قد أوصدنا الباب على مجهود المسلمين في تحرير أوقافهم».[16]

12. قانون أملاك الغائبين (تعديل رقم 3) (تحرير أملاك المقدســـات واســـتخدامها)، 1965، كتاب القوانين لعام 1965 رقم 445، ص. 58.
13. شرع في الكنيست يوم 2.2.1965.
14. انظروا أيضاً في هذا الصدد: التماس للمحكمة العليا 6452/96 **الوصي على أملاك الغائبين ضد محكمة الاســـتئناف الشرعية**، قرارات المحكمة العليا رقم 55(4) صفحات: 363، 370.
15. لم يعتبر المسلمون هذه اللجان ممثلة لهم حيث كانت، في الغالب، موضع شك واتهام. انظروا: Natour, 2012, p. 169.
16. رسالة شلومو ناوي إلى وزير الأديان بتاريخ 19\8\1977 (لدى المؤلف).

لقد نص هذا التعديل، بالأساس، على إحالة أملاك الوقف إلى ملكية القيم، وكذلك كل حق متعلق بالملك وكان حقاً للغائب، وذلك بشكل تلقائي[17] (أوتوماتيكي) بعد أن صار عارياً من أية صبغة دينية أو شرعية أو قيد أو شرط. وليس هذا فحسب، بل إنه قد ذهب إلى حد جعل هذا التملك بأثر رجعي اعتباراً من يوم 1948/12/2،[18] كي يشرعن الصفقات التي تمت في الماضي دون أن يكون للقيم غطاء قانوني لإجرائها. وقد قيل صراحة أن الصفقات التي تمت قبل موعد سريانه لا تضار بالتعديل الجديد، أي إنها تكون قانونية رغم أنها كانت قد تمت قبل أن يمنح القيم حق الملكية بصدور التعديل.[19] هذا، وقد جعل حكم ريع هذه الأملاك كحكم الأملاك نفسها – أي إنها تعتبر مملوكة للقيم هي الأخرى.[20] إن ما يميز هذا النوع من التمليك للقيم، هو أنه تمليك تلقائي وتام، وقد أكدت على هذا التوجه المحكمة الإسرائيلية العليا حتى قبل تعديل رقم (3) المذكور، بقولها:

«واضح من نص المادة الرابعة أن كل حق كان للغائب قبل اعتباره غائباً ينتقل تلقائياً إلى القيم فور تملكه الملك».[21]

أما صاحب الصلاحية في اعتبار شخص أو هيئة غائبَيْن فهو القيم على أملاك الغائبين نفسه، فبمجرد أن يصادق القيم خطياً على كون مثل هؤلاء غائبين، فإنهم يعتبرون كذلك،[22] ما لم يثبت خلاف ذلك. ومعنى ذلك، أن سلطة القيم في الاستيلاء على الأملاك تكون مطلقة في تملك الأملاك لنفسه، علاوة على أن عبء الإثبات[23] بأن شخصاً/هيئة ما ليس غائباً يقع على من يدعي عدم الغياب، وليس العكس. وبهذه الكلمات وصفت المحكمة هذا الحال «بمجرد إصدار القيم شهادة غياب، فإن عبء إثبات عدم الغياب على (الأرض) ينتقل إلى من يدعي ذلك، أو إلى المجلس الإسلامي الديني الأعلى، وعندها يكون ملزماً بإثبات العكس».[24]

وكما أشرنا سابقاً، فإن مصطلح «التحرير»، الذي استعمله التعديل، يتيح للقيم إحالة أملاك إلى لجان الأمناء، وهي اللجان التي أسماها القانون «لجان الأمناء على الوقف الإسلامي»... والتي كانت تعيّن، عملياً، في المدن المختلطة الخمس: اللد، والرملة، ويافا، وحيفا، وعكا.

17. المادة 4 (ا) (2). قانون أملاك الغائبين ملاحظة 7.
18. المادة 4 (أ1) (1). قانون أملاك الغائبين ملاحظة 7.
19. المقصود المادة 4 (أ1) (1). قانون أملاك الغائبين ملاحظة 7.
20. المادة 4 (ب). قانون أملاك الغائبين.
21. استئناف للمحكمة العليا 58/54، **الهباب ضد القيم على أملاك الغائبين**، قرارات المحكمة العليا 918.
22. المادة 30 (أ) من قانون أملاك الغائبين 1950.
23. نفس المصدر.
24. قضية مدنية (الناصرة) 99\1043,1044. **دائرة أراضي إسرائيل ضد الوقف الإسلامي شفاعمرو** (المحكمة المركزية الناصرة)، 27 أيار 2003. نشر في www.takdin.co.il. تم الدخول إلى الموقع الإلكتروني في تاريخ 5 تموز 2015.

وكانت إتاحة إحالة الأملاك لهذه اللجان هي أيضاً عملية تحايل من أجل الوصول الى أمرين: أولهما: إنشاء إدارة «إسلامية» جديدة ومتعاونة مع السلطة لنظام الوقف (دامبر، 1992، ص. 90)، يجري من خلالها شرعنة القضاء تماماً على مؤسسة الوقف، ونقل الملكية في هذه الأملاك. وثانيهما: نقل الملكية في هذه الأملاك إلى أيد يهودية. فالدولة تموّل وجود اللجان بواسطة ما يسمى بـ«أموال البدل»[25]. وهي، بطبيعة الحال، الأموال التي يتلقاها القيم من بيع الأملاك التي قد امتلكها بموجب القانون. وهذا سيغني إسرائيل عن الظهور بمظهر الذي يتملك الأوقاف الإسلامية ويبيعها لنفسه، بل إنها ستطرح نفسها وكأنها تدفع «الثمن» للمسلمين أنفسهم من خلال مسؤوليهم – في لجان الأمناء، أو من خلال إيجاد نخب متعاونة (دامبر، 1992، ص. 99) من المسلمين يقومون هم أنفسهم بتنفيذ الأهداف والمرامي الصهيونية، كبيع هذه الأملاك بأنفسهم إلى أيدٍ يهودية، خاصة وقد خولها القانون حق التصرف بهذه الأملاك بعد أن جعلها حرة من أي قيد أو شرط أو حكم شرعي، عدا المساجد.[26] من الأمثلة على ذلك: بيع مقبرة طاسو في يافا، ومحاولة بيع مقبرة الجماسين ومقابر أخرى من قبل لجنة أمناء يافا، وصفقة مقبرة الاستقلال في حيفا. انظر: (Natour, 2012, p.175).

وقد فرق القيم بين الأملاك الوقفية فجعلها على نوعين: دينية وعلمانية (دامبر، 1992، ص. 71). وكان جل ما أفرج عنه القيم إلى لجان الأمناء ذا طابع ديني في الغالب، حيث إن هذه لا تدر دخلاً، ولا تشكل قاعدة للقوة، وذلك حتى لا يجري تفعيلها كمؤسسة وسيطة أو مؤسسة تمثيلية تتمتع بسلطات أوسع (نفس المصدر، ص. 64). أما القسم الآخر من هذه الأملاك، فهو غير قابل للتصرف، لأن غالب العقارات خاضع لأحكام الإجارة الطويلة، أو أنها مشغولة بمستأجرين «محميي الحقوق» بموجب قانون حماية المستأجر (نص مدمج) 1972، الذي يحول دون إمكانية إخلائه من المأجور إلا في أحوال معينة.[27] ويشار أيضاً إلى أن معظم هذه الأملاك قد «أفرج» عنه مع كونه مؤجراً وفق شروط كان قد اتفق عليها القيم مع المستأجر، فجاء الإفراج خاضعاً لهذه العقود المسبقة.

25. ترتكز ميزانية لجان الأمناء بالأساس على ثمن الأوقاف المبيعة المحالة إليها بواسطة وزارة الأديان، وذلك لتمويل مصاريفها.
26. مادة 29 (ج) هناك.
27. ومع أنه لا يقضي بحق ورثة المستأجر بالحماية إلا أنه يمنح أرملته، التي سكنت معه في البيت المستأجر لمدة ستة أشهر على الأقل، حق الحماية من الإخلاء، وكذلك لأولاده إن لم تكن له أرملة مستحقة، ولأقرباء آخرين للمستأجر، شريطة أن يكونوا قد سكنوا في البيت ستة أشهر قبل وفاته.

مقاومة الاستيلاء على الأملاك الإسلامية

إن من يستعرض عملية استيلاء إسرائيل على الأوقاف الإسلامية يجد على الفور أن العملية لم تكن عملية مصادرة، وإنما عملية غصب. ذلك لأن المصادرة والتأميم إنما هما من التدابير التي قد يتخذها السلطان من أجل تحقيق مصلحة الأمة المحققة اعتمادا على المصلحة المرسلة،[28] ودفعا للضرر العام بتحمّل الضرر الخاص.[29] وبذلك، فإنه يحق لولي الأمر العادل أن يتدخل في الملكية الفردية لصالح العامة، أو حتى أن ينزعها. ويشترط في ذلك أن تكون المصلحة العامة محققة الحدوث، أو أن يكون الضرر العام محقق الوقوع، أو أنه غالب الوقوع، لا نادراً أو محتملا، شريطة غياب بديل لتحقيق المصلحة العامة، بحيث لا تكون إلا بطريق نزع الملك (الفقي، 2003، صفحات: 73–74). أما الغصب، فهو أخذ الشيء من الغير على وجه القهر والغلبة، مالا كان، أو غير مال (الزيلعي، دون تاريخ، ص. 221)، بدون وجه حق (الفقي، 2003، ص. 22). وفي الشرع، إنما هو إزالة يد محقة بيد مبطلة (ابن عابدين، 1979، ص. 177). وعرّفه ابن قدامة بأنه «الاستيلاء على مال غيره بغير حق وهو محرم بالكتاب والسنة والإجماع (المقدسي، 1994، ص. 374). والمغصوب يشمل كل ما كان حقا للإنسان، أي المال والاختصاص (الفقي، 2003، ص. 23). – أي المنافع.

لقد قاوم العرب، مسلمون ومسيحيون، عملية غصب الأملاك الوقفية. فعُقدت المؤتمرات، وسُيِّرت المظاهرات في الناصرة وعكا وغيرهما من المدن الفلسطينية في الداخل، إلى جانب العديد من المقالات الصحفية التي تعبر عن احتجاج الفلسطينيين، وكذلك مطالبتهم المتواصلة بإعادة الوقف الإسلامي إليهم. ومع أن القضاة الشرعيين قد التزموا الصمت في الغالب (دامبر، 1992، ص. 76)، لأسباب لن نخوض فيها في هذه المقالة القصيرة، إلا أن هذا التوجه تغير بشكل ملحوظ عند العام 1985 – حيث أرسل كتاب مقتضب باسم القضاة الشرعيين يطالبون بموجبه بالإفراج عن أملاك الوقف الإسلامي. وقد جرى الرد عليه بالرفض من قبل وزارة المالية بادعاء أن للدولة حقا في وضع اليد على الأوقاف، كما هو قائم في بلدان العالم العربي.[30] بعدها، توالت المطالبات من خلال مكاتبات رسمية صادرة عن ديوان رئيس محكمة الاستئناف الشرعية[31] وكذلك من خلال لقاءات مع وزراء ورؤساء

28. المصلحة المرسلة هي المنفعة التي قصدها الشارع لعباده، من حفظ دينهم ونفوسهم وعقولهم ونسلهم ومالهم. انظر: (البوطي، 1967، ص. 23).
29. انظر المادة 26 من شرح مجلة الأحكام العدلية لسليم رستم باز اللبناني (1923). ط. 2. بيروت: المطبعة الأدبية.
30. كتاب من أوري منكيبتس وزارة المالية الإسرائيلية إلى رئيس محكمة الاستئناف الشرعية، بتاريخ 22.9.1985 (لدى المؤلف). وقد رد عليه القاضي ناطور (قاضي يافا آنذاك) بكتاب مفصل، فنّد فيه مزاعمه، وعاد على مطلب الإفراج عن الأوقاف.
31. منذ سنة 1994 ولغاية سنة 2014، تولى رئاسة المحكمة القاضي ناطور.

حكومة ودولة.[32] ومع أن وعود الرؤساء كانت، في الغالب، وعودا معسولة إلا أنها لم تنفذ على أرض الواقع.[33]

كان اجتماع هيئة القضاة الشرعيين في الناصرة، يوم 1.12.1986، أحد نشاطات القضاة الملحوظة، والتي شكلت نقطة تحول في نهجهم، حيث صدر عنهم، ولأول مرة، بيان يتضمن التنديد بمحاولات الاعتداء على المسجد الأقصى المبارك، ومطالبة الحكومة بتحرير أملاك الأوقاف الإسلامية كافة، وإعادتها إلى أصحابها الشرعيين.[34] إضافة إلى ذلك، فقد صدرت فتاوى شرعية، اعتبارا من سنة 1987، لتثبّت قدسية المقدسات الإسلامية المستولى عليها، وذلك بخلاف الفتاوى التي جرى إصدارها عن قضاة قبل ذلك، والتي كانت قد أباحت الهدم والتصرف بالمقابر.[35] لقد صارت هذه الفتاوى الجديدة، التي تحرم بيع الأوقاف وتمنع استخدام الأراضي المقدسة إلا لأغراضها المقدسة، حجر الأساس في النضال الشعبي والقضائي للعرب ضد الاستيلاء على الأوقاف الإسلامية عامة، وعلى الأماكن المقدسة خاصة. وقد اعتمدها المسلمون أمام المحاكم كمرجع لتحريم المس بها.[36] كذلك، شكل المرسوم القضائي رقم (1)، الصادر عن رئيس محكمة الاستئناف الشرعية بتقبل من القضاة الشرعيين والذي بموجبه جرى منع إصدار فتاوى تبيح استخدام الأراضي والمباني المقدسة لغير أهدافها الأساس، مرجعا للعديد من الدعاوى المقدمة من جهات إسلامية ضد المساس بمواقع وقفية.[37]

على الصعيد القضائي، فقد كان التوجّه من قبل العرب إلى المحاكم الإسرائيلية في البداية على أساس فردي،[38] إلا أنه بدأ يأخذ منحى منظما بعد قيام مؤسسات قانونية وشعبية ومدنية كـ«عدالة»، ومؤسسة الأقصى التابعة للحركة الإسلامية الشمالية، وجمعية الأقصى المقربة من الحركة الإسلامية الجنوبية.

32. ردا على مطالبة رئيس محكمة الاســـتئناف الشرعية في حفل تنصيب قضاة شرعيين، أعلن رئيس الدولة بيرس ضرورة رفع الضرر عن المقدسات الإسلامية، ووعد بإزالة الغبن الحاصل عليها – هآرتس، (رئيس الدولة، شمعون بيريس: سوف نعمل على تصحيح الغبن الحاصل على الأماكن المقدسة في الإسلام)، 11.10.2009، إلا أن شيئاً لم يتغير.
33. كان الرئيس عيزر فايتسمان قد وعد بفتح المساجد المغلقة، إلا أنه لم ينفذ وعده رغم تقديم قائمة بعشرات المساجد إليه.
34. عقد هذا الاجتماع في مقر محكمة الناصرة الشرعية.
35. للتوسع، انظر:(Natour, 2012) .
36. انظروا مثلا: قضية مدنية (كفار ســـابا) 6005/04، محكمة الصلح بكفار سابا، صدر قرار الحكم بتاريخ 19.9.2004 (لم ينشر). وأيضا قضية إدارية 2298/2005، المحكمة المركزية، تل ابيب-يافا، بصفتها محكمة لقضايا إدارية، **شركة الأقصى وآخرون ضد بلدية تل أبيب يافا وآخرين**. دينيم محوزي (قرارات محكمة مركزية) (62) 1162.
37. مرسوم قضائي رقم (1) الصادر يوم 21.6.1994، الكشاف عن قرارات الاستئناف، المركز متعدد المجالات، هرتسليا 1995. انظر مثلا: التماس للمحكمة العليا 52/06، **شركة الاقصى لتطوير أملاك الوقف الإسلامي م.ض ضد مركز شمعون فيزنطال وأخويه**، دينيم عليون (قرارات محكمة عليا)، صدر في تاريخ 29.10.2008.
38. انظر مثلا: التماس للمحكمة العليا 69/55، **بولس حنا بولس ضد وزير التطوير** 10 (1)، قرارات محكمة عليا 673.

خاتمة

في محاولة لاستغلال الأرض لأغراض الاستيطان اليهودي من جهة، ومن أجل نزعها من الأيدي العربية الإسلامية الفلسطينية من جهة أخرى، بدأت عملية الاستيلاء على الأوقاف الإسلامية فور قيام دولة إسرائيل. أما الأدوات التي اتبعتها إسرائيل، فكانت منظومة من التشريعات، أهمها قانون أملاك الغائبين لسنة 1950، والذي عُيّن بموجبه قيّم على أموال وعقارات الغائبين. ومع أن الأصل في وظيفة من يكون قيما، وفقا لمدلوله القانوني، أن يتعهد هذه الأملاك كأمانة بيده، وأن دوره لا يتعدى إلى اكتساب الملكية في الأملاك،[39] إلا أنه، في حالة هذا القانون، تصرف بها كأنه مالكها، حتى قبل أن يأتي التعديل المذكور.

لقد قام القيم بصفقات بيع هذه الأملاك أو تأجيرها لمدد طويلة، وعمل مع الهيئة، التي أقيمت خصيصا لهذا الغرض تحت اسم سلطة التطوير، لبيعها. لقد جاء تعديل رقم (3) لقانون أملاك الغائبين وبالاً على مؤسسة الأوقاف الإسلامية وعلى أملاكها، حيث أزيلت بموجبه صبغة الوقف عنها تماما، وأصبح القيم مالكا مطلقاً لها، وحر التصرف بها كما يرى، مع تخصيص بيعها لأيد يهودية. وبذلك، فقد سخرت الأوقاف الإسلامية في سبيل تدعيم مشروع الاستيطان اليهودي في فلسطين. لقد شرعنت المحكمة العليا، بدورها، هذا النمط من الغصب، بحجة الحفاظ على أملاك الغائبين في الظاهر، إلا أن الهدف المنشود إنما هو تمكين دولة إسرائيل، بواسطة مؤسساتها المختلفة، من الاستيلاء تماما على هذه الأملاك، وتمريرها إلى أيد يهودية بصورة ممنهجة. لقد قالت المحكمة في ذلك:

«منذ مدة، أقر القضاء أن الحفاظ على أملاك الغائبين هو هدف أصيل لهذا القانون (استئناف مدني 54\58 هباب ضد القيم على أملاك الغائبين)، إلا أنه ليس بوسعي التسليم بأن هذا هو هدفه الوحيد، أو حتى الهدف الرئيس، وأنه ليس للقانون هدف غيره (أو تقريبا ليس له) أي هدف آخر. ومن غير التوسع في الأمر، يمكن القول أنه ليس أقل من أن القانون يرمي إلى تحقيق ضرورات حفظ الأملاك من أجل أصحابها الغائبين والإبقاء على مصالحهم، فإنّه يرمي إلى تحقيق مصالح الدولة من خلال هذه الأملاك: القدرة على استغلالها من أجل تطوير البلاد إلى جانب منع استغلالها من قبل من هو غائب وفقا لدلالته في القانون والقدرة على وضع اليد عليها (أو على بدلها) إلى حين بلورة ترتيبات سياسية بين إسرائيل وجاراتها، من خلالها سيتم حسم مصير الأملاك على أساس التبادلية بين الدول».[40]

39. التماس للمحكمة العليا 55/69، **بولس حنا بولس ضد وزير التطوير** 10(1)، قرارات المحكمة العليا 673.
40. التماس للمحكمة العليا /934713، **جولان ضد اللجنة الخاصة**، حسب البند 29 لقانون أملاك الغائبين 1950 وآخرين. قرارات محكمة عليا م.ح. (2) 638.

إنه لمن الواضح أن المساواة بين عملية التملك التام والشامل من قبل القيم، ثم البيع، حتى القضاء على الأملاك بعد إحالتها إلى أيد يهودية - كما هو في الحالة الإسرائيلية، وبين عملية وضع اليد عليها لغرض التبادلية حين تحين ترتيبات السلام في الحالات الانتدابية/الأردنية، هي مساواة تحتوي على الاستخفاف بقدر ما فيها من التضليل. حيث إن وضع اليد على الأملاك كوديعة مؤتمنة لحين تأتي ترتيبات السلام هو أمر مخالف تماما للتصرف بها ونقل ملكيتها، وبالتالي تسخيرها في خدمة الاستيطان اليهودي؟!

إن مصلحة إسرائيل في الاستيطان اليهودي وفق الأيدولوجية الصهيونية تتناقض مع مصلحة اللاجئين والمهجرين في منع توطين غيرهم على أرضهم. ورغم أن المحكمة تعود وتشير إلى أن الأملاك موضوعة عليها اليد إلى حين بلورة اتفاقات مع الدول المجاورة، الأمر الذي قد يوحي اعترافا بضرورة إعادة الأملاك إلى أصحابها إلا أن ذلك ليس مفهوما على خلفية السماح للقيم ولسلطة التطوير بانفلات التصرف بها بحرية مطلقة بما في ذلك خرابها وتغيير معالمها تماما.

من ناحية أخرى، فإن محاولة التستر على عملية الغصب هذه من قبل الدولة، من خلال إقامة جسم مصطنع أسمته لجان الأمناء على الوقف، ومن ثم «تحرير» بعض الأملاك إليها، هي حيلة قانونية؛ حيث إن هذه اللجان لم تستطع اكتساب مكانة لها في المجتمع المسلم – لأسباب تتعلق بسيرة بعض أعضائها، وما فعله بعضهم من تفريط بالمقدسات من خلال عقد صفقات مشبوهة[41] علاوة على أنه لم تجر إحالة أملاك وقفية إليها بشكل حقيقي.

وفي النتيجة، فإن مراجعة الحكم في مصير هذه الأملاك تُظهر أنها قد أخذت قهرا بطريق الغلبة والعدوان – لا لمصلحة مرسلة – أساسها مصلحة المسلمين أو لدفع ضرر محقق عن المسلمين أو جلب مصلحة لهم، كما إنها لم تؤخذ مصادرة أو تأميما للمصلحة العامة بمفهومها الحديث، أو من وجهة نظر القانون المدني، بل هو غصب واستيلاء من أجل خدمة الاستيطان اليهودي، لا لشيء إلا أنها، في الحالين، حال كونها وقفا رصدت منافعها على المسلمين، أو في حال كونها أملاكا لعرب فلسطين، فهي في الحالين عين مملوكة للعرب لا لليهود أو غيرهم.

إن الحكم في هذه الأملاك، كما أسلفنا، هو ردها إلى أهلها – وقفا كانت أم ملكا خالصا، علاوة على لزوم ضمان النقصان وأداء الزيادة إلى أهلها في كل حال وحال.

خلاصة القول أن إسرائيل قد استولت على الأوقاف الإسلامية بعملية غصب مباشر، وإن كان هذا من خلال أذرعها المختلفة، لتسخرّها في خدمة المشروع الاستيطاني الصهيوني.

41. انظر ملاحظه هامشية رقم 12 لدى:(Natour, 2012, p. 187) .

المراجع

العربية

ابن عابدين، محمد أمين (1979). **رد المحتار على الدر المختار**. ط2. م.6. دمشق: دار الفكر.

البوطي، محمد سعيد (1967). **ضوابط المصلحة في الشريعة الإسلامية**. دمشق: دار الفكر.

دامبر، مايكل (1992). **سياسة إسرائيل تجاه الأوقاف الإسلامية في فلسطين 1948 -1988**. ط1. بيروت: مؤسسة الدراسات الفلسطينية.

الزيلعي، فخر الدين (دون تاريخ). **تبيين الحقائق**. ط.2 م.5. بيروت: دار المعرفة.

الصلاحات، سامي (2011). **الأوقاف الإسلامية في فلسطين ودورها في مواجهة الاحتلال الإسرائيلي**. بيروت: مركز الزيتونة للدراسات والاستشارات.

الفقي، حامد (2003). **أحكام الغصب في الفقه الإسلامي**. الإسكندرية: دار الفكر الجامعي.

المقدسي، ابن قدامة (١٩٩٤). **المغني**. م.٥. بيروت: دار الفكر.

الإنكليزية

Abrahamovich, Z. (1937). *The Palestine waqf and the supreme Muslim Council*. Palestine and the near east.

Granott, A. (1956). *Agrarian Reform And The Record Of Israel*. London: Eyer And Spottiswoode.

KuphferSchrmidt, U. (1987). *The Supreme Muslim Council: Islam under the British Mandate for Palestine*. Leiden: Brill.

Natour, A. (2012). «The Battle Over Muslim Cemeteries in Israel». In Breger, Riter & Hammer (eds.) *Sacred Space in Israel and Palestine: Religion and Politics*. London: Routledge Studies in Middle Eastern Politics. (pp. 192-168).

Perets, D. (1958). *Israel and The Palestine Arabs*. Washington D.C.: Middle East Institute.

Reudy, J. (1971). «The Dynamics of Land Alienation». In I. Abu-Lughod (ed.), *The Transformation of Palestine*. Evanston: Northwestern University Press.

الفلسطينيون في إسرائيل

قراءات في التاريخ، والسياسة، والمجتمع

نديم روحانا أريج صبّاغ-خوري

محرّران

الجزء الثاني

الفلسطينيّون في المدن الفلسطينية في إسرائيل: واقع كولونيالي استيطاني

أريج صبّاغ-خوري

2015

مدى الكرمل

المركز العربي للدراسات الاجتماعيّة التطبيقيّة

الفلســـطينيّون في المدن الفلســـطينية في إسرائيل: واقع كولونيالي استيطاني

أريج صبّاغ-خوري*

يعيش جزء من السكّان الفلسطينيّين في إسرائيل في ما يسمّى اليوم «المدن المختلطة»، وهي المدن التي كانت مدناً فلسطينيّة قبل النكبة، وهَجّرت القوّاتُ العسكريّة الصهيونيّة أغلبيّةَ سكّانها، ولم يبقَ فيها، جرّاء النكبة، سوى أقلّـيّة سكّانيّة فلسطينيّة. في حين أصبح السكان اليهود الذين كانوا فيها، كمدينة حيفا مثلاً، أو توافدوا إليها، الأكثرية العظمى. وهذه المدن هي: حيفا؛ عكّا؛ يافا؛[1] اللدّ؛ الرملة.[2]

سأشير، في هذه المقالة، إلى المدن الخمس المذكورة كـ«مدن مختلطة» بين مزدوجين، وذلك لأنَّ هذه التسمية تغيّب تاريخها الفلسطيني، ولكنني استعملها للدلالة على المصطلح المستعمل اليوم لوصف هذه المدن. وفي الواقع، فإن أوائل الاستعمالات لهذا المصطلح كان من قبل سياسي من الحركة العمالية اليهودية في سنوات الأربعينيات، في محاولة منه لوصف أوضاع الأقلية اليهودية تحت حكم الأغلبية الفلسطينية (Monterescu and Rabinowitz, 2007). وعادة ما يتعامل اليهود الإسرائيليون مع هذه المدن على أنها مدن يهودية؛ غير أنّ المصطلح يُستعمل، أحياناً، في العبرية في المؤسسات الرسمية، وفي كتب الإحصاء الرسمية

* د. أريج صبّاغ-خوري زميلة بحث في مدى الكرمل-المركز العربي للدراســـات الاجتماعية التطبيقيّة. وهي، أيضًا، زميلة ما بعد الدكتوراة، مركز الدّراسات الفلسطينيّة، جامعة كولومبيا.

1. لا تحتفظ يافا، اليوم، بمكانة مدينة مســـتقلّة كما هو حال المدن الأخرى، فقد ضُمّت يافا إلى مدينة تل أبيب ليصبح اســـم المدينة: تل أبيب- يافا.
2. إضافةً إلى هذه المدن، هناك بلدتان تصنَّفان في كتاب الإحصاء الإسرائيلّي الرســـميّ الســـنويّ على أنّهما مختلطتان، هما: نتسيريت عيليت ومعلوت-ترشيحا. نتســـيرت عيليت هي مدينة أقيمت، عام 1956، كمدينة «تطوير» يهوديّة على أراضي النـــاصرة والقرى العربيّة المجاورة (نحو: كفركنـــا؛ الرينة؛ عين ماهل)، لتُشْرف جغرافيّاً عـــلى الناصرة العربيّة، وتمنع توسّـــعها. وهناك فروق شاسعة بينها وبين الناصرة في البُنى التحتيّة، وجودة المعيشة، ومستوى الحياة، ومساحة الأراضي التي تقع تحت نفوذها (انظـــروا المقالة حول "مناطق نفوذ القرى والمدن العربية" في هذا الجزء من الكتاب). وبســـبب شح الأراضي، بشكل عام، وتلك المتوفرة للمشاريع الإســـكانية في مدينة الناصرة والقرى العربية المجاورة، وشح المشاريع الإسكانية فيها، بدأ بعض ســـكّان الناصرة والقرى العربيّة المجاورة الانتقال إلى نتســـيريت عيليت والاستقرار فيها. أمّا القضايا والمشـــاكل التي يعاني منها السكّان الفلسطينيّون في هذه المدينة، فتختلف عن تلك التي يعاني منها سكّان «المدن المختلطة» التي كانت، في الأصل، مدناً فلســـطينيّة. أمّا ترشيحا، فهي قرية عربيّة ضُمّت إلى معلوت (وهي بلدة يهوديّة) في منتصف الســـتينيّات. أصبحت البلدة، بعد ذلك، تُعرف رسميّاً باسم معلوت- ترشيحا. يُشار هنا كذلك إلى أنّ سكّان قرية ترشـــيحا الفلسطينيين اعترضوا على هذا الضمّ الرسميّ لأسباب مختلفة، منها الخوف من مصادرة أراضي القرية لمصلحة المواطنين اليهود في معلوت.

للدلالة على هذه المدن مجتمعة. وفق (Monterescu and Rabinowitz, 2007)، فإنه، ومن خلال مراجعة منهجية لصحيفة الاتحاد اليومية منذ العام 1944 حتى العام 2007، لم يجد الباحثان المصطلح «المدن المختلطة»، وكان التطرق لهذه المدن على أنها مدن عربية. وفق انطباعهما، فإنه على ما يبدو فقد بدأ المصطلح يُستعمل من قبل الفلسطينيين الذين يقطنون في هذه المدن في سنوات التسعينيات كخطوة منهم للجوء إلى لغة الحقوق لعنونة احتياجاتهم تجاه مؤسسات الدولة والسلطات المحلية في هذه المدن. ورغم أن الباحثين وجدا أن هذه المدن وردت في الصحيفة على أنها مدن عربية، فإن ذاكرة هذه المدن، كمدن فلسطينية وكحيز مديني فلسطيني غابت من «الخطاب السياسي الرسمي»[3] في التعامل مع دولة إسرائيل لسنوات طويلة.[4] وفي الواقع، يمكن رؤية ذلك كأحد تجليات الحالة الكولونيالية الاستيطانية، التي تسعى إلى محو تاريخ السكان الأصلانيين وذاكرتهم من خلال آليات الضبط والرقابة المتواصلة. ومن الجدير ذكره في هذا السياق، أنه، وفي الآونة الاخيرة، تتم إعادة ذاكرة هذه المدن كمدن فلسطينية في «الخطاب السياسي الرسمي» وفي الذاكرة الجمعية الفلسطينية لدى النخب السياسية والثقافية عند الفلسطينيين في إسرائيل؛ السيرورة التي من الممكن وصفها على أنها تفكيك الوعي الكولونيالي لدى المستعمَر.[5]

أغلبيّة السكّان الفلسطينيّين الذين بقوا في «المدن المختلطة» كانوا من سكّانها الأصليّين الذين لم يتركوها أثناء النكبة، وإنّما هُجّروا إلى أحياء محدَّدة من هذه المدن، على أمل العودة إلى بيوتهم بعد أن تهدأ الأوضاع. أمّا الجزء الآخر من سكّان هذه المدن، فكان من مهجَّري القرى والمدن العربيّة المجاورة لها، إذ لم تسمح لهم السلطات الإسرائيليّة بالعودة إلى بيوتهم في بلداتهم الأصليّة (Kamen, 1988). على مدار 65 عاماً بعد النكبة، ازداد عدد الفلسطينيّين

3. أعني بـ«الخطاب الفلسطينيّ الرسميّ» خطابَ الأحزاب، والمؤسّسات السياسيّة الفلسطينيّة، ومؤسّسات المجتمع المدنيّ، في ما يتعلّق بالمطالبة السياسيّة والأجندة السياسيّة التي طوّرتها تلك الأحزاب والمؤسّسات بالعلاقة مع دولة إسرائيل. هذا خلافًا عن «الخطاب السياسيّ غير الرسميّ» والذي أعني به الخطاب القائم في الحيّز الخاصّ، وفي السياسة الداخلية، وفي العائلة، وفي الأدب، والشعر، والفنّ (Sabbagh-Khoury, 2010).

4. تشير حسن (2009)، في هذا السياق، إلى أن المدينة الفلسطينية، وتاريخها، ودورها غابوا عن الذاكرة الجماعية للفلسطينيين عامة. وأن الوعي القومي الفلسطيني، بشكل عام، تأسس على الذاكرة القروية. وتشير حسن أيضا، إلى أنه، وبسبب تدمير المدن، فقد غابت الحياة المدينية، التي كانت قائمة في فلسطين، عن وعي الفلسطينيين في إسرائيل، وأصبح وعي الفلسطينيين في إسرائيل وعياً ريفياً، حيث بقي الفلسطينيون بدون مدينة، وبدون مركز مديني جماعي. وقد تركز بحثها، بصورة موسعة، في تأثير تدمير المدينة الفلسطينية على مكانة المرأة، وعلى علاقات الجنوسة عند الفلسطينيين في إسرائيل في ظل «غياب المدينة»، ووجود وعي ريفي.

5. ومن الجدير بالذكر، في هذا السياق، أن ذاكرة القرى الفلسطينية المهجرة كانت هي أيضا غائبة عن «الخطاب السياسي الرسمي» حتى منتصف التسعينيات تقريبا. حول التحولات التي طرأت على الذاكرة الجماعية عند الفلسطينيين في اسرائيل انظروا: Rouhana and Sabbagh-Khoury, 2014.

في «المدن المختلطة»، فقد أخذ بعضُ الأزواج الفلسطينيّين الشباب ينتقلون من القرى العربيّة إلى «المدن المختلطة»، بحثاً عن فرص عمل وحياة ثقافيّة اقتصاديّة أفضل قياساً بما هو قائم في البلدات العربيّة. وكثيراً ما سكن هؤلاء الأزواج في أحياء يهوديّة جديدة. أمّا الفلسطينيّون الذين يسكنون في الأحياء السكنيّة العربيّة، فيعانون من الأزمات والملاحقات الناتجة عن سياسة ترمي إلى تهويد الحيّز والتقليل -إلى أقصى حدّ ممكن- من السكّان العرب في هذه المدن.

تدلّ الإحصائيّات الواردة في مسح، أجرته جمعية الجليل، على أنّ 34.2% من السكّان الفلسطينيّين في «المدن المختلطة»، في العام 2010، كانوا من المهجَّرين (جمعية الجليل، 2011، ص. 86). أما المسح الذي أجري في العام 2004، فيُشير إلى أن 28.2% من السكان الفلسطينيين في «المدن المختلطة» كانوا من المهجرين، وعلى أن 85.9% من السكان العرب المهجرين في «المدن المختلطة» هُجِّروا في العام 1948؛ وَ10.3% هُجّروا بين الأعوام 1949-1967؛ 3.2% منهم هُجِّروا قبل العام 1948، ونسبة صغيرة منهم، تساوي 0.6%، هُجِّرت بعد العام 1967 (جمعية الجليل ومدى الكرمل، 2005، ص. 78).

تعداد السكّان الفلسطينيّين في «المدن المختلطة»- 2010 [6]

الأرقام بالآلاف (إلاّ حين يُذكر خلاف ذلك)

اسم المدينة	عدد السكّان العرب	عدد السكّان اليهود وآخرين	المجموع الكلّيّ	نسبة السكّان العرب
حيفا	27.1	240.9	268.2	10.1%
يافا-تل أبيب	16.2	388.1	404.3	4%
اللدّ	19.1	51.3	70.4	27.1%
الرملة	14	52.2	66.2	21.1%
عكّا	13.88	32.72	46.6	29.8%

بلغ عدد السكّان الفلسطينيّين الكلّيّ في "المدن المختلطة" الخمس (حيفا، اللد، عكا، الرملة، يافا)، في نهاية العام 2010، نحو 90,280، أي ما يعادل 10.55% من عدد السكّان الكلّيّ

6. المعلومات مستقاة من موقع دائرة الإحصاء المركزية الجدول 2.15، انظروا:
http://www.cbs.gov.il/webpub/pub/text_page.html?publ=58&CYear=2010&CMonth=1#100
تم استقاء المعلومات من الموقع الإلكتروني في تاريخ 1 شباط 2013.

في هذه المدن، وبلغت نسبتهم من المجموع الكلّيّ لعدد السكّان الفلسطينيّين في إسرائيل نحو 7.2%، إذ بلغ العدد الكلّيّ للفلسطينيّين في إسرائيل، في نهاية العام 2010، حوالي 1,254,600 دون احتساب السكّان العرب في القدس الشرقيّة المحتلّة (وعددهم 296,300)، ولا في الجولان السوريّ المحتلّ (وعددهم 22,900).[7]

سياسة إسرائيل الكولونيالية الاستيطانية تجاه المدن الفلسطينية والفلسطينيّين الذين يعيشون فيها

تنتهج إسرائيل سياسات كولونيالية استيطانية تجاه الفلسطينيين في إسرائيل. منذ بدء النكبة، عملت إسرائيل، عبر مؤسساتها المختلفة، على محو تاريخ ووجود السكان الفلسطينيين. لوصف هذه السياسات ممكن الاعتماد على مقولة وولف أن «الاستعمار الاستيطاني هو بنية وليس حدثا» (Wolfe, 2006, p. 390). برأيي، فإن هذا الوصف يعكس، بصورة معمقة، طبيعة المشروع الصهيوني في فلسطين، والذي بدأت الحركة الصهيونية بتطبيقه، وهو مستمر من خلال دولة إسرائيل. لا تختلف السياسة العامّة التي تتّبعها السلطات الإسرائيليّة تجاه العرب في «المدن المختلطة» عن سياسة التعامل مع سائر الفلسطينيين في البلاد (بشير، 1998؛ زريق، 1996؛ ضبيط، 2002؛ Yacobi, 2002)، فقد تمّت السيطرة السياسيّة على السكّان الفلسطينيّين في هذه المدن، وهُدمت بنياتهم الاقتصاديّة، وأُتبِعوا وأُلحِقوا، كسائر الفلسطينيّين في إسرائيل – في أغلبية مناحي حياتهم–، بالتجمّعات السكّانيّة اليهوديّة (بشير، 1998).

بسبب السياسة الإسرائيلية في التهويد المتعمد تجاه هذه المدن يطلق يفتاحئيل ويعكوبي (2003) على هذه المدن الاسم «المدن الاثنوقراطية»، ويصفانها على أنها تشكل موقعًا من الصراع الاثني المستمر، ومن عدم الاستقرار (ص. 674). ورغم تشابه السياسة الإسرائيليّة في التعامل مع الفلسطينيّين في إسرائيل بصورة عامّة، فإنَّ ما يميّز سكّانَ «المدن المختلطة»، إضافة إلى الاضطهاد الذي يعانيه الفلسطينيون، هو كونهم أقلّـيّة عربيّة تعيش في مجتمع تسيطر فيه المؤسسة الإسرائيلية، من خلال مؤسساتها المحلية، على جميع جوانب الحياة العامّة، وتحدّد معالم الحيّز العامّ من خلال رسم المشهد الثقافيّ والسكّانيّ والاجتماعيّ والاقتصاديّ والسياسيّ. فبالرغم من أنّ المؤسّسة الإسرائيليّة تسيطر على الحيّز العامّ في

7. المعطيات مستقاة من موقع دائرة الإحصاء المركزية: جدول 2.1: http://www.cbs.gov.il/shnaton63/st02_01.pdf، وجدول2.7 ، وجدول 2.15. . تم استقاء المعلومات من المواقع الإلكترونية في تاريخ 1 شباط 2013.

القرى والمدن العربيّة الأخرى، من حيث عمليّة التنظيم والبناء والخرائط الهيكليّة والميزانيّات ومسطّحات نفوذ القرى العربيّة (انظروا المقالتين: «مناطق نفوذ القرى والمدن العربية»، و«سياسة التخطيط القطري في إسرائيل» في هذا الجزء من الكتاب)، إلا أنَّ الفلسطينيّين، في هذه القرى والمدن العربيّة يتمتّعون بنوعٍ من الاستقلاليّة والسيطرة على بعض المؤسسات المحليّة، وبالإحساس بحيّز عام عربي، ولو كان محدودًا أو مقيّدًا. وهناك شعور بالانتماء إلى مناخ البلد العامّ، وبالقدرة على التأثير في سياسة الحكم المحلّـيّ والمشهد العامّ للقرية أو المدينة (وذلك على الرغم من المعوّقات التي تفرزها حمائليّة المجتمع العربيّ وطائفيّته ورجولته)، وهناك أيضاً ممارسات ثقافيّة جماعيّة. هذه الاستقلاليّة النسبيّة، تغيب، بصورة عامّة، أو تصعب ممارستها في أحسن الأحوال، عند الفلسطينيّين في «المدن المختلطة»، لأنّ المؤسسة الإسرائيليّة تنتهج سياسة إقصائيّة مستمرّة تجاههم، وتحاول تضييق الخناق عليهم، وأحياناً تهجيرهم (كما في مدينة عكا، مثلاً) من أماكن سكناهم لتهويد هذه المدن.

إن تنفيذ المشروع الكولونيالي الاستيطاني في المدن الفلسطينية يهدف إلى محو التاريخ والجغرافيا الفلسطينيين، وتحويل هذه المدن إلى مدن يهودية. فبعد أن هَجّرت المنظّمات العسكريّة الصهيونيّة أغلبيّةَ الشعب الفلسطينيّ، بدأت دولة إسرائيل بمشاريع السيطرة على المكان، وتهويده، من خلال السيطرة على الأرض، وحصر أماكن السكن في القرى والمدن الفلسطينية على أقلّ مساحة من الأرض، وفي حالات أخرى من خلال استمرار عمليّة التهجير (مصالحة، 1997). ففي حين عملت السلطات الإسرائيلية المختلفة، بصورة عامة، على هدم أغلبية القرى الفلسطينية التي تهجر سكانها لمحوها من الوجود، ولمنع عودة اللاجئين إليها، وقامت بهدم القرى والاستيلاء على أراضيها وأملاكها ومحاصيلها،[8] فإن السياسة التي انتهجت إزاء المدن الفلسطينية اختلفت، إلى حد ما، ولم يتم هدمها، وقد تم استعمال البيوت والمباني لتوطين المهاجرين اليهود فيها. وفقا لموريس (2000)، منذ إقامة دولة اسرائيل وحتى العام 1949، فإن 126،000 (66%) من أصل 190،000 مهاجر يهودي وصلوا إلى إسرائيل قد وُطنوا في بيوت فلسطينية مهجورة في «مدن مختلطة» (مقتبس لدى: Yacobi, 2002, p. 175). كما أن هناك بعض البيوت والأحياء التي ما زالت قائمة، وتمكن مشاهدتها، جزء منها مسكون، وآخر يتواجد تحت وطأة التهديد بالهدم بصورة مستمرة.[9]

8. فيما عدا بعض الاســـتثناءات، مثل قرية عين حوض، التي تمت الســـيطرة على بيوتها الفلسطينية، وتم تحويلها إلى قرية فنانين يهودية، أطلق عليها اسم عين هود (Slyomovics, 1998)، بشأن عملية هدم القرى الفلسطينية، انظروا: (جولان، 2001).

9. يشير جولان، في هذا السياق، أنه بسبب عدد المهاجرين اليهود الكبير الذي تم توطينه في المدن مقارنة بالعدد الأقل الذي تم

كانت النكبة التي حلّت بالشعب الفلسطيني عام 1948 أحد العوامل الأساسيّة المبلورة للتجربة الجماعيّة للسكّان الفلسطينيّين في هذه المدن الفلسطينيّة الكبرى، ولظروفهم السياسيّة والاجتماعيّة والاقتصاديّة. بعد النكبة، أُخضِع السكّان العرب في هذه المدن، كسائر أبناء وبنات المجتمع الفلسطينيّ في القرى والمدن العربية التي بقيت بعد النكبة، لِحكم عسكريّ (انظروا المقالة حول الحكم العسكري في الجزء الأول من هذا الكتاب).[10] ولكن، في حين امتدّت فترة الحكم العسكري على معظم البلدات السكّانية العربية، من العام 1948 حتّى العام 1966، أُزيل الحكم العسكري عن «المدن المختلطة» في العام 1949، ما عدا مدينة عكا التي أُزيل عنها في حزيران 1951 (كاوفمن وكبها وأوستسكي-لازار وبوميل، 2007، صفحات: 314-315). كان أحد أهداف فرض الحكم العسكري منع السكّان الفلسطينيّين في المدن العربيّة من العودة إلى بيوتهم الأصليّة (جريس، 1973؛ مصالحة، 1997؛ 2003). كما رمى فرض الحكم العسكريّ إلى تجميع السكّان الفلسطينيّين، في المدن، في مناطق منفصل بعضها عن بعض، حدّدتها السلطات الإسرائيليّة في كلّ مدينة. يفسِّر هذا الفصل شكل التوزيع السكّانيّ في هذه المدن، حيث تسكن أغلبيّة الفلسطينيّين في أحياء منفردة. وقد جاء هذا التجميع للسكّان وعزلهم تنفيذا للسياسة الإسرائيليّة العامّة الرامية إلى فصل الأقلّـيّة الفلسطينيّة، التي بقيت في وطنها بعد النكبة، عن السكّان اليهود (Zureik, 1979; Yacobi, 2002). من هذا المنظور، فإنّ هذه المدن ليست مدناً مختلطة بالمعنى المألوف، إذ يسكن كلّ من اليهود والعرب في أحياء منفصلة تقريباً، ويتعلّمون في مدارس منفصلة، باستثناء نسبة قليلة من الطلاّب العرب الذين يتعلّمون في المدارس اليهوديّة. كذلك، فإنّ التفاعل الاجتماعيّ والثقافيّ بين السكّان الفلسطينيّين واليهود في هذه المدن محدود. وعليه، فإن التسمية تعكس واقع السكن في نفس المدينة، ولكن ليس الواقع الثقافي والاقتصادي والسياسي لهذه المدن اليوم.

عملت إسرائيل، منذ قيامها، على منع التواصل الجغرافيّ الفلسطينيّ في داخلها. لا ينبع هذا فقط من تخوّفها من احتمال مطالبة الفلسطينيّين، في إسرائيل، بالحكم الذاتيّ الجغرافيّ، بل من رغبة في عرقلة إعادة بناء المجتمع الفلسطينيّ سياسيّاً واجتماعيّاً واقتصاديّاً وثقافيّاً

توطينه على أراضي القرى، فقد كان هناك حاجة إلى المباني في المدن وضواحيها (للتوسع حول عملية استيلاء المؤسسات الإسرائيلية المختلفة على المدن الفلسطينية، انظروا: جولان، 2001).

10. كان الحكم العسكريّ وفرض الإدارة العسكريّة قائمين فقط قي المناطق التي تقيم فيها غالبيّة من السكّان الفلسطينيّين في إسرائيل، ولم يُطبّق على المناطق اليهوديّة، رغم أنّ القوانين نفسها لم تفرّق، بصورة علنيّة، بين المواطنين اليهود والعرب (جريس، 1973؛ مصالحة، 2003، صفحات: 150-156).

كمجموعة قومية. وقد جرى منع التواصل الجغرافيّ بوسائل مختلفة (كإقامة مستوطنات يهوديّة بين القرى والمدن العربيّة المختلفة). ورغم أنَّ أهداف الحكم العسكريّ المعلنة لم تتضمّن منع التواصل بين مركّبات المجتمع الفلسطينيّ الذي بقي في داخل إسرائيل، فقد أدّى تطبيق «الحكم العسكريّ» على أرض الواقع إلى عزل السكّان العرب في تلك المدن عن سائر السكّان الفلسطينيّين في الجليل والمثلّث والنقب. وقد برزت هذه العزلة، بحدّة أقلّ، في مدينتي عكّا وحيفا لقربهما من منطقة الجليل، إذ إنّ إمكانيّة التفاعل السياسيّ والاجتماعيّ والثقافيّ للسكّان الفلسطينيّين فيهما مع سكّان الجليل خفّفت من وطأة العزلة. ورغم زوال «الحكم العسكريّ»، في العام 1966، إلا أن إسقاطاته ما زالت قائمة، إلى حد معين، حتّى اليوم، لا سيّما على مسألة التواصل بين الفلسطينيّين في إسرائيل الذين يسكنون في الجليل والمثلّث والنقب والساحل، وأولئك الذين يسكنون في «المدن المختلطة»، وبطبيعة الحال على واقع حياة المواطنين الفلسطينيّين في «المدن المختلطة».

تتّبع إسرائيل، على صعيد قيادتها القطريّة والمحلّـيّة، سياسة في جميع المناطق التي يقيم فيها الفلسطينيّون في إسرائيل، عَبْر إعداد المشاريع القطريّة لدولة إسرائيل والمشاريع المناطقيّة (مثل مشاريع تهويد الجليل والمثلّث والنقب) (خمايسي، 2006؛ مصالحة، 2003) (انظروا المقالة حول «مسطحات النفوذ في القرى العربية» في هذا الكتاب)، ومن خلال قوانين التنظيم والبناء (خمايسي، 2006). وتُطبّق إسرائيل سياسة تهويد الحّيز إزاء بعض الفلسطينيّين في «المدن المختلطة» أيضاً، حيث تهدف إلى التقليل من عدد السكّان العرب في بعضها، وأحياناً ترحيلهم منها إلى قرى عربيّة مجاورة، عبر تضييق الخناق عليهم بشتّى الوسائل والطرق، كمنعهم من ترميم بيوتهم الآيلة للسقوط. مثال على ذلك، ما جرى في مدينة عكّا، حيث تضيّق السلطات الخناقَ على السكّان الفلسطينيّين الذين بقوا فيها؛ وقد رحل بعضهم، جرّاء ذلك، إلى القرى القريبة (نحو: المكر؛ الجديّدة؛ كفر ياسيف). يشير يعكوبي (2002) إلى سياسات مشابهة من تضييق خناق وتشجيع المواطنين العرب لترك أماكن سكناهم في مدينة اللد (ص. 183).

يشير بعض المختصين إلى أن إسرائيل ترسم سياسة لــ«تطهير الحيِّز» من خلال اعتباراتها الأيديولوجيّة المقترنة بالسيطرة على الأرض والسكّان وأماكن إقامتهم. وتسوّغ سياستها، في كلّ ما يتعلّق بالتقسيم الجغرافيّ، وملكيّة الأراضي، ومصادرة الدولة لها، بالادّعاء أنّها تُنتهَج

في سبيل «مصلحة الجمهور» أو «لاحتياجات أمنيّة» (Zuriek, 2001).[11]

من آثار السياسات الكولونيالية الاستيطانية، أيضاً، تغيير المعالم الفلسطينيّة للمكان بوسائل شتّى، كتغيير أسماء الشوارع العربيّة، وهدم بيوت المهجَّرين واللاجئين الفلسطينيّين، أو تحويلها إلى أحياء يهوديّة تمحو التاريخ الفلسطينيّ وتعمل على تهويده. كما هو الحال في حيّ الفنّانين في يافا، وما يجري في حيّ عربيّ آخر في مدينة حيفا هو حيّ «وادي الصليب» – حيث تبغي دائرة أراضي إسرائيل هدم العديد من المباني العربيّة التي هُجّر سكّانها، في نكبة عام 1948، بغية بناء بيوت سكنيّة ومبانٍ وورشات للفنّانين مكانها.

يشارك الفلسطينيّون، في «المدن المختلطة»، السكّانَ اليهود في حيّز المدينة الاقتصاديّ والسياسيّ والتنظيميّ ذاته، لكن يختلف الوضع من حيث مستوى الخدمات التي تقدَّم للأحياء العربيّة في هذه المدن. ويتقاطع هذا الأمر مع السياسة الإسرائيليّة العامّة الرامية إلى تضييق الخناق على سكّان بعض الأحياء ابتغاءَ ترحيلهم. وفي بعض الأحيان، تشجّع المؤسّسة الإسرائيليّة المواطنين الفلسطينيين على ترك بعض المدن من خلال منح قروض سكن للذين يُبْدون موافقتهم على الانتقال إلى قرية عربيّة أخرى لتسريع عمليّة ترحيلهم من هذه المدن (بشير، 1998).

من المهم التطرق هنا إلى حقيقة أنه ليس ثمّة معلومات ديموغرافيّة مفصّلة في الكتب الإحصائيّة الإسرائيليّة، وعلى وجه الخصوص كتاب «السلطات المحلّـيّة في إسرائيل» (الذي تَرِد فيه معطيات ديموغرافيّة ومعطيات اقتصاديّة-اجتماعيّة مفصّلة عن القرى والمدن المختلفة)، عن أوضاع العرب في «المدن المختلطة»؛ ومن الممكن ردّ ذلك إلى المحاولة لإخفاء الواقع الصعب للسكان العرب في هذه المدن، وعلى تشديد المؤسسة الإسرائيلية لرؤية هذه المدن كمدن يهودية ولا وجود جماعيًّا للفلسطينيين فيها. وعليه، فإن إنتاج معلومات إحصائية عن الفلسطينيين في كل مدينة بصورة مفصلة، من الممكن أن يعكس رؤية لوجود عربي جماعي أو تمثيلي فيها، تعمل المؤسسة الإسرائيلية على كبته.

11. يوظَّف المفهوم الأمنيّ في الخطاب السـياسّي المؤسّساتيّ الإسرائيليّ في سياقات السـيطرة على الأرض، أو في كلّ ما يتعلّق بمسـألة المهجَّرين واللاجئين وَ«المحافظة» على أكثريّة يهوديّة. ويشـير روحانا إلى أنّ التهديد الأمنيّ لم يعد مقصوراً على الصعيد العسـكريّ بصورة محضة، بل توظّفه النخبة السياسيّة الحاكمة في سياقات اجتماعيّة وسياسيّة، وذلك لما يحمله هذا المصطلح من قدرات تحشـيديّة للمجتمع اليهوديّ في إسرائيل، وهو ما يرتبـط ارتباطاً مباشراً بولادة هذا المجتمع في السياق الاستعماريّ المتمثّل بإقامة دولة إسرائيل، وفي استعمار أراضي الشعب الفلسطينيّ وتشريد الجزء الأكبر منه. وعند توظيف العامل الأمنيّ، تستند هذه النخب إلى الخلفيّة التاريخيّة المأساويّة التي مرّ بها اليهود في الدول الأوروبيّة (المجتمع الإشكنازيّ) بكلّ ما يتعلّق بالكارثة، وملاحقتهم في أوروبا، والنـزعات اللاساميّة تاريخياً تجاههم (Rouhana, 1997).

الظروف السكنيّة للعرب في «المدن المختلطة»، والمكانة القانونيّة لأملاك السكّان فيها

تتّسم المناطق العربيّة في «المدن المختلطة» بالاكتظاظ، وبِدُونيّة مستوى مساكنها (بشير، 1998؛ زريق، 1996)؛ فبعض بيوتها آيل للسقوط، وبعض شوارعها غير معبَّد، وتنتشر فيها مَكاره صحّيّة. وقد أهملت بلديّات تلك المدن البيوتَ في المناطق العربيّة، فتدهورت الأوضاع في بعضها لتصبح أحياء فقر.[12] ورغم وجود ممثلين عرب في هذه البلديّات، يلاحَظ أنّ تأثير الأعضاء العرب محدود، وكذلك دَوْرهم مُهمّش، إذ يُستثنَون من عمليّات التخطيط، الأمر الذي يتساوق مع سياسة الدولة التي تُقصي الفلسطينيّين من التخطيط العامّ، وترى وجودهم عائقاً في وجه تطوير الحيّز الديموغرافيّ اليهوديّ (جبارين، 2001) (انظروا المقالة عن «سياسة التخطيط القطري» في هذا الكتاب).

كما أشرنا سابقًا، فإنّ أغلب الفلسطينيّين الذين بقوا في المدن الفلسطينيّة هُجّروا من بيوتهم لأسباب مختلفة، واضطُرّوا أن يغيّروا حيّهم الأصليّ. اعتبرت الدولة الأملاكَ العربيّة في «المدن المختلطة» «أملاك غائبين» وَفق «أنظمة الطوارئ بشأن أملاك الغائبين لسنة 1948»، ووَفق «قانون أملاك الغائبين لسنة 1950» (انظروا المقالة: «ملكية اللاجئين الفلسطينيين في أرضهم: تغييب وتغريب» في هذا الكتاب)، إلاّ إذا أثبت أصحاب الملك أنّهم لم يكونوا غائبين حسب تعريف القانون. ونادراً ما نجح المواطنون العرب في إثبات ذلك في المحاكم الإسرائيليّة (جريس، 1973؛ منيّر، 1998). بعض الذين بقوا في المدن سكنوا في بيوتٍ للاجئين هُجّروا من المدينة، وكثيراً ما دفع هؤلاء إيجاراً للقيّم الإسرائيليّ على أملاك الغائبين، ولم يتلقّوه مقابل بيوتهم الأصليّة التي هُجّروا منها في المدينة نفسها.

وتنسب السلطات الإسرائيليّة مُلكيّة أغلب العقارات والبيوت العربيّة في «المدن المختلطة» إلى مؤسّسات إسكان مرتبطة بالمؤسّسة الحكوميّة، مستخدمةً عدّة قوانين لانتزاع الممتلكات من المواطنين العرب أو لفرض قيود على استخدامها. وكانت عمليّة الانتزاع الكبرى للأراضي والممتلكات التابعة للاجئين والمهجَّرين الفلسطينيّين، وبضمنهم سكّان «المدن المختلطة»، كانت من خلال «قانون أملاك الغائبين لسنة 1950» (مصالحة، 2003).

ويعرض منيّر (1998) مثالاً على عمليّة انتزاع الأملاك الفلسطينيّة في مدينة اللدّ، حيث سُجّلت الأراضي والمباني في المدينة على اسم «دائرة القيّم على أملاك الغائبين» التي أصبح

12. صنّفت بلديّة عكا نسبة الازدحام السكانيّ في مدينة عكّا القديمة في مصافّ أعلى النسب في العالم. فنحو نصف الأُسر في المدينة القديمة (التي يسكنها المواطنون العرب) تعيش مجتمعة في غرفة واحدة، بمعدّل ثمانية أفراد في الغرفة (زريق، 1996).

اسمها «دائرة الأموال المتروكة». وحين استولت الدائرة على هذه الأملاك، أخذت بإصلاحها وتأهيلها للسكن، وباشرت بتأجيرها مقابل أجر رمزيّ لعائلات مهاجرين يهود. وقد اعتُبرت أراضي وأملاك المهجّرين الفلسطينيين من سكّان مدينة اللدّ أملاكَ غائبين، رغم أنّ بعض مالكيها بقوا في المدينة. وقد ادّعت السلطات الإسرائيليّة أنّها لا تعرف من هم أصحاب هذه الأراضي والأملاك، وأنّ على أصحابها، إن وُجدوا، أن يُثبتوا مُلكيّتهم بإحضار المستندات الملائمة. بَيْدَ أنّ هذا الأمر قد تعذّر على المهجّرين من مدينة اللدّ لأسباب مختلفة، فبعضهم لم يتمكّن من اصطحاب هذه المستندات معه عند تهجيره إبّان النكبة. وفي حالات أخرى، سكَنَ البيوتَ مهاجرون يهود، فضاعت المستندات، ولم يعثر أصحابها عليها. وفي الحالات التي تمكّن فيها مهجَّرو اللدّ من إحضار المستندات المطلوبة وشهادات دفع الضرائب الحكوميّة وإثبات ملكيّتهم لأراضيهم وبيوتهم في المحاكم، بعد دفع الأموال للمحامين، كانت قد مضت شهور عديدة على استيلاء المهاجرين اليهود، عمليّاً، على بيوتهم وتحويل ذلك إلى واقع ثابت (الصفحات: 143-144).

ما يقارب 70% من السكّان العرب في «المدن المختلطة» يستأجِرون بيوتهم من مؤسّسات الإسكان المرتبطة بالمؤسّسات الحكوميّة. بعامّة، لا تسمح شروط اتّفاقيّات الاستئجار للسكّان العرب ترميم بيوتهم وتحسينها إلاّ بموافقة مسبقة من مؤسّسة الإسكان؛ وفي كثير من الأحيان، يُقابَل طلب المواطنين العرب بالرفض. كذلك، يستصعب المستأجِرون توفير الأموال لهذه الغاية، في غياب المساعدات الماليّة. ونتيجة لهذه الأوضاع، تدهور الوضع السكنيّ لأغلبيّة السكّان العرب في «المدن المختلطة»، ليصل إلى ما هو عليه الآن. وعندما تصبح هذه الوحدات السكنيّة غير صالحة للسكن، تقوم وزارة الإسكان -في المعتاد- بإقفالها أو هدمها. وأحياناً، تقوم مؤسّسة الإسكان بتجديد البنايات، أو هدمها وبناء مساكن جديدة للمهاجرين اليهود مكانها. وقد شهدت أوائل التسعينيّات حالات بارزة على ذلك، وبخاصّة في مدينة عكّا، مع تدفّق الأعداد الكبيرة للمهاجرين اليهود من الاتّحاد السوفييتيّ سابقاً (بشير، 1998). يُشار هنا أنّ ما يحدث في مدينة عكّا هو نموذج لما يحدث في بعض «المدن المختلطة» الأخرى.

المجتمع المدنيّ والأحزاب السياسيّة والحضور المجَدّد للمدينة الفلسطينيّة

نتيجة للظروف والأوضاع التي يعاني منها المواطنون العرب في «المدن المختلطة»، وفي ظلّ الغياب المقصود لمؤسّسات الدولة، نشطت، في العقود الثلاثة الأخيرة، مؤسّسات المجتمع المدنيّ من خلال جمعيّات وتنظيمات فاعلة هناك.[13] تعمل هذه الجمعيّات والتنظيمات، في هذه المدن، في مجالات متعدّدة، نحو: التعليم؛ الإسكان؛ القانون؛ ترميم البيوت القديمة؛ النشاطات الثقافيّة (بما فيها الموسيقى والمسرح)؛ النشاطات النسويّة؛ الأبحاث؛ الحفاظ على هُويّة المكان الفلسطينيّة؛ تقديم مقترحات لتخطيط بديل عن التخطيط المؤسّساتيّ. كما تسهّل هذه الجمعيّات والمنظّمات على المواطنين العرب بعض أمورهم، وتساعدهم في بلورة مطالبهم أمام المؤسّسات الحكوميّة والقضائيّة، محاوِلةً التصدّي لمخطّطات التهويد الحيّزيّ والثقافيّ في هذه المدن.

بالإضافة إلى ذلك، هناك مؤسسات تعمل على إعادة ذاكرة هذه المدن، كمدن فلسطينية، بعد أن غابت عن «الخطاب السياسي الرسمي» وعن الوعي الجماعي للفلسطينيين في إسرائيل لأسباب مختلفة، لن أخوض فيها في هذه المقالة. كذلك، وكجزء من رجوع الذاكرة الجماعية حول النكبة وإسقاطاتها على هدم المكان والثقافة الفلسطينيين في المدن والقرى الفلسطينية، تتبلور مجموعات ومؤسسات تعمل على إحياء ذكرى هذه المدن كمدن فلسطينية في الوعي الجماعي العام بطرق مختلفة، منها ترتيب جولات إلى الأحياء الفلسطينية في هذه المدن للتعرف على تاريخها، وتنظيم أيام ذكرى للاحتفاء بتاريخ تأسيس هذه المدن. ينضم هذا النشاط إلى النشاط الفلسطيني العام الذي يعمل على إحياء وأرشفة التاريخ الفلسطيني وإعادة ذكرى القرى والمدن الفلسطينية من خلال فعاليات ثقافية مختلفة فيها، منها، على سبيل المثال، القيام بزيارات إلى القرى والمدن المهجرّة، وإصدار كتب تتناول تاريخها. كما ونلاحظ وجوداً أكبر، في السنوات الأخيرة، لنشاط الأحزاب العربية في هذه المدن والتصدي للسياسات الإسرائيلية وهدمها للبيوت التي تسمها «غير مرخصة». كما ويلاحظ اهتمام أكبر من قبل الأحزاب الفاعلة في المجتمع الفلسطيني بقضايا السكان الفلسطينيين والتطرق

13. على سبيل المثال: جمعيّة التطوير الاجتماعيّ للعرب في حيفا؛ لجنة حيّ الحليصة في حيفا؛ جمعيّة الياطر- للتنمية الثقافيّة والاجتماعيّة التي تنشـــط في عكّا؛ جمعيّة النســـاء العكّيّات- دار الطفل العربيّ؛ الهيئة الإسلاميّة المنتخَبة في يافا؛ الرابطة لرعاية شـــؤون عرب يافا؛ جمعيّة الصبّار التي تنشـــط في مدينتَي اللدّ والرملة؛ وغيرها من جمعيّات وتنظيمات المجتمع المدنيّ.

إلى أوضاعهم.[14] وقد ظهر الحديث عن تاريخ المدن الفلسطينية في خطاب بعض القيادات الحزبية ودعايتها الانتخابية في انتخابات السلطات المحلية التي كانت في تشرين الأول/ أكتوبر 2013 وتناولها تاريخ هذه المدن كمدن فلسطينية.[15]

كما ونشهد، منذ نهاية القرن العشرين وحتى اليوم، إصدار كتب مختلفة تتناول تاريخ المدن الفلسطينية، كل على حدة، في سلسلة صدرت من قبل مؤسسة الدراسات الفلسطينية تحت الاسم «سلسلة المدن الفلسطينية» (انظروا مثلا: صيقلي، 1998؛ منير، 1998؛ سعيد، 2008؛ غنايم، 2005)، الأمر الذي غاب لعدة سنوات قبل ذلك (حسن، 2009)،[16] كما وساهم مدى الكرمل في عدد لمجلة الدراسات الفلسطينية حول مدينة يافا، الذي صدر، في شتاء 2013، تحت العنوان: يافا مدينة تختصر وطنًا.[17]

14. انظـــروا مثلا: «التجمع يطرح قضايا المدن المختلطة في الكنيســـت: النائب زحالقة: الحكومـــات تتبدل ويبقى التمييز»، 1.2.2007: http://www.arabs48.com/?mod=articles&ID=42757. وأيضـــا اليـــوم الـــدراسي الذي عقده حـــزب التجمع الوطني الديمقراطي: «بمبادرة كتلة التجمع - يـــوم دراسي حول مقاومة مخطط برافر والمدن المختلطة»، 13.4.2013. انظـــروا: http://arabs48.com/?mod=articles&ID=98978. تم اســـتقاء المعلومات من المواقع الإلكترونية في تاريخ 1 شباط 2013.
15. انطروا، على سبيل المثال: المقابلة مع المرشـــحة الرابعة في قائمة التجمع لانتخابات بلدية حيفا على موقع بكرا: «المرشحة أفنان اغبارية لبكرا: أهمية الرواية التاريخية لحيفا»، 11.10.2013.
16. للتوسع في هذا الموضوع انظروا: حسن، 2009.
17. انظروا: شلهوب-كيفوركيان 2013: http://mada-research.org/wp-content/uploads/2013/01/6houses-in-jaffa.pdf. تم استقاء المعلومات من الموقع الإلكتروني في تاريخ 1 شباط 2013.

خاتمة

حاولت، في هذه المقالة، التطرق، بصورة مقتضبة، لتجربة الفلسطينيين الذين يعيشون، في إسرائيل، في المدن الفلسطينية التي أصبحت تسمى «مدن مختلطة»، وذلك لإلقاء الضوء على الظروف المعيشيّة الصعبة التي يعانيها الفلسطينيّون هناك، نتيجة للسياسة الكولونيالية الاستيطانية للمؤسّسة الإسرائيليّة، التي تعمل بصورة مستمرّة على إقصائهم منها، وتصعّب عليهم استمرار السكن فيها. كما حاولت التطرق لسياسة إسرائيل المستمرة في تهويد هذه المدن والسيطرة عليها وإقصاء الفلسطينيين منها ومن تاريخها. وبفعل غياب هذه المدن كمدن فلسطينية من «الخطاب السياسي الرسمي» ومن الذاكرة الجماعية، منذ بدء النكبة، فقد غاب أيضاً الدور الذي كانت قد بدأت تؤدّيه هذه المدن الفلسطينيّة والطبقة الوسطى فيها قبل النكبة، في العام 1948، في بناء وإثراء الهوية الوطنية والثقافية الفلسطينية حتى سنوات طويلة بعد النكبة. كما ادّعيت، في هذه المقالة، فهناك تغيير في هذا الشأن. فقد بدأ التاريخ الفلسطيني لهذه المدن يحضر إلى «الخطاب السياسي الرسمي» على ضوء النشاط السياسي للأحزاب العربية الفاعلة في بعض هذه المدن، وعلى ضوء عمل بعض مؤسسات المجتمع المدني الفاعلة في هذه المدن.

ختاماً، لم تُلْقِ هذه المقالة الضوْء على مناحي حياة الفلسطينيّين في «المدن المختلطة» بصورة موسّعة وتفصيليّة في ما يتعلّق بالعمران والتعليم والثقافة ومستوى المعيشة والمسكن وغيرها في كل مدينة، وذلك لأن ذلك يحتاج لمقالات تفصيلية. ورغم وجود بعض الاختلافات في وضعية السكان في المدن المختلفة إلا أن هناك عوامل مشتركة لجميعها، حاولنا في هذه المقالة رصدها.

المراجع

العربية

بشير، نبيه (1998). **الفلسطينيّون في المدن المختلطة**. القدس/بيت لحم: مركز المعلومات البديلة.

جبارين، يوسف (2001). «الجغرافيا والديموغرافيا في سياسة السيطرة على المكان». **قضايا إسرائيليّة**، 3، 50-56.

جريس، صبري (1973). **العرب في إسرائيل**. بيروت: مؤسّسة الدراسات الفلسطينيّة.

جمعيّة الجليل، ومدى الكرمل (2005). **الفلسطينيّون في إسرائيل - المسح الاجتماعيّ الاقتصاديّ 2004**. شفاعمرو: جمعيّة الجليل - الجمعيّة القطريّة للبحوث والخدمات الصحّيّة.

جمعيّة الجليل (2011). **الفلسطينيّون في إسرائيل - المسح الاجتماعيّ الاقتصاديّ الثالث 2010 - النتائج الأساسيّة**. شفاعمرو: جمعيّة الجليل - الجمعيّة القطريّة للبحوث والخدمات الصحّيّة.

زريق، إيليّا (1996). «الفلسطينيّون في إسرائيل». في: جريس، صبري، وَخليفة، أحمد (محرران)، **دليل إسرائيل العامّ**. (صفحات: 315-348). بيروت: مؤسّسة الدراسات الفلسطينيّة.

سعيد، حسن إبراهيم (2008). **يافا من الغزو النابليوني إلى حملة إبراهيم باشا (1799-1831)**. بيروت: مؤسّسة الدراسات الفلسطينيّة.

صيقلي، مي (1998). **حيفا العربية- 1918-1939 (التطور الاجتماعي والاقتصادي)**. بيروت: مؤسسة الدراسات الفلسطينية.

ضبيط، بثينة (2002). «الأقلّـيّة العربيّة في المدن المختلطة». في: المركز العربيّ للتخطيط البديل (تحرير)، **على شرف يوم الأرض السادس والعشرين - المؤتمر السنويّ حول قضايا الأرض والمسكن الشاغلة للأقلّـيّة العربيّة في البلاد**. الناصرة: المركز العربيّ للتخطيط البديل.

غنايم، زهير (2005). **لواء عكا في عهد التنظيمات العثمانية 1281-1337هـ/ 1864-1918م**. بيروت: مؤسّسة الدراسات الفلسطينيّة.

مصالحة، نور الدين (2003). **إسرائيل وسياسة النفي- الصهيونيّة واللاجئون الفلسطينيّون**. رام الله: مدار - المركز الفلسطينيّ للدراسات الإسرائيليّة.

مصالحة، نور الدين (1997). **أرض أكثر عرب أقلّ: سياسة «الترانسفير» الإسرائيليّة في التطبيق 1949-1996**. بيروت: مؤسّسة الدراسات الفلسطينيّة.

منّيِّر، إسبير (1998). **اللدّ في عهدَي الانتداب والاحتلال**. بيروت: مؤسّسة الدراسات الفلسطينيّة.

الإنجليزية

Kamen, C. (1988). After the catastrophe II: The Arabs in Israel, 1948-1951. *Middle Eastern Studies, 24* (1), 68-109.

Monterescu, D., & Rabinowitz, D. (2007). Introduction. In D. Monterescu & D. Rabinowitz (Eds.). *Mixed towns, trapped communities, historical narratives, spatial dynamics, gender, relations and cultural encounters in Palestine-Israeli towns* (pp. 1-34). London, United Kingdom: Ashgate Publishing, Ltd.

Rouhana, N. (1997). *Palestinian citizens in an ethnic Jewish state: Identities in conflict*. New Haven, CT: Yale University Press.

Rouhana, N. and Sabbagh-Khoury, A. (2015). «The Return of History: Memory and Political Consciousness among the Palestinians in Israel». In Rouhana, N. (ed.) *Ethnic Privileges in the Jewish State: Israel and its Palestinian Citizens*. Cambridge University Press. Under contract.

Sabbagh-Khoury, A. (2010). Palestinian predicaments: Jewish immigration and Palestinian repatriation. In R. Kanaaneh & I. Nusair (Eds.), *Displaced at home: Ethnicity and gender among Palestinians in Israel.* New York: SUNY Press

Slyomovics, S. (1998). *The object of memory: Arab and Jew narrate the Palestinian village.* Philadelphia, PA: University of Philadelphia Press.

Wolfe, P. (2006). Settler colonialism and the elimination of the Native. *Journal of Genocide Research*, *8*(4), 387-409.

Yacobi, H. (2002). The architecture of ethnic logic: exploring the meaning of the built environment in the 'mixed' city of Lod – Israel. *Geografiska Annaler. Series B, Human Geography, 84*(3/4), 171-187.

Yiftachel, O. & Yacobi, H. (2003). Urban ethnocracy: Ethnocization and the production of space in an Israeli mixed cities. *Environment and planning D: Society and soace, 21*, 673-693.

Zureik, E. T. (1979). *The Palestinians in Israel: A study in internal colonialism*. London, United Kingdom: Routledge & Kegan Paul.

Zureik, E. T. (2001). Constructing Palestine through surveillance practices. *British Journal of Middle Eastern Studies, 28* (2), 205-227.

العبرية

جولان، أرنون (2001). **تغيير الحيز-نتائج حرب: المساحات العربية السابقة في دولة إسرائيل (1948-1950)**. بئر السبع: المركز لميراث بن غوريون.

حسن، منار (2009). **النسيان: المدينة والنساء الفلسطينيات، والحرب على الذاكرة**. تل ابيب: أطروحة دكتوراة.

خمايسي، راسم (2006). أساليب السيطرة على الأرض وتهويد المكان في إسرائيل. في الحاجّ، ماجد؛ وبن إليعيزر، أوري (محرران). **بِاسم الأمن: علم الاجتماع المتعلّق بالسلام والحرب في إسرائيل في عصر متغيّر** (صفحات: 421-447). حيفا: دار النشر في جامعة حيفا/بروديس.

دولة إسرائيل (2012). **السلطات المحلية في إسرائيل، 2010**. القدس: دائرة الإحصاء المركزيّة.

كاوفمن، إيلانا، وكبها، مصطفى، أوساتسكي-لازار، سارة، وباومل، يائير (محررون) (2007). **المجتمع العربي في إسرائيل**. رعنانا: الجامعة المفتوحة.

الفلسطينيون في إسرائيل

قراءات في التاريخ، والسياسة، والمجتمع

نديم روحانا أريج صبّاغ-خوري

محرّران

الجزء الثاني

مناطق نفوذ المدن والقرى العربية

يوسف جبارين

2015

مدى الكرمل

المركز العربي للدراسات الاجتماعيّة التطبيقيّة

مناطق نفوذ المدن والقرى العربية

يوسف جبارين*

تحديد مناطق النفوذ في إسرائيل يشـــكّل أداة مركزيّة في سياسة الأراضي الرامية إلى تحديد السيطرة على الأرض بين البلدات والمجموعات القوميّة، أي بين اليهود والعرب. بعد عمليّات المصادرة المكثّفة للأراضي العربيّة في الســـنوات الأولى لإقامة الدولة، عملت سياســـة تحديد مناطق النفوذ على مأسســـة شـــبه نهائيّة لســـيطرة البلدات اليهوديّة بأنواعها (المجالس الإقليميّة، والبلديّات، والمجالس المحليّة) على أراضي الدولة.

أبتغي، في هذه المقالة، تحليل مناطـــق نفوذ البلدات العربية في إسرائيل من خلال مقارنتها مع مناطق نفوذ البلدات اليهوديّة. بعد ذلك، سأتوقف عند إشكالية مناطق النفوذ المحدودة للمدن والقرى العربية. وفي النهاية، سأقوم بطرح توصيات حول سبل تغيير سياسة تقسيم مناطق النفوذ في البلاد سعياً إلى تعزيز المساواة.

حدود منطقة نفوذ الســـلطة المحلّيّة تُتاخم الأراضي التي تقع تحت ســـيطرة سلطة محلّيّة أخرى، وتحدّد مجال سيطرتها ومجال مسؤوليتها الإدارية. ينتمي السكان إلى منطقة نفوذ ســـلطة محلية معينة إذا ما كانت هذه الســـلطة تمنحهم حقوقاً (كحق الترشّح والاقتراع)، وتفرض عليهم واجبات (الضرائب والرسوم بأنواعها) بحسب القانون، وإذا ما كانت توفّر لسكّانها خدمات متنوّعة في إطار منطقة النفوذ. تعريف منطقة النفوذ يشكّل مركّباً أساسيّاً في تخطيط البلـــدة وتطويرها، ويؤثّر - في ما يؤثّر- على اقتصاد المدينة، وعلى تطوير مجال التشغيل، وعلى المدخولات الذاتيّة للسلطة المحليّة، وعلى تطوير المسكن والخدمات الاجتماعيّة والثقافيّة، وعلى التطوير البيئيّ في القرية أو المدينة.

تعكس منطقة نفوذ الســـلطات المحلّيّة في إسرائيل، عامّةً، الظروفَ الجيو-اقتصادية التي ســـادت في الحقبة التي صُمِّم فيها جهاز الحكم المحلّيّ على ضوء حرب العام 1948 والنكبة الفلســـطينيّة (انظروا المقالة حول النكبة في الجزء الأول من هذا الكتاب). وتعبّر، كذلك، عن علاقات القوّة بين المجموعتين القوميّتين: اليهوديـــة الغالبة، والعربيّة المهزومة بعد الحرب

* بروفيسور يوسف جبارين محاضر في قسم الهندسة المعماريّة وتخطيط المدن في التخنيون- المعهد التكنولوجيّ في إسرائيل، حيفا.

والتهجير والنكبة في العام 1948.

تتكوّن المساحة العامّة لدولة إسرائيل، بغالبيّتها المطلقة، من مناطق نفوذ الحكم المحليّ. جرى رسم معظم هذه الحدود في العقدين الأوّل والثاني بعد إقامة دولة إسرائيل، لا سيّما في نهاية الأربعينيّات وبداية الخمسينيّات (حسون ورازين، 1994؛ Hasson &Razin, 1990). اعتبارات رسم حدود البلدات كانت جيو-سياسيّة في الأساس، وما زالت كذلك حتى يومنا هذا. الدوافع من ورائها هي تقليص حيّز المدن والقرى العربيّة، والتحكّم المطلق بأراضي العرب، وتوسيع مناطق نفوذ السلطات المحليّة اليهوديّة قدر المستطاع على حساب الحيّز المعيشيّ للمواطنين العرب (Falah, 1990; Yiftachel, 2006). تمثّلت سياسة الدولة الفتيّة في الاستيلاء السريع على غنائم الحرب، أي على أراضي العرب وعلى قراهم التي دُمّرت وأُفرِغت من السكّان خلال النكبة.

مباشرةً بعد إقامة دولة إسرائيل، فُرِضَ حكم عسكريّ (انظروا المقالة عن **الحكم العسكري** في الجزء الأول من هذا الكتاب) على الجمهور الفلسطيني الباقي في أرضه، استمر حتى العام 1966. الأنظمة والمرسومات التي عمل الحكم العسكريّ بحسبها مكّنته من القيام بأنشطة شاملة، نحو مصادرة الممتلكات، وهدم المباني والقرى، وطرد السكان، ومصادرة مكثّفة للأراضي العربيّة. في تلك الفترة، لم يكن الجمهور الفلسطينيّ سوى بقيّة باقية مهزومة ترزح تحت نير حكم عسكريّ؛ وعليه، لم تُشكّل عقبة أمام المصادرات، وأمام سياسة السّلب والنّهب التي تجسّدت- كما ذُكر سابقاً- في المصادرة المكثّفة للأراضي وتهويد الحيّز.

تواصلت عمليّات المصادرة المكثّفة حتى سبعينيّات القرن الماضي في الأساس، وتراجعت كثيرا بعد أن فقد العرب غالبيّة أراضيهم حتى أصبحوا يملكون 2.1% من الأراضي في الدولة. ولا يجب أن يغيب عن الأذهان أنّ العرب سيطروا على غالبيّة أراضي البلاد حتى العام 1948، بينما لم يسيطر اليهود سوى على نسبة ضئيلة منها، على الرغم من المجهود الذي بذلوه في مجال الاستيطان وشراء الأراضي. 93% من الأراضي اليوم تُعرّف كـ«أراضي إسرائيل» بحسب التوزيعة التالية: 69% بملكيّة الدولة، و12% بملكيّة سلطة التطوير، وَ12% بملكيّة الكيرن كييمت. قبل العام 1948، امتلكت الكيرن كييمت (انظروا المقالة عن **الكيرن كييمت لإسرائيل** في هذا الكتاب) ما لا يزيد عن 9% من الأراضي.[1] معظم أراضي العرب صودِرَت إبّان فترة الحكم العسكريّ، ورُسمت، في تلك الحقبة كذلك، حدود المدن والقرى

1. استقيت البيانات حول مساحات الأراضي وملكيّتها من غابيزون وغرايدي- شفارتس، 2004.

العربيّة والتي لم تضمّ سوى نسبة ضئيلة من الأراضي مقارنة بتلك التي كانت بملكيّة السكّان العرب قبل إقامة إسرائيل.

لا تشمل مناطق نفوذ البلدات العربيّة في إسرائيل جميع الأراضي التي يملكها السكّان العرب، لا سيّما تلك المتاخمة للبلدات نفسها، وذلك بسبب سياسة إسرائيل الجيو- سياسيّة. في الكثير من الحالات، تقع هذه الأراضي داخل مناطق نفوذ مجالس إقليمية يهودية، كما في حالة مدينة أمّ الفحم العربيّة، حيث إنّ هناك أراضيَ متاخمة لها تعود ملكيّتها لسكّان المدينة، لكنّها تتبع، من الناحية المحلّيّة، للمجلس الإقليميّ «عِيمك يزراعئيل» (مرج ابن عامر) وليس لمدينة أمّ الفحم. ما يعنيه الأمر هو أنّ مدينة أمّ الفحم لا تملك صلاحيّات حكم محليّ في هذه الأراضي. إلى ذلك، فإن مناطق نفوذ البلدات العربيّة لا تشمل فقط أراضيَ يملكها سكّانها بل، كذلك، أراضيَ معرّفة كـ«أملاك غائبين»، أو كـ«أراضي دولة»، وتُديرها دائرة أراضي إسرائيل. هذه الأراضي التي صُودِرت من العرب عند إقامة دولة إسرائيل، تُستخدم في السنوات الأخيرة كمصدر لمشاريع لصالح الجمهور ولإقامة أحياء جديدة نحو مشاريع «ابنِ بيتك بنفسك» في أمّ الفحم والفريديس وساجور (جبارين ولو-يون، 1998).

كلّ تغيير في حدود مناطق نفوذ سلطة محلّيّة يقع ضمن صلاحيّات حكومة إسرائيل التي يغيب عنها أيّ تمثيل أو تأثير يُذكر للعرب. وزير الداخليّة هو صاحب القرار المطلَق في مسألة تغيير الحدود، ويتوجّب عليه الاستماع للأطراف المتنازعة، ومراجعة توصية لجنة عينيّة تُقدّم المشورة في مسألة تغيير حدود مناطق النفوذ. عندما يوجَّه لوزير الداخلية طلب تغيير الحدود، يحقّ له رفضه رفضاً مطلقاً أو إقامة لجنة لفحص الحدود، تقوم، بدورها، بتحويل توصياتها خلال فترة محدّدة (وزارة الداخلية، 1998). بعض السلطات المحلّيّة العربيّة تمكّنت من توسيع مساحات مناطق نفوذها شيئاً ما بعد نضال استمرّ سنوات طويلة، ومن بين هذه السلطات نذكر الناصرة وساجور. في حين أنّ بلدات عربيّة أخرى لم تنجح في ذلك على الرغم من الضائقة الكبيرة التي تعاني منها، بسبب شحّ الأراضي المعدّة للتطوير.

المساحة العامّة لدولة إسرائيل مقسّمة، في مسألة مناطق النفوذ، بحسب ثلاثة تصنيفات محلّيّة: البلديّات؛ والمجالس المحلّيّة؛ والمجالس الإقليميّة. نسبة سكّان المجالس الإقليميّة تصل إلى 9% من المجموع السكّانيّ العامّ، لكنّ هذه المجالس تُسيطر على 81% من مساحة الدولة. هذه المساحة تشمل أراضيَ زراعيّة ومناطق صناعيّة تعجّ بالمصانع التي تدرّ أرباحًا

على المجالس الإقليميّة. على سبيل المثال، فإنّ المجلس الإقليميّ «رمات هَنيغيف» -وهو الأكبر في البلاد- يمتدّ على مساحة 4,432,000 من الدونمات، وسكن فيه، في نهاية العام 2010، حوالي 4,900 نسمة فقط (دائرة الإحصاء المركزية، 2011). مساحة هذا المجلس تزيد 270 مرة عن مساحة الناصرة، وهي المدينة العربيّة الكبرى في إسرائيل من حيث عدد السكان، ولا تتعدى مساحة منطقة نفوذها 15,600 من الدونمات، ويصل عدد سكّانها إلى 72,000 نسمة (المصدر السابق). المجلس الإقليميّ الثاني، من حيث المساحة، هو المجلس الإقليميّ «تمار»، الذي يسيطر على 1,675,000 من الدونمات، ويسكن في منطقة نفوذه 1,300 نسمة فقط (المصدر السابق). مدخولات هذا المجلس الإقليميّ تتأتّى من مصانع البحر الميّت والقرية الذرّيّة، وفنادق البحر الميّت، ومصانع أخرى تقع في نطاق هذا المجلس الواسع.

الفجوات بين مناطق نفوذ البلدات اليهوديّة وتلك العربيّة هائلة للغاية لصالح اليهود (راجعوا الجدول رقم 1 التالي). في العام 2005، استحوذت السلطات العربيّة على 3.2% فقط من الأراضي في إسرائيل، على الرغم من أنّ تعداد سكّانها، في ذلك العام، بلغ ما يقارب خُمس سكّان دولة إسرائيل (دائرة الإحصاء المركزيّة، 2006). يشار هنا إلى أنّ الأراضي داخل البلدات العربيّة لا تقع جميعها بملكية عربية، وتملك دولة إسرائيل جزءًا منها. من هنا، يتبيّن أنّ العرب يستحوذون، داخل بلداتهم، على أقلّ من 3.2% من مساحة دولة إسرائيل.

جدول رقم 1: توزيع مناطق النفوذ والسكان في دولة إسرائيل بحسب القومية، على المستوى القطري

	منطقة النفوذ في العام 1995 (بالدونمات)	منطقة النفوذ في العام 2005 (بالدونمات)	منطقة النفوذ في العام 1995 (بالنسب المئوية)	منطقة النفوذ في العام 2005 (بالنسب المئوية)	النسبة السكانية في العام 2005
سلطات يهودية	18,695,947	18,738,874	90.6%	91.1%	79.5%
سُلطات عربية	591,785	669,020	2.9%	3.2%	20.5%
مناطق بدون نفوذ الحكم المحلي	1,348,330	1,185,540	6.5%	5.7%	0.0
المجموع	**20,636,062**	**20,593,434**	**100%**	**100%**	**100%**

* يعتمد هذا الجدول على البيانات المادّيّة للسلطات المحلّيّة في إسرائيل، كما عرضت في دائرة الإحصاء المركزيّة 2006ب.

وضعُ العرب في لواء الشمال (الذي يشمل الجليل) سيّء على نحو خاصّ، حيث يشكّل السكّان العرب أغلبيّة هناك. في العام 2005، وصلت نسبة السّكان العرب في هذا اللواء إلى حوالي 52.2% (609,000 نسمة في مقابل 557,000 نسمة من اليهود). على الرغم من ذلك، فقد استحوذت السلطات المحلّيّة على حوالي 12% فقط من الأراضي في لواء الشمال (راجعوا الجدول رقم 2).

الجدول رقم 2: توزيع مساحات النفوذ والسكان في إسرائيل بحسب القومية، لواء الشمال (الجليل)

	منطقة النفوذ في العام 1995 (بالدونمات)	منطقة النفوذ في العام 2005 (بالدونمات)	منطقة النفوذ في العام 1995 (بالنسب المئوية)	منطقة النفوذ في العام 2005 (بالنسب المئوية)	النسبة السكانية في العام 2005
سلطات يهودية	2,784,900	2,778,788	83.8%	83.9%	47.8%
سلطات عربية	394,263	402,446	11.9%	12.1%	52.2%
مناطق بدون نفوذ حكم محلي	143,702	133,149	4.3%	4.0%	0.0
المجموع	**3,322,865**	**3,314,383**	**100%**	**100%**	**100%**

* يعتمد هذا الجدول على البيانات المادية للسلطات المحلية في إسرائيل، كما عرضت في دائرة الإحصاء المركزية 2006ب.

في لواء الجنوب، سكن حوالي 143,000 مواطن عربيّ في نهاية العام 2005. أكثر من 50,000 منهم يسكنون في عشرات القرى التي لا تعترف بها دولة إسرائيل، على الرغم من أنها كانت قائمة قبل إقامة هذه الدولة. منذ سنين طويلة، يُطالب العرب هناك بأن يتمّ الاعتراف ببلداتهم، ويطالبون الدولة أن تعترف بملكيّتهم على مئات آلاف الدونمات في النقب (انظروا المقالة حول: **البدو الفلسطينيون الأصلانيّون في النقب: تمدين قسري وحرمان من الاعتراف** في الجزء الأول من هذا الكتاب). يُظهر الجدول (رقم 3) أن مساحة القرى العربيّة التي تعترف بها دولة إسرائيل في النقب لا تصل إلى 1% من مساحة الدولة، على الرغم من أن نسبة السكان هناك تصل إلى حوالي 14.6% من المجموع السكانيّ العامّ. هذا الأمر هو خير دليلٍ على عمق التّمييز الجغرافيّ في الدولة عامّةً، وفي لواء الجنوب خاصّةً.

جدول رقم 3: توزيع مســـاحات النفوذ والسكان في إسرائيل بحسب القومية، لواء الجنوب

	منطقة النفوذ في العام 1995 (بالدونمات)	منطقة النفوذ في العام 2005 (بالدونمات)	منطقة النفوذ في العام 1995 (بالنسب المئوية)	منطقة النفوذ في العام 2005 (بالنسب المئوية)	النسبة السكانية في العام 2005
سلطات يهودية	13,269,336	13,349,800	92.7%	93.2%	85.4%
سلطات عربية	51,472	114,101	0.4%	0.8%	14.6%
مناطق بدون نفوذ حكم محلي	999,314	861,260	7.0%	6.0%	0.0
المجموع	**14,320,122**	**14,325,161**	**100%**	**100%**	**100%**

* يعتمد هذا الجدول على البيانات المادية للسلطات المحلية في إسرائيل، كما عرضت في دائرة الإحصاء المركزية 2006ب.

خاتمة

مناطق نفوذ المدن والقرى العربيّة مقلّصة نســـبيّاً. هذا الأمر يمسّ، على نحو بالغ، بمجمل مرافق حياة العرب مواطني دولة إسرائيل. ومن التّبِعات السلبيّة لهذا الواقع نذكر: منع النموّ الطبيعيّ والمطلوب للمدن والقرى العربيّة؛ النّقص في الأراضي لأغراض تطوير المسكن؛ أثمان باهظة نسبيّاً للأراضي؛ غياب سوق أراضٍ متطوّر في البلدات العربيّة؛ نقص كبير في الأراضي المعدّة للتطوير الاقتصاديّ وتطوير مناطق تشغيليّة وصناعيّة لمواجهة البطالة المتفاقمة في هذه البلدات؛ نقص كبير في المساحات المعدّة لتطوير الخدمات الثقافيّة والتعليميّة وخدمات الرفاه والخدمات الاجتماعيّة؛ نقص في المســـاحات المفتوحة؛ اكتظاظ البلدات العربيّة على نحو يفوق قدرة تحمّلها، وتحويل بعضها إلى مدن مكتظّة تستحيل فيها الحركة والتطوير تقريبـــاً. أحد الأمثلة البارزة على هذه الصعوبات هي مدينـــة الناصرة، المدينة العربيّة ذات النسبة السكّانية العربيّة الأعلى في البلاد.

رأينا، إذاً، أنّ النقص في الأراضي، في البلدات العربية، يشـــكّل عاملاً مركزيّاً في تراجع جودة حياة الســـكّان العرب، ومعطّلاً حاسماً لتطوّر المجتمع العربيّ على المستوى الاقتصاديّ. في المقابل، فإنّ مساحات النفوذ السخيّة في المدن والسلطات اليهوديّة توفّر لها إمكانيّة التطوّر الاقتصـــاديّ اللائق، وتمكّنها من تطوير الســـكن بدون قيود تُذكـــر، وتمكّنها، كذلك، من استغلال محاور الطرق الرئيسيّة لأغراض التجارة والتشغيل. أثمان الأرض في تلك البلدات أقلّ من أثمانها في البلدات العربيّة. التمييز الجغرافيّ في مجال سياســـة الأراضي بين اليهود والعرب يخلق فجوات اقتصاديّة، وفجوات في مجالات الخدمات الاجتماعيّة والثقافيّة.

منـــذ إقامة دولة إسرائيل، يناضل مواطنو الدولة العرب ضدّ سياســـتها في مجال الأراضي،

هادفين إلى توسيع مناطق نفوذ بلداتهم عامّةً، وإلى وقف عمليّات مصادرة الأرض خاصّةً. النضال الجماعيّ للعرب، في موضوع الأرض، وصل ذروته في يوم الأرض الأوّل في العام 1976، والذي اندلع على خلفيّة مصادرات واسعة النطاق لأراضٍ عربيّة في الجليل. تمثّل الإنجاز الأهمّ لهذا النضال في وقف المصادرات المباشرة لأراضي العرب في الجليل، وفي المثلث خصوصاً، لا في النقب. إذ إنّ نضال المواطنين العرب في النقب من أجل تنظيم ملكيّتهم على الأراضي التي بحوزتهم منذ عشرات السنين ومن أجل الاعتراف بعشرات القرى التي لا تعترف بها إسرائيل، لم يتمخّض بعد عن نتائج إيجابية.

علاوةً على ذلك، فثمّة تراجع في السنوات الأخيرة في نضال العرب الجماعيّ في مسألة الأرض، لا سيّما ذلك المتعلّق بتوسيع مناطق النفوذ. النضال من أجل توسيع الحدود المحلّيّة حمل في السابق طابعاً جماعيّاً، لكن يبدو أنّه قد تحوّل، اليوم، إلى نضال فرديّ تُديره القيادات المحلّيّة، ورئيس السلطة في هذه البلدة أو تلك.

يتواصل التمييز ضد المواطنين العرب في سياسة الأراضي الإسرائيليّة عامّةً، وفي سياسة تحديد مناطق النفوذ خاصّةً. من الواضح إذاً لكلّ عاقل، أنّ سياسة تحديد مناطق النفوذ في إسرائيل تحمل طابعاً تمييزيّاً ومشوَّهاً، وأنّ تصحيح هذا التشويه لا يتمّ إلّا من خلال تعديل الحدود المحلّيّة لبلدات إسرائيل ورسمها من جديد. بمقدور هذا التعديل أن يقلّص التمييز في مجال سياسة الأرض تجاه العرب وأن يخفّف من ضائقة المدن والقرى العربيّة. على هذا النحو يمكن المضيّ قدماً بقيم العدل التوزيعيّ في كلّ ما يتعلّق بالموارد العامّة، وتخصيص الأراضي من بينها.

المراجع

الإنجليزية

Falah, G. (Ed.). (1990). Some geographical aspects of the Israeli-Palestinian conflict. *GeoJournal, 21*(4).

Hasson, S., & Razin, E. (1990). What is hidden behind a municipal boundary conflict? *Political Geography Quarterly, 9*, 267–283.

Yiftachel, O. (2006). *Ethnocracy: Land and identity politics in Israel/Palestine*. Philadelphia: University of Pennsylvania Press.

العبرية

جبارين، يوســـف، ولو-يون، يوبيرت (1998). **التخطيط المدينيّ في المدن والقرى العربيّة في إسرائيل: مسألة تخصيص الأراضي للأغراض العامّة.** حيفا: التخنيون- مركز دراسات المدينة والمنطقة.

غابيزون، روت، وغرايدي- شفارتس، أسنات (2004). «مواد تحضيريّة لمناقشة قضيّة التنظيم الدستوريّ لمواضيع الأرض في إسرائيل»، الموقع الالكتروني للجنة الدستور والقانون والقضاء .

تم استقاء المعلومات من الموقع الإلكتروني في تاريخ 20 كانون الأول 2012.

روزين، عران، وحسون، شـــلومو، وحزان، آنا (1994). «صراعات حول حدود السلطات المحلّيّة: المجالس الإقليمية والحيز المدينيّ»، **عير فإيزور** 23، 5-28.

دولة اسرائيل (2006أ). **سلطات محلية في إسرائيل.** القدس: دائرة الإحصاء المركزية.

دولة اسرائيل (2006ب). **الكتاب الإحصائي السنوي لإسرائيل.** القدس: دائرة الإحصاء المركزية.

دولة اسرائيل (2011). **بلدات وســـكان، بحسب مكانة السلطة المحلية واللواء.** القدس: دائرة الإحصاء المركزية.

دولة اسرائيل (1998). **اللجنة الوزارية المشـــتركة لتنجيع وتعجيل إجراءات تغيير مناطق النفوذ المحليّة،** القدس: وزارة الداخلية.

الفلسطينيون في إسرائيل

قراءات في التاريخ، والسياسة، والمجتمع

نديم روحانا أريج صبّاغ-خوري

محرّران

الجزء الثاني

محدوديّات السياسة (اللعبة) الانتخابيّة: المادّة 7أ من قانون الأساس: الكنيست

مازن المصري

2015

مدى الكرمل

المركز العربي للدراسات الاجتماعيّة التطبيقيّة

محدوديّات السياسة (اللعبة) الانتخابيّة: المادّة 7أ من قانون الأساس: الكنيست

مازن المصري *

تصنِّف الكثيرُ من المؤشّرات[1] إسرائيلَ كنظام ديمقراطيّ، يعقد انتخابات حرّة دَوريّة، وتجري فيه عمليّة نقل سلميّ للسلطة. رغم ذلك، يجري -في الغالب- إغفال المادّة 7أ من قانون الأساس: الكنيست.[2] هذه المادة، التي هي جزء من قانون أساس (قانون يحمل مكانة دستوريّة) تفرض قيوداً على الحقّ في المشاركة السياسيّة. بعد سَنّها، في العام 1985، استُخدِمت المادّة 7أ، على نحوٍ متواصل، في محاولات منع أحزاب تمثِّلُ المواطنين الفلسطينيّين في إسرائيل من المشاركة في انتخابات الكنيست. وبينما لم تنجح هذه المحاولات، وجرى إحباطها من قبل المحكمة العليا (في أحيان كثيرة من خلال قرارات حكم انقسم حولها القضاة، وبأغلبيّة صغيرة)، فإنّ وجود هذه المادّة، بحدّ ذاته، واستخدامها المتواصل في محاولات شطب أحزاب عربيّة ومرشّحين أفراد، يفرضان قيوداً جِدّيّة على الحقّ في التنظُّم السياسيّ الانتخابيّ. لا ينعكس هذا الأمر سلبيّاً على الديمقراطيّة في إسرائيل فحسب، بل إنّه يحمل كذلك إسقاطات على طبيعة المواطَنة التي يحملها الفلسطينيّون في إسرائيل، وعلى مكانتهم كلاعبين سياسيّين داخل اللعبة الانتخابيّة، وكذلك على صياغة الخطاب السياسيّ بمفهومه الواسع.

* د. مازن مصري محاضر في كلية القانون في جامعة (City University, London).

1. على سبيل المثال، مؤشّر فريدام هاوس (2012)، يمكن الاطّلاع عليه على الموقع الإلكترونيّ التالي: freedomhouse.org.
2. تنصّ المادّة 7أ على ما يلي:

7أ. (أ) لا تشـــارك قائمة مرشّحين في انتخابات الكنيست ولا يترشّح شخص ما لانتخابات الكنيست، إذا تضمّنت أهدافُ أو أفعالُ القائمة أو أفعالُ الشخص، على نحو صريح أم مبطَّن، أحدَ الأمور التالية:

1. نفي وجود دولة إسرائيل كدولة يهوديّة وديمقراطيّة؛
2. التحريض على العنصرية؛
3. دعم الكفاح المسلّح من قِبَل دولة معادية أو منظّمة إرهابيّة ضدّ دولة إسرائيل.

(أ1) في ما يتعلّق بهذا البند، يُنظر إلى المرشّـــح الذي مكث في دولة معادية على نحو غير قانونيّ في السنوات السبع الماضية التي سبقت تقديم قائمة المرشّحين كمن يدعم، في أفعاله، الكفاح المسلّحَ ضدّ دولة إسرائيل، ما لم يُثبت عكس ذلك.

نشوء منظومة الإقصاء: من ياردور (1965) إلى المادّة 7أ

هيمنت ثلاث قوى مركزيّة على مجال العمل السياسيّ الفلسطينيّ في إسرائيل في خمسينيّات وستّينيّات القرن الماضي: قاد ناشطون ونوّاب كنيست من الحزب الشيوعيّ (الذي شكَّلَ قوّة مركزيّة) نضالات كثيرة ضدّ سياسات إسرائيل التمييزيّة. على الرغم من ذلك، لم يكن هذا الحزب عربيّاً، بل هو حزب عربيّ-يهوديّ. وتشكّلت القوّة الثانية من شخصيّات محلّـيّة تعاونت مع الحكومة، التي انتقت هذه الشخصيّات لتشارك في الانتخابات كجزء من القوائم التي تدور في فلك حزب «مباي» الحاكم. في الكثير من الأحيان، ضَمِنَت هذه القوائم أصواتَ الناخبين بمساعدة ضبّاط الحكم العسكريّ المحلّـيّين. القوّة الثالثة، والأقلّ تأثيراً، كان التيّار الفلسطينيّ/العربيّ القوميّ، الذي مثّلته حركة الأرض (Jiryis, 1976). في انتخابات العام 1965، شكّلت مجموعة من الناشطين المرتبطين بحركة الأرض «القائمة الاشتراكيّة»، وقرّروا خوض انتخابات الكنيست. قبل موعد الانتخابات بعدّة أشهر، أُعلنت هذه القائمة «تنظيماً غير شرعيّ»، بسبب نشاطاتها ومحاولتها لتنظيم الفلسطينيّين في إسرائيل (ياردور ضدّ لجنة الانتخابات المركزيّة، 1965) كجزء من المجموعة الفلسطينيّة الأوسع، وكجزء من الأمّة العربيّة. تلك، كانت المحاولة الأولى لمجموعة سياسيّة فلسطينيّة المشارَكَةَ في الانتخابات البرلمانيّة كحزب عربيّ، لا كقائمة يهوديّة- عربيّة.

أُحبطت هذه المحاولة للمشاركة في الانتخابات البرلمانيّة من قِبَل لجنة الانتخابات المركزيّة، وهي جسم يتكوّن من ممثّلي الأحزاب في الكنيست المنتهي ولايته، ويترأّسه أحد قضاة المحكمة العليا. على الرغم من عدم امتلاكها صلاحيّة قانونيّة، قرّرت لجنة الانتخابات المركزيّة منع القائمة الاشتراكيّة من المشاركة في الانتخابات على خلفيّة كونها «منظّمة غير مشروعة، لأنّ المبادرين إليها لا يعترفون بوحدة أراضي دولة إسرائيل وبوجودها» (ياردور ضدّ لجنة الانتخابات المركزيّة، 1965، ص. 369). وتمخّض الالتماس للمحكمة العليا عن أحد أهمّ القرارات في القانون الدستوريّ الإسرائيليّ، ألا وهو قرار حكم قضيّة ياردور.

حُسم الالتماس بأغلبيّة اثنين ضدّ واحد. وقد حكم قاضي الأقلّـيّة كوهين، من خلال ولائه لمبدأ سيادة القانون، وتجسيده للمنهج الشكلانيّ في تلك الحقبة، حَكَمَ أنّ لجنة الانتخابات المركزيّة لا تملك، في غياب الدعامة التشريعية، القدرة على حرمان قوائم من المشاركة في الانتخابات. صادق القاضيان الآخران على الشطب بالاستناد إلى ما سمّياه بحُجة «الديمقراطيّة التي تُدافع عن نفسها». وأعلن رئيس المحكمة، أغرانات، أنّ اختبار توفّر

الصلاحيّة لدى لجنة الانتخابات المركزيّة بحظر المشاركة في الانتخابات، يستوجب التشديد على عدد من الحقائق الدستوريّة (أو «المعطيات الدستوريّة»، بحسب تعبيره). وقد حدّد أغرانات، من خلال اقتباس وثيقة الاستقلال، أنّ إسرائيل:

«تأسّست كدولة يهوديّة في «إيريتس يسرائيل» (أرض إسرائيل) لأنّ فعل التأسيس تحقّق -أوّلاً وقبل كلّ شيء- بحكم «الحقّ الطبيعيّ والتاريخيّ للشعب اليهوديّ في العيش كشعب قائم بحدّ ذاته، كباقي الشعوب، في دولته السياديّة، ويجسّد فعل التأسيس هذا تحقيقاً لطموح الأجيال في خلاص إسرائيل» (ص. 385).

بالاستناد إلى هذه الحقيقة الدستوريّة، خلص أغرانات إلى استنتاجٍ مُفادُه أنّ أيّة سلطة من سلطات الدولة لا يمكنها ممارسة صلاحيّة من صلاحيّاتها على نحوٍ يتنكّر لاستمراريّة إسرائيل أو خلودها. من هنا، وبحظرها على قائمة معيّنة المشاركة في الانتخابات، فإنّ لجنة الانتخابات المركزيّة لم تعمل خارج صلاحيّتها عند حظرها على قائمة معيّنة المشاركةَ في الانتخابات.

حقّق قرار الحكم هذا مُبتغاه، ولم تَجْرِ محاولة مماثلة في السنوات التسع عشرة التالية. في العام 1984، سعت «القائمة التقدّميّة للسلام» (وهي قائمة عربيّة- يهوديّة برئاسة محمّد ميعاري -أحد ناشطي حركة «الأرض» السابقين)، سعت إلى المشاركة في انتخابات الكنيست. قامت لجنة الانتخابات المركزيّة بمنع القائمة من المشاركة، بالاستناد إلى سابقة ياردور؛ وقامت، كذلك، بحظر مشاركة قائمة «كاخ» بزعامة الحاخام المتطرّف مئير كهانا، بسبب برنامجها العنصريّ الصريح. التمست المجموعتان إلى المحكمة العليا، التي صادقت مجدّداً على حكم ياردور، وقبلت الالتماسين، وسمحت للقائمتين بالمشاركة في الانتخابات. لكن، وبينما حدّدت المحكمة، بصراحة، أنّ اللجنة لم تكن مخوَّلة بشطب مرشّحين بسبب برنامج سياسيّ عنصريّ أو غير ديمقراطيّ (وعليه، سمحت لكهانا بالمشاركة في الانتخابات)، لكنها نوّهت أنّ القاعدة االقانونية التي تم العمل بها في قرار ياردور ما زالت سارية المفعول، وأنها سمحت للقائمة التقدّميّة للسلام بالمشاركة في الانتخابات بسبب نقص الأدلّة التي تدعم الادّعاء أنّ هذه القائمة هي في الواقع امتداد لـِ«الأرض». أوصى بعض القضاة، كذلك، بأن يقوم الكنيست بتنظيم مسألة المشاركة في الانتخابات من خلال التشريعات (نايمان ضدّ رئيس لجنة الانتخابات المركزيّة، 1985).

في العام 1985 قام الكنيست بسَنّ المادّةَ 7أ من «قانون الأساس: الكنيست» معبّراً، بذلك،

عن عدم رضاه عمّا أفضى إليه قرار المحكمة العليا. منحت هذه المادّة لجنة الانتخابات المركزيّة صلاحيّة منع القوائم من المشاركة في الانتخابات، إذا ضمّت أهدافها أو أفعالها «نفي وجود إسرائيل كدولة الشعب اليهوديّ»، وَ«نفي طابعها الديمقراطيّ، أو التحريض على العنصرية» (روبنشتاين ومدينا، 2005). من هنا، قام الكنيست بقَوْننَة حكم ياردور، وأضاف مزيداً من المسوّغات للشطب. أدخل الكنيست تعديلاً آخر على هذه المادّة، في العام 2002، ودمج مسوّغَيِ الشطب في واحد: «نفي وجود إسرائيل كدولة يهوديّة وديمقراطيّة»، وأضاف مسوّغات جديدة، منها: دعم الكفاح المسلّح من قبل دولة معادية أو منظّمة إرهابيّة. في العام 2008، أضاف الكنيست تعديلاً جديداً فُصّل خصّيصاً، على مقاس المرشّحين الفلسطينيّين. نصّ هذا التعديل على فرضيّة مسبقة مُفادُها: أنّ المرشّح الذي مكث لمدّةٍ ما في دولة معادية في السنوات السبع التي سبقت الانتخابات، يُفترض أنّه يدعم الكفاح المسلّح ضدّ إسرائيل، إلاّ إذا أثبت عكس ذلك.

تفسير «يهوديّة وديمقراطيّة» في المادّة 7أ

على الرغم من أنّ قرار حكم ياردور قام بتحديد المبدأ التأسيسيّ القائل بإمكانيّة تقييد الحقّ في المشاركة السياسيّة إذا جرى اعتبار المرشّحين كمن يهدّدون الطبيعة اليهوديّة للدولة، إلاّ أنّ القاعدة المشتقّة منه بقيت غامضة. أضاف سَنّ المادّة 7أ مزيداً من الوضوح، كونه وضع أُسُساً عينيّة لشطب الأحزاب، لكن هذه الأسس بقيت ضبابيّة وخاضعة للتأويلات. أُلقِيتْ مهمّة تفسير فقرتَيْ «دولة اليهود»، أو «دولة ديمقراطيّة ويهوديّة» على عتبة المحكمة. في قضيّة بن شالوم ضدّ لجنة الانتخابات المركزيّة (1988) (والتي اختبرت قضيّة القائمة التقدّميّة للسلام، للمرّة الثانية)، حكمت المحكمة العليا أنّ معنى «دولة الشعب اليهوديّ» يتضمّن، كحدّ أدنى، وجودَ أغلبيّة يهوديّة، وتفضيل اليهود في مسألة الهجرة (أو «العودة» -على حدّ تعبير المحكمة)، وعلاقات متبادلة بين الدولة والجاليات اليهوديّة في أرجاء العالم (بن شالوم ضدّ لجنة الانتخابات المركزيّة، 1988، ص. 248)؛ كان ذلك رأي الأغلبيّة. قدّم رأي الأقلّـيّة تفسيراً قريباً لِمفهوم «دولة الشعب اليهوديّ»، لكنّه سلّط الضوء على أنّ إسرائيل هي «دولة الشعب اليهوديّ- الشعب اليهوديّ دون سواه» (بن شالوم ضدّ لجنة الانتخابات المركزيّة، 1988، ص. 272). تمثّل الفرق الأساسيّ بين الأغلبيّة والأقلّـيّة في مستوى البيّنة المطلوبة.

أتاحت قضيّة بشارة نقاشاً أكثر عينيّة ودقّة وتفصيلاً حول مدلول الدولة اليهوديّة في المادّة 7أ. في هذه القضيّة، حظرت لجنة الانتخابات المركزيّة على حزب التجمّع الوطنيّ الديمقراطيّ ورئيسه د. عزمي بشارة المشاركة في انتخابات العام 2003، انطلاقاً من أنّ البرنامج السياسيّ للحزب ينفي وجود إسرائيل كدولة يهوديّة وديمقراطيّة. وحدّد رئيس المحكمة العليا براك (كجزء من الأغلبيّة) أنّه ثمّة مميّزات أساسيّة تُبلوِر الحدّ الأدنى من متطلّبات الدولة اليهوديّة، وهذه المميزات هي :

«...ذات منظور صهيونيّ ومنظور تراثيّ معاً... وفي مركزها يقع حقّ الشعب اليهوديّ في القيام بـِ«علياه»[3] إلى دولة إسرائيل، ويشكّل اليهود فيها أغلبيّة؛ وتكون العبريّةُ اللغةَ الرسميّة الأساسيّة للدولة، وأعيادها الرئيسيّة ورموزها تُمثّل نهضة الشعب اليهوديّ القوميّة؛ وميراث إسرائيل هو مركّب مركزيّ في ميراثها الدينيّ والثقافيّ». (بشارة ضدّ لجنة الانتخابات المركزيّة، 2003، ص. 22).

حَظِيَ هذا التفسير بقبول قضاة الأغلبيّة والأقلّـيّة، على حدّ سواء. لكن القضاة لم يتّفقوا حول ما إذا كانت فكرة «دولة جميع مواطنيها» (كما طرحها التجمّع الوطنيّ الديمقراطيّ) تُعتبَر نفياً للطبيعة اليهوديّة للدولة. وبينما قرّر قضاة الأقلّـيّة أنّ هذه الفكرة تُعتبر نفياً لهذه الطبيعة، تبنّت الأغلبيّة رأياً مُفادُهُ أنّ فكرة دولة المواطنين تتاخم وتلامس نفي الطبيعة اليهوديّة للدولة، لكنّها لا تتجاوز الخطّ. مرّة أخرى، تُحسم القضيّة بالارتكاز إلى ما إذا كانت البيّنة كافية أم غير كافية. جرت المصادقة على قرار حكم بشارة في الْتماس التجمّع الوطنيّ الديمقراطيّ ضدّ لجنة الانتخابات المركزيّة (2009)، عندما تناولت المحكمة العليا، مرّة أخرى، مسألة شطب التجمّع الوطنيّ الديمقراطيّ.

المادّة 7أ والسياسات (واللعبة) الانتخابيّة

بينما تفرض المادّة 7أ قيوداً على الحقّ في الترشّح (وبالتالي، على الحقّ في التصويت)، فهي تحمل تداعيات أوسع بالنسبة للأقلّـيّة الفلسطينيّة، وبالنسبة للمنظومة السياسيّة في إسرائيل. في جوهرها، تُخضِع هذه المادّة البرامجَ السياسيّة للأحزاب السياسيّة (الفلسطينيّة -في الأساس) لتفتيش دقيق من قبل المحاكم بغية اختبار درجة تحدّيها لمبادئ الصهيونيّة.

3. «علياه»: مصطلح بالعبريّة يعني «الصعود»، ويُستخدم لتوصيف هجرة اليهود إلى إسرائيل.

يتمخّض عن ذلك أنّ الأحزاب الفلسطينيّة لا تجد نفسها مُلزَمة بأخذ رغبات جمهور مصوّتيها واحتياجاته عند وضعها للبرنامج السياسيّ بعين الاعتبار فحسب، بل عليها كذلك أن تأخذ بعين الاعتبار رغبات الأغلبيّة اليهوديّة، وأهواء القضاة وأمزجتهم في تأويلاتهم. يتجسّد هذا الأمر بوضوح في حقيقة أنّه حتّى عندما سمح القضاة لهذه الأحزاب بالمشاركة في الانتخابات، فقد ألحقوا تحذيرات بأنّ المرشّحين أو الأحزاب كانوا قريبين جدًّا من تجاوز الخطّ الأحمر، ولمّحوا، في بعض الأحيان، أنّ مشاركة الأحزاب في الانتخابات هي نوع من المكرمة أكثر من كونها حقّاً من الحقوق (إيرليخ ضدّ رئيس لجنة الانتخابات المركزيّة، 1999، ص. 48).

يؤثّر وجود المادّة 7أ، كذلك، على الخطاب السياسيّ الأوسع، وعلى الساحة السياسيّة للأقلّـيّة الفلسطينيّة. لا تستطيع بعض المجموعات السياسيّة المشاركة في الانتخابات بسبب مستوجبات المادّة 7أ؛ وتنشغل، تلك التي تشارك، دائماً باحتماليّة شطبها في الانتخابات القادمة. يتعزّز هذا الأمر على نحو خاصّ من خلال حقيقة أنّ المادّة 7أ تأخذ بعين الاعتبار أهداف المجموعة وأفعالها، المعلَنة منها والمبطَّنة. من حيث الجوهر، ترسم المادّة 7أ هوامش ما يعتبره الإجماع الصهيونيّ خطاباً سياسيّاً معقولاً ومقبولاً، ولا يمكن للساسة الفلسطينيّين تَخطّيه. القيود التي تفرضها المادّة 7أ، والنحو الذي عليه فسّرت المحكمة العليا هذه المادّةَ، يفرضان صعوبات جمّة على وضع برنامج سياسيّ يتحدّى، وجهاً لوجهٍ، الانحيازَ البنيويَّ في تعريف الدولة، والواقع الاستعماريّ الذي يتضمّنه هذا التعريف ويحميه. وبينما تحاول بعض الأحزاب القيام بذلك من خلال تحدّي المركّبات المختلفة للمشكلة البنيويّة، وإبراز خطاب المواطنة والمساواة، والحقوق الفرديّة والجماعيّة، تنأى البرامج السياسيّة جانباً عن شنّ هجوم مباشر على مركّبات الأيديولوجيا الصهيونيّة، كـقانون العودة، ويهوديّة الدولة بحدّ ذاتها. على سبيل المثال، إنّ أيّ برنامج سياسيّ يطرح حلَّ الدولة الواحدة، أو يقترح ترتيبات دستوريّة ثنائيّة القوميّة لإسرائيل، سيشكّل، على نحوٍ قاطعٍ، سبباً ومسوّغاً للشطب.

وبينما تُبقي تأويلات المادّة 7أ بعض المناطق الرماديّة للمناورة والتحدّي، والتي تستخدمها، على نحوٍ فاعلٍ، بعضُ الأحزاب، كالتجمّع الوطنيّ الديمقراطيّ، فإنَّ هذه التأويلات لا تتسامح أبداً مع تحدّيات صريحة وواضحة. على سبيل المثال، إنّ أحد الأسباب التي قدّمها بعض القضاة (في قضيّتَيْ إيرليخ وبشارة) للسماح لد. عزمي بشارة والتجمّع الوطنيّ الديمقراطيّ بالمشاركة في انتخابات الكنيست هو حقيقة أنّ د. بشارة لم يطرح، خلال سِنِي وُجوده في الكنيست، أيّة مشاريع قوانين تلغي طابع الدولة اليهوديّ.

بالإضافة إلى التشويهات التي تخلقها، وغياب المساواة المتضمّن فيها، فإنّ وجود المادّة 7أ وتحصّنها دستوريا يؤثّران على الفلسطينيّين كلاعبين سياسيّين. فبينما تستشرف القاعدة الديمقراطيّة أن يقوم المجتمع الديمقراطيّ بخلق قواعد لعبة ديمقراطيّة يمتثلُ لها السياسيّون، حيث يقوم اللاعبون السياسيون بابتكار قواعد للعبة، ويلعبون بحسبها، فإن المادّة 7أ تُقصي المواطنين الفلسطينيّين عن عمليّة ابتكار قواعد اللعبة، وترغمهم على «اللعب» وَفقًا للقواعد المنحازة القائمة، والتي ترمي إلى إدامة الانحياز البنيويّ. من هنا، فإنّ الفلسطينيّين يُقْصَون من عمليّة وضع القواعد الدستوريّة.

يُشكِّل هذا الإقصاء أحدَ مستويات الإقصاء الكثيرة، ويعتمد إبقاء القوّة السياسيّة المؤسّساتيّة بأيدي الأغلبيّة اليهوديّة. حتّى لو تجاوز حزب عربيّ العوائقَ التي تضعها المادّة 7أ، فإن التمثيل في الكنيست لا يسمح بتحدّي المبادئ الأساسيّة للصهيونيّة، أو تغيير تعريف الدولة. يمكن إحباط أيّة مبادرة تشريعيّة من قبل رئاسة الكنيست (رئيس/ة الكنيست ونوّابه/ا)، التي تملك سلطة اتّخاذ القرار برفضها، ودون عرضها للتصويت إذا اعتقدت أنّ هذه المبادرة تنفي وجود إسرائيل كدولة الشعب اليهوديّ (المادّة 75(هـ) من أنظمة الكنيست). وعلى غرار ذلك، فبحسب الوضع الدستوريّ الحاليّ، حتّى لو صادقت أغلبيّة أعضاء الكنيست على تعديل تعريف إسرائيل كدولة الشعب اليهوديّ، سيُعتبر هذا التعديل الدستوريّ (بحسب المحكمة العليا) تعديلاً دستوريّاً غير دستوريّ؛ وعليه، لن يكون ذا قوّة شرعيّة ملزِمة (حركة جودة الحكم في إسرائيل ضدّ الكنيست، 2006، الفقرة 74).[4]

من هنا، تغلِق المادّة 7أ (ونصوص مشابهة في القانون الإسرائيليّ) البابَ أمام أيّة فرصة لإجراء تغييرات بنيويّة من خلال استخدام اللعبة الانتخابيّة. تمنح المشاركة، في العمليّة الانتخابيّة، بعض المزايا وبعض الأدوات السياسيّة النافعة، لكنّها لا تستطيع الإفضاء إلى تغييرات بنيويّة. بناء على ما قيل، ثمّة أهمّـيّة قصوى للنظر إلى ما وراء اللعبة الانتخابيّة من أجل تحقيق تغيير بنيويّ ومساواة حقيقيّة.

4. راجِعوا كذلك: بن دور وسيغال (2009، ص. 144).

المراجع

الإنجليزية

Jiryis, S. (1976). *The Arabs in Israel*. New York: Monthly Review Press.

العبريّة

بن دور، أريئيل؛ وســـيغال، زئيف (2009). **صانع القبّعات: مناظرات مع أهارون براك**. تل أبيب: منشورات كنيريت زمورا بيتان.

روبنشتاين، أمنون؛ ومدينا، براك (2005). **القانون الدستوريّ لدولة إسرائيل**. ط. 6. تل أبيب: دار النشر شوكين.

تشريعات

قانون الأساس: الكنيست

أنظمة الكنيست (2012).http://main.knesset.gov.il/activity/pages/rulesofprocedure.aspx

تم استقاء المعلومات من الموقع الإلكتروني في تاريخ 18 تشرين الثاني 2012.

قرارات المحاكم

استئناف انتخابات 1/65. (1965). ياردور ضدّ رئيس لجنة الانتخابات المركزيّة للكنيست السادس، قرار حكم 19(3) 365.

استئناف انتخابات 2/84. (1985). نايمان ضدّ رئيس لجنة الانتخابات المركزيّة للكنيست الحادي عشر، قرار حكم 39(2)2.

استئناف انتخابات 2/88. (1989). يورام بن شالوم ضدّ لجنة الانتخابات المركزيّة للكنيست، قرار حكم 43(4) 221.

استئناف انتخابات 2600/99. (1999). أفنير إيرليخ ضدّ لجنة الانتخابات المركزيّة للكنيست، قرار حكم 53(3) 38.

مصادقة انتخابات 50/03. (2003). لجنة الانتخابات المركزيّة للكنيست السادس عشر ضدّ عزمي بشارة وآخرين، قرار حكم 57(4)1.

محكمة عدل عليا 6427/02. (2006) الحركة لجودة الحكم في إسرائيل ضدّ الكنسيت، قرار حكم 61(1) 619.

استئناف انتخابات /561/09. التجمّع الوطنيّ الديمقراطيّ ضدّ لجنة الانتخابات المركزيّة للكنيست الثامن عشر، (لم يُنشر).

مَراجع إضافيّة

Freedom House, (2012). *Freedom in the World 2012: The Arab Uprisings and their Global Repercussions. Selected Data from Freedom House's Annual Survey of Political Rights and Civil Liberties*.

http://www.freedomhouse.org/sites/default/files/FIW%202012%20Booklet_0.pdf

Retrieved on November, 18, 2012.

الفلسطينيون في إسرائيل

قراءات في التاريخ، والسياسة، والمجتمع

نديم روحانا أريج صبّاغ-خوري
محرّران

الجزء الثاني

حركة الأرض

لينا دلاّشة

2015

مدى الكرمل
المركز العربي للدراسات الاجتماعيّة التطبيقيّة

حركــة الأرض

لينــا دلاّشة *

الأرض هي حركة سياســـيّة أسّســـها، في العـــام 1959، مجموعة من المواطنين الشـــبّان الفلســـطينيّين من ذوي الميول القوميّة والعروبيّة. نشـــطت هذه الحركة منذ العام 1959 حتّـــى العام 1965، حيث قامت الحكومة الإسرائيليّة بحظر نشـــاطها، وزجّت بالكثير من أعضائها في الســـجون، وأبعدت آخرين من بيوتهم، ونفتهم إلى مناطق داخل الدولة. خلال فترة قصيرة من نشـــاطها، أصدرت الحركة جريدة مرّة كلّ أسبوعين، وتمكنت من نشر 13 عدداً في العامين 1959 وَ1960. على الرغم من ذلك، استُنزفت طاقات الحركة في شنّ معارك قضائيّة لنَيْل مكانة قانونيّة داخل المنظومة الإسرائيليّة. في ســـياق خمســـينيّات وستّينيّات القـــرن العشرين، يمكن النظر إلى «حركة الأرض» كجزء من حركة أيديولوجيّة واســـعة في العالم العربيّ. علاوة على ذلك، كان للحركة اهتمامات محلّـــيّة. هذا المزج بين الأيديولوجيا القوميّة العربيّة، وقضايا ذات اهتمام خاص من قبل مواطني إسرائيل الفلسطينيّين، أضفى على «حركة الأرض» طابعاً خاصّاً ومتفرّداً.

خلفيّة

أُسّســـت «حركة الأرض» في العام 1959، أي بعد مضيّ 11 عاماً على نكبة الفلسطينيّين. لم تُفْضِ النكبة إلى تهجير الســـواد الأعظم من الفلسطينيّين داخل حدود دولة إسرائيل الفتيّة فحســـب، بل أفضت كذلك إلى خسارة «الطبقة السياسيّة» التي تكوّنت من قادة فلسطينيّين ومثقّفين وســـكّان المدن (Sayigh, 1997). بالإضافة إلى صدمـــة النكبة، كان المواطنون الفلســـطينيّون ما زالوا يقبعون تحت وطأة الحكم العسكريّ الذي سيطر بقبضة من حديد على جميع المناحي الحياتيّة، وأضاف ضغوطاً هائلة على الحياة السياسيّة في المجتمع.

في منتصف الخمسينيّات، عزّز المواطنون الفلسطينيّون من حِراكهم القوميّ، مستلهمين في ذلك انقلابَ الضبّاط الأحرار في مصر في العام 1952 بقيادة جمال عبد الناصر. المدّ الثوريّ في

* د. لينا دلاّشة أستاذة مساعدة في دائرة التاريخ في جامعة ولاية هومبولدت، كاليفورنيا.

مصر ضخّ المزيد من الحياة في النزعة القوميّة العربيّة، لا سيّما بعد حرب السويس (العدوان الثلاثيّ) في العام 1956، الحـــرب التي برز عبد الناصر من خلالها كبطل الحقوق العربيّة ومناهضة الإمبرياليّة. في هذا السياق، أسّست مجموعة من القوميّين «حركة الأرض»، معتبرة نفسها جزءاً من «اليقظة السياسيّة» العربيّة. منضوين تحت راية القوميّة العربيّة والوحدة، سعى قادة الحزب إلى تدعيم الحِراك القوميّ العربيّ وحماية حقوق الأقلّـيّة الفلسطينيّة في إسرائيل (كلمة التحرير، هذه الأرض، 5.10.1959، ص. 1).

في البداية، التحق أعضاء «حركة الأرض» بالجبهة الشـــعبيّة، التي تأسّست في العام 1958، وشـــكّلت مظلّة تحالف لفلســـطينيّين مواطنين في إسرائيل كردّ فعل على القمع التعسّفيّ لاحتجاجات الفلسطينيّين في الأوّل من أيّار من الســـنة ذاتها، وفي الوقت الذي احتفلت فيه إسرائيل بمرور عَقد على إقامتها. ضمّت الجبهة الشعبية نشطاء شيوعيّين وقوميّين عملوا يداً بيد على إنهاء الحكم العسكريّ ومكافحة جميع أشكال التمييز، بما في ذلك عمليّات المصادرة الواسعة للأراضي، ودعم حقّ العودة للاّجئين الفلسطينيّين. إلا أن الجبهة شهدت انشقاقاً، في العام 1959، بســـبب التوتّر بين الشيوعيّين والقوميّين في أرجاء العالم العربيّ، لا سيّما بين مصر والعراق (Dallasheh, 2010, p. 23).

الحركة

أسّـــس الأعضاء القوميّون في الجبهة الشعبيّة، المنشـــقة، «حركة الأرض» في اجتماع عُقِد في الناصرة في نيســـان من العام 1959. كحركة قوميّة، تبنّت «الأرض» الأيديولوجيّة الناصريّة وَ«الاشـــتراكية العربيّة» (Qahwaji, 1978, pp. 56, 64)، واعتبرت أنّ الطريق إلى تحرير فلســـطين تمرّ عبر الوحـــدة العربيّة. قرّر الأعضاء في هذا الاجتمـــاع -في ما قرّروا- إصدار صحيفـــة بغية نشر أفكارهم، واختاروا «الأرض» اســـماً لها للإشـــارة إلى التصاق العرب بأرضهم (Baransi, 1981).

بعـد محـاولات متكـرّرة للحصـول عـلى ترخيـص مـن السـلطات الإسرائيليّـة لإصـدار صحيفـة، قـرّرت «حركة الأرض» اسـتغلال ثغـرة في مرسـوم الصحافة تسـمح بإصدار أعـداد منفـردة دونما حاجـة إلى طلب ترخيـص. أصدرت الحركـة بضعة أعـداد منفردة بأسـماء مختلفة، لكنّهـا تضمّنت، على الدوام، كلمـةَ «الأرض»، كمـا أُوكِلَ بالتحرير، في كلّ نشرة، محـرّرٌ متبـدّلٌ (Qahwaji, 1978).

عكســـت لغة ومضامين الصحيفة أيديولوجيّة الحركة. عرضت الصحيفة تقارير متعاطفة

حول الأحداث في مصر، وغطّت المشروع القوميّ العربيّ، وقدّمت تحليلات أيديولوجيّة للحرب الباردة، وانتقدت السياسات الإسرائيليّة؛ وكلّ ذلك من خلال تسليط ضوء مركزيّ على أوضاع مواطني إسرائيل الفلسطينيّين. من خلال التشديد على قمعيّة الحكم العسكريّ وممارساته التعسّـــفيّة، أجرت الصحيفة تحقيقات حول إجراءات الحكومة الإسرائيليّة التعسفيّة لقمع واقتلاع المواطنين الفلســـطينيّين، سواء أكان ذلك من خلال مصادرة الأراضي، أم عبرَ فرض القيـــود على التنقّل، أم من خلال ممارســـة العنف تجاه العرب. عـــلاوة على ذلك، أدرجت الصحيفة تقارير حول المشـــاكل الاقتصاديّة التي تواجههـــا الصناعة والزراعة العربيّتان، كمـــا تعرّضت لضعف جهاز التعليم العربيّ، وللمحاكمـــات على ضوء المواجهات مع قوات الأمن الإسرائيليّة. قامـــت الصحيفة، كذلك، بتحليل الانتخابات الإسرائيليّة، وطرحت دعوات قويّة لمقاطعتها، وشنّت هجوما كاسحاً على الأحزاب الصهيونيّة، وانتقدت الحزب الشيوعيّ الإسرائيليّ بحدّة بالغة (أمنا الأرض، 14.10.1959، الصفحتان: 1 وَ6).[1] بعد إصدار العدد الثالث عشر، أمرت السلطات الإسرائيليّة الصحيفة بالتوقّف عن الصدور، واعتقلت ستّة من محرّريها وحاكمتهم. اســـتأنفت الحركة على قرار المحكمة الابتدائيّة (محكمة الصلح) إلى المحكمتين المركزيّة والعليا، اللتين رفضتا الاســـتئناف؛ وفرضت المحكمة العليا على كلّ من المحرّرين غرامة تتراوح بين 750 وَ1000 لـــيرة إسرائيليّة (واعتُبِرت غرامة باهظة في تلك الأيام بسبب الوضع الاقتصاديّ الصعب آنذاك). إلى ذلك، حُكم على جميع المحرّرين بالسجن لثلاثة أشهر مع وقف التنفيذ (استئناف جنائيّ 60/228، قرار حكم 14، ص. 1929).

قضت حركة الأرض (وضمّـــت في عضويّتها مثقّفين ومحامين وطلاّبَ حقوق) الســـنوات القليلة التالية في محاولة للحصول على مكانة قانونيّة في إسرائيل. قام أعضاؤها بتأسيس دار نشر تجاريّة في العام 1960، وعاودوا الكَرّة في طلب إصدار صحيفة، وأقاموا جمعيّة تعمل على الترويج لأهدافهم.[2] في نهاية المطاف، أسّســـوا حزباً سياسيّاً وحاولوا الترشّح للكنيست الإسرائيليّ في العام 1965. خلال هذه الســـنوات الخمس، التمس أعضاء حركة الأرض ستّ مرّات للمحكمة العليا (Dallasheh, 2010).

بالإضافة إلى نشاطاتها القضائيّة في إسرائيل، توجّهت «حركة الأرض» إلى مؤسّسات دوليّة،

1. الحزب الشيوعيّ الإسرائيليّ هو الحزب غير الصهيونيّ الوحيد الذي مثّلَ الفلسطينيّين في الكنيست ودافع عن حقوقهم خلال العقـــد الأوّل بعد العام 1948. بحلول العام 1956، أصبح هذا الحزب القوّة البارزة في صفوف هذا المجتمع. للمزيد حول الحزب الشيوعيّ الإسرائيليّ، انظروا: (Beinin, 1990, p. 141).
2. اعتمدت إسرائيل قانون الجمعيّات العثمانيّ الصادر في العام 1909، وبقيت تعمل بحسبه حتّى العام 1980. المادّة الأولى من القانون تعرّفُ الجمعيّةَ بأنّها: "مجموعة من الناس يجمّعون معارفهم أو نشاطهم لوقت متواصل بغية تحقيق أهداف غير ربحيّة". حركة الأرض –كمجموعة سياسيّة– تندرج ضمن هذا التعريف.

وعلى وجه التحديد للأمم المتّحدة وسفارات أجنبيّة في إسرائيل (Qahwaji, 1978, p. 33). في حزيران من العام 1964، وجّهت الحركة رسالة إلى الأمم المتّحدة تناولت فيها انتهاكات إسرائيل لحقوق الفلسطينيّين الاجتماعيّة والسياسيّة داخل حدودها، واستعرضت التعامل مع الحركة كدليل على السياسات التمييزيّة. وبعد استعراض التمييز الإسرائيليّ وانتهاكات الحكم العسكريّ للحقوق والحرّيّات، طلبت الرسالة حماية الأمم المتّحدة. أشارت الحركة، في رسالتها، إلى المسؤوليّة الملقاة على عاتق الأمم المتّحدة المنبثقة عن قرار التقسيم (الأرض، غير مؤرّخة، كما عثر عليها في ISA/RG130.2/4326/10).[3]

على الرغم من استنزاف النشاط القضائيّ جُلَّ قدراتها وطاقاتها، واصلت الحركة محاولاتها لتوسيع قاعدتها من خلال تأسيس فروع جديدة، وعقد الاجتماعات، واستقطاب الدعم عبر قنوات مختلفة، مثل الشركة التي قامت بتأسيسها. أسّست «حركة الأرض» فرعاً فائق النشاط في القدس، ارتبط نشاطه بلجنة الطلاّب العرب في الجامعة العبريّة، وأسَّست فروعاً أخرى في العديد من القرى والمدن في الجليل والمثلّث (Miari, 2005; Sigaut, 2001, p. 59). من خلال هذه النشاطات، نمّت «الأرض» جمهوراً واسعاً، وتواصلت معه، وعزّزت قاعدتها، على الرغم من عدم توافر سجلاّت دقيقة حول عدد أعضائها. ضمّت الحركة نواة صُلبة من الناشطين، من بينهم: حبيب قهوجي، ومنصور كردوش، وصبري جريس، وصالح برانسي، والتفّ حولهم عشراتُ الناشطين (Sigaut, 2001, p. 63; Dallasheh, 2010, p. 25).

ردّة فعل الحكومة

منذ نشأتها، قضّت «حركة الأرض» مضاجعَ الدوائر الحكوميّة. في مطلع أيلول من العام 1959، أوصى مستشار الحكومة للشؤون العربيّة حكومته بإحباط نشاطات الحركة قبل أن تتحوّل إلى «البيت الطبيعيّ للمواطنين العرب في البلاد» (LPA 2-920-1958-18, p. 9 1959، مقتبس لدى: بويميل، 2002، ص. 245). جاء ردّ الحكومة سريعاً وحاسما، إذ رفضت، في العام 1959، طلبَ الحركة الحصول على رخصة لإصدار صحيفة.[4] وعندما قامت «حركة الأرض» بإصدار الأعداد المنفردة، أوقفت الحكومة إصدارها، وصادرت

3. على الرغم من عدم ربط الرسالة طلب الحماية بخطّة التقسيم، جرى تناولها عند التشديد على مسؤولية إسرائيل تجاه المواطنين الفلسطينيّين، وكذلك كجزء من أهداف الحركة. راجعوا: شركة الأرض م.ض. (غير مؤرّخ)، رسائل للأمم المتحدة كما عُثر عليها في: ISA/RG130.2/4326/10.
4. راجعوا، على سبيل المثال، رسالة مفتوحة لحركة الأرض تحتجّ فيها على رفض المسؤول اللوائيّ منح ترخيص لصحيفتها: سروجي. م. خطاب مفتوح (25.1.1960). ندى الأرض [13]، ص. 5.

معدّاتهـــا، وأحالت المحرّرين إلى المحاكمة. قامت الحكومة، كذلك، بممارســـة الضغوط على أعضاء الحركة للكفّ عن النشـــاط، وهدّدتهم بحرمانهم لقمة عيشهم، وتقييد تنقُّلهم، كلّ ذلك ابتغاء ثَنْيِهم عن ممارسة نشاطاتهم السياسيّة (Sigaut, 2001, p. 63; Dallasheh, 2010, p. 25).[5]

حاولت الحكومة، كذلك، منع تأسيس شركة دار النشر «الأرض»، واضطُرّت الحركة إلى التوجّه إلى المحكمة العليا مرّتين بغية الحصول على رخصة التسجيل. وعلى الرغم من هذا الانتصار، بقي منع الحركة من إصدار صحيفتها ســـارياً. وأيّدت المحكمة العليا قرار الحكومة عدم منح ترخيص إصدار الصحيفة لـ«حركة الأرض» (قرار المحكمة العليا رقم 64/39، ص. 340). في العام 1964، رفضت الحكومة تسجيل الحركة كجمعيّة عثمانيّة، ولقي هذا القرار أيضاً مصادقة المحكمة العليا. على ضوء قرار المحكمة، جرى الإعلان عن الحركة منظَّمة غير قانونيّـــة، وأُلقِيَ القبض على أعضائها، ونُفِيَ بعضهم مـــن بلدانهم إلى مَنافٍ داخل البلاد، ونُبشـــت المنازل، وصودرت الوثائق (ملفّ المحكمة العليا 64/253، ص. 673). في نهاية المطاف، وعندما اعتزم أعضاء الحركة الترشُّـــح لانتخابات الكنيست، في العام 1965، تحت اســـم «الحزب الاشتراكي»، مُنع الحزب من المشاركة في الانتخابات، وجرت ملاحقة الأعضاء (Qahwaji, 1978, p. 39). التمس أعضاء الحركة للمحكمة العليا ضدّ شـــطب قائمتهم، لكن المحكمة صادقت على السياســـة الحكوميّة، وادّعت أنّ للدولة، على الرغم من عدم توافر قاعدة قانونيّة لشـــطب الحزب، حقّاً أساســـيّاً في حماية نفسها من تآمر حركة الأرض ضدّ الدولة. وحدَّدَ رئيس المحكمة «أغرانات» في معرض قراره أنّه، على الرغم من أنّ حرّيّة التنظُّم تُشكِّل جزءاً لا يتجزّأ من النظام الديمقراطيّ، إلا إنّه «لا نظام حرّ سيمدّ يده واعترافه لحركة تتآمر على النظام ذاته» (التماس انتخابات 65/1، 1965، ص. 365).

في واقـــع الأمر، لقد منحت المحكمة العليا دعماً محـــدوداً للحرّيّات الديمقراطيّة في عدد من قراراتها المتعلّقة بـ«حركة الأرض»، لا سيّما تلك الحالات المتعلّقة بشركة الأرض؛ لكن غالبيّة قراراتها حول الأنشطة السياسيّة جسّدت ريبة إسرائيليّة عميقة تجاه المواطنين الفلسطينيّين. إذ تخلت قرارات المحكمة عن الدفاع عن حقوق الفلسطينيّين الأساسيّة، وسمحت للحكومة بمواصلة تَسلُّطها على الأقلّـيّة العربيّة.

5. راجعوا بعض النقاشات حول السياســـات الحكوميّة تجاه أعضاء الحركة في: افتتاحيّة (4.1.1960). كلمة الأرض، غيث الأرض [11]، الصفحتان: 1 و6).

خاتمة

تشكّل حركة الأرض مثالاً على المقاومة السياسيّة والحشد في صفوف المواطنين الفلسطينيّين في إسرائيل لحماية هُويّتهم وحقوقهم، بينما لا يزالون يعايشـــون صدمة النكبة ويرزحون تحت نير الحكم العسكريّ. عبّر أعضاء «حركة الأرض» عن قدرة عالية على الصمود وابتكار السبل الخلاّقة، واســـتنفدوا جميع الأدوات والثغرات القانونيّة الممكنة في مسعاهم لتحدّي الادّعاءات الإسرائيليّة حول الديمقراطيّة والتأكيد على هُويّتهم القوميّة العربيّة ومواطَنتهم.

على الرغم من تمثيل «حركة الأرض» لأجِنْدتها السياســـيّة بسبل قانونيّة ومشروعة، كونها عمدت إلى تغيير السياســـات الإسرائيليّة بالطرق الديمقراطيّة، إلاّ أنّ الحكومة الإسرائيلية تعاملت معها كتهديد لوجود دولة إسرائيل، وعمدت إلى القضاء على المشاريع التي لا تتماشى مع المشروع الأيديولوجيّ الصهيونيّ لدولـــة إسرائيل؛ لذا من الطبيعي أن يتعارض موقف «حركة الأرض» مع النظام الحكوميّ. المعاملة القاســـية التي كانت من نصيب الحركة لم تنبع من أيّ تهديد أمنيّ فعليّ، ولم يُثبِت أيٌّ كان -حتّى يومنا هذا- أنّ حركة الأرض ابتغت اســـتخدامَ القوّة، أو أنّها بنت علاقات مع أيّ من المنظّمات التي شنّت هجمات مسلّحة على إسرائيل، كحركة التحرير الفلسطينيّة «فتح»، أو أيّ من فصائل منظّمة التحرير الفلسطينيّة الأخرى. شكَّلَ قمع الحركة جزءًا من آليّة القمع الحكوميّة الإسرائيليّة لغرض ترسيخ هيمنتها وتحكُّمها بالمواطنين الفلسطينيّين، من خلال منعهم من ممارسة حقوقهم السياسيّة والتعبير عن طموحاتهم القوميّة ومطالباتهم بالمواطنة.

من اللافت أنّ القمع الذي عانـــت منه «حركة الأرض» تجاوز القمعَ الذي عانى منه الحزب الشـــيوعيّ، على الرغم من أنّ المجموعتين تقاسمتا مواقف سياسيّة عديدة؛ إذ نادت كلتاهما بحقّ تقرير المصير للفلســـطينيّين، وبحقّ عودة اللاجئين الفلســـطينيّين، ونادت كلتاهما إسرائيل بأن تقطع علاقاتها مـــع القوى الإمبرياليّة. وعلى الرغم من الملاحقات والقمع الذي كان من نصيب أعضاء الحزب الشيوعيّ الإسرائيليّ، ولا سيّما الفلسطينيّين منهم، فإنّ الحزب مُنح حيّزاً ضيّقاً للمعارضة. قد يُعـــزى الأمر إلى الطبيعة العربيّة- اليهوديّة للحزب، والتي حالت دون إقصائه السياسيّ التامّ، وكذلك إلى الحذر الذي توخّاه الحزب الشيوعيّ في خطابه وأفعاله.

على الرغم من تفكيك «حركة الأرض» قانونيّاً ومؤسّساتيّاً في العام 1965، إلاّ أنّ أيديولوجيّتها المؤسِّسة وتأثيرَها الســـياسيّ وإلهامها بقوا أحياء. رفعت «حركة الأرض» الوعي السياسيّ، وفضحت وســـائل إسرائيل القمعيّة، وساعدت في منح الأجيال القادمة قادةً شبّاناً نشطوا في

حلبات وجبهات مختلفة. ليس من المفاجـــئ، إذاً، أن يَعتبر الكثير من المجموعات والأحزاب الفلســـطينيّة اللاحقة نفسه يســـير على خطى «حركة الأرض»، ومن هذه المجموعات نذكر حركة أبناء البلد، وحزب التجمّع الوطنيّ الديمقراطيّ، وحركات سياسيّة قوميّة أخرى.

المَراجع

العربيّة

سروجي، محمود (25.1.1960). خطاب مفتوح. **نداء الأرض** [13]، ص. 6.

سيغاوت، ســـماريون (2001). **منصور كردوش: رجل صالح من الناصرة**. الناصرة: المؤسّسة العربيّة لحقوق الإنسان.

قهوجي، حبيب (1978). **القصّة الكاملة لحركة الأرض**. القدس: منشورات العربيّ.

كلمة التحرير (5.10.1959). كلمة الأرض. **حديث الأرض** [1]، الصفحتان: 1 وَ 6.

كلمة التحرير (14.10.1959). كلمة الأرض. **أمّنا الأرض**، [4]، ص. 1.

كلمة التحرير (4.1.1960). كلمة الأرض. **غيث الأرض** [11]، الصفحتان: 1 وَ 6.

ميعاري، محمّد (2005، آب. 8). مقابلة مع المؤلّفة. حيفا.

الإنجليزيّة

Baransi, S. (1981). Oral history: The story of a Palestinian under occupation. *The Journal of Palestine Studies, 11*(1), 3–30.

Beinin, J. (1990). *Was the red flag flying there?: Marxist politics and the Arab-Israeli conflict in Egypt and Israel, 1948-1965.* Berkeley: University of California Press.

Dallasheh, L. (2010). Political mobilization of Palestinians in Israel: The movement al-Ard. In R.A Kanaaneh& I. Nusair (Eds.). *Displaced at home: Ethnicity and gender among Palestinians in Israel* (pp. 21–38). Albany: State University of New York Press.

Sayigh, Y. (1997). *Armed struggle and the search for state: The Palestinian national movement, 1949-1993.* Oxford, England: Oxford University Press.

العبريّة

بويميل، يئير (2002). تعامل المؤسّســـة الإسرائيليّة مع العرب في إسرائيل: السياســـات والمبادئ والأنشطة: العَقد الثاني، 1958-1968. حيفا: دراسة دكتوراة-جامعة حيفا.

مراجع إضافية

العربيّة

جريس، صبري (1973). **العرب في إسرائيل.** بيروت: مؤسّسة الدارسات الفلسطينيّة.

الإنجليزيّة

Bauml, Y. (2011). The military government. In N. Rouhana &A. Sabbagh-Khoury (Eds.). *The Palestinians in Israel: Readings in history, politics and society (*pp. 47–57). Haifa, Israel: Mada al-Carmel.

العبريّة

حاريس، رون (2001). السياســـة العربيّة في دولة يهوديّة: حركة الأرض في المحكمة العليا. **بليليم،** مجلّة متعدّدة المجالات للقانون العامّ والمجتمع والثقافة، 10:107-155.

قرارات محاكم

الْتماس جنائيّ 60/228 (1960). قهوجي وآخرون ضدّ المستشار القانونيّ للحكومة. قرار حكم 14.

الْتماس انتخابات 65/1 (1965). ياردور ضدّ رئيس لجنة الانتخابات المركزيّة للكنيســـت الســـادس. قرار حكم 19(3)، 365.

ملفّ المحكمة العليا 64/39 (1964). شركة الأرض ضدّ مدير لواء الشمال. قرار حكم 18(2), 340.

ملفّ العليا 64/253 (1964). صبري جريس ضدّ مدير لواء حيفا. قرار حكم 18(4), 673.

أرشـــيف الدولة (إسرائيل). ISA/RG130.2/4326/10، رسالة غير مؤرّخة من شركة الأرض إلى السكرتير العامّ للأمم المتّحدة (بالإنجليزيّة).

الفلسطينيون في إسرائيل

قراءات في التاريخ، والسياسة، والمجتمع

نديم روحانا أريج صبّاغ-خوري
محرّران

الجزء الثاني

حركة أبناء البلد

مهند مصطفى

2015

مدى الكرمل
المركز العربي للدراسات الاجتماعيّة التطبيقيّة

حركة أبناء البلد

مهند مصطفى*

ظهـرت حركـة أبناء البلـد في بداية السـبعينيّات، وتحديدًا في نهاية آب/أغسـطس 1972، كإحـدى تمثّلات الهُويّـة الوطنيّة الفلسـطينيّة في صفوف المجتمع الفلسـطينيّ في إسرائيل بعـد الاحتـلال الإسرائيلي لـلأراضي الفلسـطينيّة في حزيران/يونيـو 1967، وإلغاء الحكم العسـكريّ على الفلسـطينيّين في العـام 1966 (انظروا المقالة حول **الحكم العسـكري** في الجـزء الأول مـن هـذا الكتاب). تأسّسـت الحركة في مدينـة أم الفحم، وكانـت قيادتها من نفـس المدينة، وقد ضمّت شـبابًا[1] عايشـوا صدمة النكسـة العربية عـام 1967، بالإضافة إلى قيـادات سـابقة في حركـة الأرض مـن سـكان مدينـة أم الفحـم، مثـل محمـد كيوان. ويعـزّز وجـود هـذه القيـادات عـلى رأس الحركـة، المقولـة بأنّ الأخـيرة تنتمـي إلى نفس التيـار الفكـريّ الـذي قامـت عليـه حركـة الأرض التـي أُخرجت عـن القانون بقـرار من المحكمـة العليـا في العـام 1965. ففـي حـين أن حركـة الأرض تأثّـرت بالتيـار القومـيّ النـاصريّ في العالـم العربـيّ، وعـبّرت، في خطابهـا، عن توجهـات قوميّة عربيّـة واضحة، فـإنّ حركـة أبناء البلـد تأثّرت بصعـود الحركـة الوطنيّة الفلسـطينيّة، وخاصـة جناحها اليسـاريّ، وعـبّرت عـن هُويّة وطنيّـة فلسـطينيّة، واعتـبرت أن الفلسـطينيّين في إسرائيل جـزء مـن القضيـة الفلسـطينيّة، وأنّهـا ذاتهـا جـزء مـن الحركـة الوطنيّة الفلسـطينية (حيدر، 1995).

إلى جانـب مركزيّـة القضيّـة الفلسـطينيّة في نشـأة الحركـة، وجّهـت الحركـة انتقادهـا للحـزب الشـيوعيّ الإسرائيـليّ (انظـروا المقالات حـول الحزب الشـيوعي في هـذا الكتاب)، القـوة السياسـيّة الفاعلـة الوحيدة آنـذاك في صفوف الفلسـطينيّين في إسرائيـل، إذ اعتبرت الحركـة أن الحـزب الشـيوعيّ يمكّن التماهي مـع الهُويّـة الإسرائيليّة. حيث جـاء في نشرة للحركـة بعنوان «البديـل الوطنيّ» من العـام 1983: «ففي غمرة المد الوطنيّ الفلسـطينيّ بعـد عـام 1967، وفي ظـروف يـأس وبلطجـة السـلطة وعكاكيزهـا، وفي ظـروف تراجع الحـزب الشـيوعيّ الإسرائيليّ، وتنديده بالعمل العسـكريّ الفلسـطينيّ واعتبـاره ذلك عملًا

* د. مهند مصطفى محاضر في كلية الدراسات الأكاديمية «أور-يهودا» وجامعة حيفا وزميل بحث في مركز مدى الكرمل.

1. من أسماء الشباب: غسان فوزي اغبارية، محمد سلامة أبو رعد محاجنة، حسن أحمد جبارين.

تخريبيًّا في حينه، وطرح الحزب حلًا يتضمّن تكريسًا لتجزئة الشعب والوطن... على أساس أننا هنا، في الداخل، جزء من الشعب الإسرائيليّ ومصيرنا مرتبط نهائيًّا بدولة إسرائيل» (مقتبس لدى محمد ونزال، 1990، صفحات: 128-129). إذن، اعتبرت حركة أبناء البلد الحزب الشيوعيّ تعبيرًا عن الهُويّة الإسرائيليّة للفلسطينيّين في إسرائيل، وقبولاً بواقع الدولة كدولة استعماريّة على أجزاء من الوطن، وتكريساً لشرعيّة هذه الدولة؛ بينما اعتبرت أبناء البلد نفسها جزءًا من المشروع الوطنيّ الفلسطينيّ المتمثّل بالنضال لإقامة دولة فلسطينيّة واحدة على كامل التراب الفلسطينيّ، وأنّ الفلسطينيّين، في إسرائيل، جزء من القضية الفلسطينية، وأنّ نضالهم وهويتهم لا يتجزّءان، كما ولا يختلطان بهويات أخرى غير الهويّة الوطنيّة الفلسطينيّة.

أعلنت الحركة عن تأسيسها، بشكل رسمي، في آب/أغسطس عام 1972، وذلك خلال توزيع منشورها الأول في مدينة أم الفحم، والذي تم توقيعه باسم «لجنة الدفاع عن حقوق العمال». وركز منشور الحركة الثاني، والذي نُشر في نفس العام، على حق المهجرين في العودة إلى قراهم؛ وتم توقيعه باسم «لجنة الدفاع عن إقرث وبرعم». أما المنشور الثالث، فقد طالب بالنضال ضد مصادرة الأراضي؛ وتم توقيعه باسم «لجنة الدفاع عن الارض» (شاكيد، 2012، ص. 152).

ركّزت الحركة على هُويّتها الوطنيّة الفلسطينيّة، ومارست نشاطها السياسيّ في هذا الإطار، ودخلت بداية معترك السياسة المحليّة، ولم تنظر إلى الانتخابات المحليّة للمجالس العربية في إسرائيل كنقيض للهُويّة الفلسطينيّة أو كحالة من التأقلم مع الحالة الإسرائيليّة، بل اعتقدت أن العمل المحليّ في إطار المجالس المحليّة قد يشكل رافعة سياسيّة وجماهيريّة للحركة، خاصة وأنّ المجالس المحلية هي مؤسسات يعمل بها، ويقودها، ويديرها عرب وهدفها خدمة المجتمع العربيّ. وقد خاضت الحركة الانتخابات المحليّة، للمرة الأولى في أم الفحم، في العام 1972، وحصلت على مقعد واحد في المجلس المحليّ، شغله رئيس الحركة محمد كيوان (غانم ومصطفى، 2009). استمرت الحركة في خوض الانتخابات المحليّة، بكل الدورات الانتخابيّة حتى اليوم، في أماكن محدّدة في المجتمع الفلسطينيّ في إسرائيل، الا أنّها لم تستطع أن تشكّل إطارًا سياسيًّا هامًا في الانتخابات المحليّة مقارنة مع الجبهة الديمقراطيّة والحزب الشيوعيّ أو الحركة الإسلاميّة التي بدأت تخوض انتخابات السلطات المحليّة في أواخر الثمانينيّات، وبقيت إنجازاتها على مستوى الانتخابات المحليّة ضئيلة جدًا (مصطفى، 2000).

مقابـل إنجازاتهـا المتواضعـة في الانتخابـات المحليّة، كان حضـور حركة أبنـاء البلد بارزًا في الجامعـات، لا سـيّما الجامعـة العبريّـة في القدس، بدايـة من خلال طلابها وناشـطيها، وانتهـاء بالتحالـف مـع الحركـة الوطنيّـة التقدميّـة الجامعيّـة. مثّـل تشـكيل "الحركة الوطنيّـة التقدميّـة" في الجامعـات، عـام 1979، ذروة الحضـور السـياسيّ للحركـة في الجامعـات، والـذي تم تأطيره من خـلال الحركة الوطنيّـة (مصطفـى، 2002). وقد جاء هـذا التشـكيل في أعقاب خسـارة «الطـلاب القوميّين» لانتخابـات لجنة الطـلاب العرب في الجامعـة العبريّـة. وعـرّف الطـلاب القوميّـون «الحركـة الوطنيـة التقدمية» عـلى النحو التـالي: «إنّ الحركـة الوطنيّـة التقدميّـة بإدراكهـا العلمـيّ لواقعها، أنها حركـة في طريق التحـوّل إلى يسـار فاعـل حقيقـيّ، ومـن خـلال فهمها لمشـكلات مرحلـة التحـوّل هذه، وتناقضاتهـا وشروطها، سـتكون قـادرة، بمقياس الممارسـة، أن تمثّل كلّ مـا تعنيه كلمة «يسـار» مـن وضـوح في الرؤيـة العلميّـة في تحديـد المواقـف والقـدرة على قيـادة العمل الجماهـيري بآفاقه اليسـاريّة... تمثّـل المصالح التاريخيّـة الحقيقيّة للجماهـير المظلومة، عمـالًا وفلاحـين، سـكان تجمعات الفقـر، عربًا ويهودا، مـن أجل العمل بسـلام في مجتمع خـالٍ مـن الاضطهاد والتمييز مـن أجل رفاهية الجميـع دون اسـتثناء». (الحركة الوطنية التقدميـة، 1979، ص. 11) (للتوسّـع في موضـوع الحركـة الطلابيّـة، انظـروا المقالـة في هـذا الجـزء من الكتـاب حـول **الحركـة الطلاّبيّـة والنّشـاط الطلاّبـيّ الفلسـطينيّ في إسرائيـل)**. يمكـن اعتبـار الحركـة الوطنيّـة التقدميّـة الجنـاح الطلابي لحركـة أبناء البلـد في الجامعـات (حيـدر، 2014، ص. 24). ولكـنّ حركـة أبنـاء البلد كانـت أكثر من مجـرّد حركـة تعمـل في الجامعات، فقد حرصـت على إلحاق اسـم الحركة الوطنيّة باسـم الحركـة الأم، حتـى في بياناتها القطريّـة حتى بداية التسـعينيّات، وهذا يـدل على مركزيّة الحركـة الوطنيّـة في حركة أبنـاء البلـد في خطابها، ونشـاطها، ورفدهـا بقياداتها.

يمكـن القـول أنّ برامـج ونـشرات الحركة الوطنيّـة التقدميّـة كانـت أول تنصيص منظّم للفكـر السـياسيّ الـذي تحملـه حركـة أبناء البلـد، ولا يعنـي ذلـك أنّ الأفكار الـواردة في برامـج ونـشرات «الحركـة الوطنيـة» لم تكـن قيّد التـداول في خطـاب حركة أبنـاء البلد قبـل ذلـك، إلا أنّ المسـاهمة المركزيّة للحركـة الوطنيّـة التقدميّة كانـت في تنصيصها أولًا، ونشرهـا في صفـوف الطـلاب العـرب ثانيًـا. وقد حظيـت هذه الأفـكار بشـعبية كبيرة في صفـوف الطلبـة الجامعيّين أكثر ممـا حظيت به في صفـوف المجتمع العربـي في إسرائيل، وذلـك في مواجهـة أفكار وخطـاب الحزب الشـيوعيّ وجبهة الطلاب العـرب في الجامعات.

ومـن خـلال مراجعة منشـورات الحركة الوطنيّـة التقدميّـة، يمكن الاسـتدلال أنّ الحركة اعتـبرت الـصراع مـع الصهيونيّـة وحلفائهـا في العالم عامـة، وفي المنطقة بشـكل خاص، صراع وجـود وليـس صراع حـدود، واعتـبرت أنّ الاسـتعمار الصهيونـيّ في فلسـطين يتناقـض تناقضًـا أساسـيًّا مـع الوجـود المسـتمر للسـكان الأصليّـين. وعـلى مسـتوى الجماهـير العربيّـة، يطرح البرنامـج السـياسيّ أنّ: «الجماهـير الفلسـطينيّة داخل حدود 48 هـي جـزء لا يتجـزّأ مـن الشـعب العربـيّ الفلسـطينيّ، وهُويّتهـا الوطنيّـة الوحيدة هـي الهُويّـة الفلسـطينيّة، ونضـال جماهيرنـا في الداخـل هـو رافد مـن روافـد النضال الوطنـيّ الفلسـطينيّ، وليـس نقيضاً لـه، ولا يمكن أن يتعـارض معه» (المصدر السـابق، صفحـات:2 -11).

وعـلى الرغم مـن الاتفـاق الداخـليّ في الحركـة على خـوض انتخابـات السـلطات المحليّة، إلا أنّ الأمـر لـم يكـن كذلـك في انتخابـات الكنيسـت، فقـد شـكّل الموقـف مـن انتخابات الكنيسـت سـببًا في انشـقاق الحركة عشـية انتخابـات الكنيسـت في العـام 1983. وكان النقـاش داخـل الحركـة قـد انطلـق عشـية انتخابـات الكنيسـت، العـام 1981، حـول الموقـف من المشـاركة في الانتخابـات، فكان هنالك تيـار اعتقد أنّ على الحركة المشـاركة في الانتخابـات، بينمـا اعتـبر التيـار الآخـر أنّ المقاطعة هي الموقـف الذي يعبّر عـن توجّهات الحركـة الوطنيّـة وموقفها مـن المشروع الصهيونـي ودولة إسرائيـل. إلا أنّ هـذا النقاش تفجّـر في العـام 1983، ممـا أدّى إلى أول انشـقاق في الحركـة، وخـروج مجموعـة مـن الحركـة. أطلقـت المجموعـة المنشـقة على نفسـها اسـم «أبنـاء البلـد - جبهـة الأنصار»، وقـرّرت خـوض انتخابـات الكنيسـت، وانضمـت إلى الحركـة التقدميّة للسّـلام برئاسـة محمـد ميعـاري (انظـروا المقالة حـول **الحركـة الوطنيـة التقدميـة** في هـذا الكتاب). شـنّت حركـة أبنـاء البلـد هجومًـا عـلى الحركـة التقدميّـة، والمفارقـة أنّها كانـت في هذا الهجـوم متوافقـة مع موقف الحزب الشـيوعيّ مـن الحركـة التقدميّة، وربمـا أدّى وجود الخصـم السـياسيّ المشـترك إلى تقـارب بين حركـة أبنـاء البلد والحـزب الشـيوعيّ، إلّا أنّ مصالـح الطرفين كانـت مختلفة في هجومهمـا على الحركـة التقدميّة؛ فالحزب الشـيوعيّ اعتـبر التقدميّـة تحدّيًا سياسـيًّا وانتخابيًّا لـه في انتخابات الكنيسـت، فهـي حركة عربيّة تتضمّـن مشـاركة يهوديّـة مثلـه، وتحمـل خطابًـا وطنيًّـا فلسـطينيًّا، وتحظـى بدعـم مـن منظّمـة التحريـر الفلسـطينيّة. أمّـا حركـة أبنـاء البلد، فخشـيت أن تكـون الحركة التقدميّـة بديـلًا عـن خطابها الوطنـيّ، وأكثـر براغماتيّة في نفـس الوقـت في التعامل مع قضايـا الناس مـن خلال خوض انتخابات الكنيسـت، حيـث اعتبرت الحركـة التّقدميّة أنّ

المشـاركة في انتخابـات البرلمان الإسرائيـليّ خطوة براغماتيّـة بين المواطنين الفلسـطينيّين. لـم يشـهد عقـد الثمانينيَات صعودًا شـعبيًّا لحركـة أبناء البلـد، فقد ظلـت إنجازاتها على السـاحة المحليّـة ضعيفـة. ورغم سـطوة خطابهـا الفكريّ والوطنـي، وتبنّي نخـب لهذا الخطـاب، إمّـا بسـبب تشـديده على المـشروع الوطنـيّ الفلسـطينيّ، وإمّا بسـبب معاداة هـذه النخب للحزب الشـيوعي (غانـم ومصطفـى، 2005)، إلا أنّها لم تسـتطع أن تحوّل هـذا الخطـاب إلى رافعـة جماهيريّة، إلا في الجامعات. وقد شـهدت الحركـة تراجعًا في هذه السـاحة أيضـا في أواخر الثمانينيّـات. أدّى اندلاع الانتفاضة الفلسـطينية، في العام 1987، إلى تحـوّلات في البرنامـج السـياسيّ للحركة. فحتى انـدلاع الانتفاضة الأولى، نـادت الحركة بحـل إقامـة الدولـة الواحـدة الديمقراطيّـة العلمانيّة في فلسـطين الانتدابيّة انسـجامًا مع الميثـاق الوطنـيّ الفلسـطينيّ. إلا أنّ البرنامج السـياسيّ الـذي أصدرته الحركة في شـباط مـن العـام 1988، بـيّن أنّ الحركـة تقبـل أيّ حـلٍّ مرحليّ. فقد جـاء في البنـد العاشر من برنامـج الحركة:

«إنّنـا ندعـم كلّ حـلّ مرحـليّ يـسرّع في إقامـة المجتمـع الديمقراطـيّ، كما وندعـم إقامة الدولـة الفلسـطينيّة المسـتقلة. بَيْـدَ أنّـه يجـب التأكيـد على أنّ أسـاس المشـكلة يكمن في الهيمنة والسـيطرة الإمبرياليّة على منطقتنـا، والطابع العنـصريّ للكولونياليّة الصهيونيّة. وعليـه، يتوجّـب العمـل عـلى تشـكيل قـوة جماهيريّـة ديمقراطيّـة وازنة لمجابهـة قوى الاحتـلال والحـرب والقمـع المتمثّلـة بالصهيونيّـة والإمبرياليّـة اللتـين لـن تتنـازلا عـن طابعهمـا العدوانـي بتاتًا»[2].

إنّ تبنّـي الحركـة للحـلّ المرحـليّ لم يكـن تخليّاً عن حـلّ الدولـة الواحدة، وسـيبقى هذا الطـرح حـاضرًا في خطابـات الحركة، وسـنراه يعود بقـوة في العقد الأخـير. كما حافظت الحركـة عـلى موقفهـا مـن مقاطعـة انتخابـات الكنيسـت، في مقابـل خـوض انتخابات السـلطات المحليّـة. فقـد جـاء في البند السـادس عشر مـن برنامج العـام 1988:

«إنّ النضـال البرلمانـيّ في المرحلـة الراهنة لا يمكن أن يخدم مصالح الجماهير الفلسـطينيّة وذلـك بعد الاسـتفادة مـن تجارب سـابقة، وبالأخذ بعـين الاعتبـار اسـتحالة التغيير من خـلال هـذا النضـال. وبالمقابل، فـإنّ خـوض الانتخابات للسـلطات المحليّـة لهو ضرورة ملحّـة نظـرًا للعلاقـة المبـاشرة بين السـلطات المحليـة والجماهـير العربية، وذلـك بهدف تحسـين الظـروف المعيشـيّة، وانتـزاع الحقـوق اليوميّـة لهـذه الجماهـير». (البرنامـج

2. البرنامج السياسي للحركة الوطنية التقدمية- حركة ابناء البلد، 7\2\1988.

السـياسيّ للحركـة الوطنيّـة التقدميّة - حركـة أبناء البلـد، 1988، البند السـادس عشر).

في العـام 1989، خاضـت الحركـة، ولأول مـرّة، انتخابـات السـلطات المحليّـة ضمـن تحالـف جديـد حمل اسـم "جبهـة العمـل الوطني". وتشـكّلت هـذه «الجبهـات» في 12 قريـة ومدينـة عربيـة. وقد كانـت أبناء البلـد ترغب في استنسـاخ نجـاح تجربـة الجبهة الديمقراطيّـة في الانتخابـات المحليـة، والتـي تمثّلـت في إقامـة تحالفـات مع قـوى محليّة غـير متماهية، بالـضرورة، مع المواقـف السياسـيّة والأيديولوجيّة للجبهـة. وكانت تجربة الجبهـات بمثابـة تجربـة جديدة حاولـت أبناء البلـد من خلالهـا الخروج مـن عزلتها في الثمانينيّـات على السـاحة المحليّـة والقطريّـة (حيـدر، 1995، ص. 144). لم تـؤدِ إقامة الجبهـات إلى تحقيـق هدفهـا في تعزيز تمثيـل الحركة في الحكـم المحليّ فحسـب، بل وإلى تراجـع تمثيل الحركـة في الحكم المحليّ، وخـسرت تمثيلها في أم الفحـم، معقلها التاريخيّ. وربمـا يعـود هـذا التراجـع إلى مشـاركة الحركـة الإسـلامية، لأوّل مـرّة في تاريخهـا، في انتخابـات السـلطات المحليّـة، وفوزها الكبـير في أم الفحم (مصطفـى، 2000، ص. 34). شـهدت تسـعينيّات القرن المنصرم تحوّلات تدريجيّـة في مواقف أبناء البلـد نحو التعاطي أكثـر مـع خصوصيّـة المجتمـع الفلسـطينيّ في إسرائيـل، والاعـتراف بهـذه الخصوصيّة. وقـد تمثّـل ذلك في التعـاون مع أحزاب أخـرى فاعلة في المجتمـع الفلسـطينيّ في إسرائيل، ومنهـا الحـزب الشـيوعيّ في انتخابات لجـان الطلاب العـرب، واعتبار أنّ النضـال اليوميّ لا يتعـارض مـع المسـألة الوطنيّة والنضـال في سـبيل إقامة دولـة فلسـطينيّة. كما أبدت الحركـة اسـتعدادها للتعـاون مع القـوى الديمقراطيّـة اليهوديّة، وبناء مؤسسـات قوميّة خاصـة بالفلسـطينيّين في إسرائيـل، إلا أنّهـا بقيـت على موقفها مـن انتخابات الكنيسـت (مصطفى، 2000).

شـكّلت إقامـة التجمّـع الوطنـيّ الديمقراطـيّ (انظـروا المقال **حـول التجمـع الوطني الديمقراطـي** في هـذا الكتـاب)، عـام 1996، مرحلـة هامة في تاريـخ حركة أبنـاء البلد، فقـد انضـمّ الكثير مـن قياديـي الحركـة إلى التجمّـع الوطنـيّ الديمقراطيّ، والـذي كان عزمـي بشـارة أحد أبرز مؤسسـيه (انظـروا المقالة عن **التجمّـع الوطنـيّ الديمقراطيّ** في هـذا الكتـاب). خـاض التجمّـع انتخابـات الكنيسـت في العـام 1996 بالتحالـف مـع الجبهـة الديمقراطيّة للسّـلام والمسـاواة، وقـد رفع التجمّـع، في ذلك الوقت، شـعار «دولة جميـع مواطنيهـا». كانـت خطـوة الانضمـام إلى التجمّـع بداية انشـقاق ثـانٍ في الحركة. ففـي العـام 1998، أصـدر التيـار، الـذي كان معارضًـا لخـوض انتخابـات الكنيسـت

منذ البداية، بيانًا أكّد فيه تعارض مواقف الحركة مع برنامج التجمّع الوطنيّ الديمقراطيّ؛ وأقرّت الحركة وقف العلاقة مع التجمّع، والإعلان عن إقامة «جبهة وطنيّة غير برلمانيّة، والدعوة إلى مقاطعة انتخابات الكنيست الإسرائيليّ» (حيدر، 2014، ص. 34). في نيسان 1999، أصدرت الحركة بيانًا بعنوان «أخطأنا وسنصحّح الخطأ»، تضمّن مواقف نقديّة ذاتيّة لحركة أبناء البلد، ونادى بالعودة إلى النهج التاريخيّ للحركة. وقد توّج هذا النقد الذاتيّ بإصدار برنامج سياسيّ تبناه مؤتمر الحركة في آب 2000، شكّل عودة إلى نهج أبناء البلد الأصليّ في موضوع حلّ الدولة الواحدة، ورفض المشاركة في انتخابات الكنيست بشكل قطعيّ، وطالب بحكم ذاتيّ مستقلٍّ للجماهير الفلسطينيّة في إسرائيل. وجاء في البند التاسع من البرنامج:

«تؤمن حركة أبناء البلد أنّ إقامة الدولة الديمقراطيّة على كامل التراب الفلسطينيّ هو الحلّ الأمثل الذي يضع حدّاً للقمع والاضطهاد القومي تجاه الشعب العربيّ الفلسطينيّ والجماهير اليهوديّة، كونه يضمن دمجهم بالمنطقة بسلام حقيقيّ، بعيداً عن العنصريّة والتمييز والاحتلال، وينقذهم من المشروع الصهيونيّ الإمبرياليّ الرامي إلى زجّهم في «غيتو»، وجعلهم أداة في خدمة المصالح الإمبرياليّة في المنطقة» (البرنامج السياسيّ لحركة أبناء البلد، آب 2000).

رغم أن حركة أبناء البلد عادت إلى موقفها التاريخيّ المقاطع للانتخابات، إلا أنّها خرجت من هذه الأزمة أكثر ضعفًا عمّا كانت فيه. فالكثير من القيادات المركزيّة في الحركة بقي في التجمع، كما إنّ الحركة التي نأت بنفسها عن التجمّع انشقت على نفسها مرة ثانية، بين شق يرأسه رجا اغبارية، وشق آخر يرأسه محمد كناعنة. وقد استمر الانشقاق حتى العام 2011، عندما تمّ الاتفاق على إعادة اللُحمة بين الشقين، وتأسيس قيادة جماعيّة بشكل مؤقت حتى اكتمال تشكيل مؤسسات الحركة الموحّدة. ففي كانون الثاني 2011، أصدرت الحركة بيانًا توضّح فيه ما تمّ التوصّل إليه لوحدة الجناحين، أو شقيّ الحركة، جاء فيه:

«عقد الاجتماع بتاريخ 2011/12/3، بعد أن حضر ممثلو جميع المركبات الذين اتفق على عددهم وأسمائهم سلفًا، في بيت الرفيق محمد كناعنة بعرابة، نظرًا لكونه يخضع للاعتقال البيتيّ. وقد تمّ إقرار ما يلي: إنّ الاجتماع القائم جاءَ تَتويجاً لاتفاق مَبدئيّ على وحدة الحركة من جَميع الحاضرين مُمثّلي مُركبات الحركة. كذلك تمّ الإعلان خلال الاجتماع المذكور عن حلّ جميع الأجنحة وهيئاتها، بخاصة جناح الرفيق محمد كناعنة والرفيق رجا اغباريه، وعليه لم يعد مبرّرًا إبقاء رأسي هذين

الجناحين الرسميين قائمين، حيث أعلنا استقالتهما. كما تمّ الإعلان عن الحاضرين في الاجتماع كهيئة قياديّة موحّدة، وموسّعة، ومؤقّتة». (بيان حركة أبناء البلد، حركة أبناء البلد موحّدة، 4\12\2011).

وعقدت الحركة مؤتمرًا وطنيًّا استثنائيًّا في كانون الأول 2012 تحت شعار «الوحدة وإعادة البناء»، إلا أن حيثيّات الوحدة من الناحية التنظيميّة لم تتم بعد، وعلى رأسها اختيار الأمين العام للحركة.

خاتمة

تنطلق حركة أبناء البلد في مواقفها السياسيّة من برنامجها التاريخيّ في السبعينيّات باعتبارها الفلسطينيين في إسرائيل جزءًا أصيلًا من القضية الفلسطينيّة، ومن اعتبار حركتهم الوطنيّة جزءًا لا يتجزّأ من الحركة الوطنيّة الفلسطينيّة؛ وما تزال الحركة مثابرة على معارضتها خوض انتخابات الكنيست، لا بل تنشط قبل كلّ انتخابات لحثّ الناس على المقاطعة. تؤمن أبناء البلد بضرورة تأسيس برلمان خاص بالفلسطينيّين في إسرائيل يتمّ انتخابه بشكل مباشر من الناس، وذلك بديلًا عن لجنة المتابعة العليا. وعادت الحركة إلى برنامجها الأصلي حول الدولة الواحدة، بعد أن أجّلته في نهاية الثمانينيّات في إطار الحل المرحلي، وقد عبّرت الحركة عن عودتها لحلّ الدولة الواحدة بشكل مثابر منذ العام 2000 في برنامجها السياسيّ في آب 2000، وعبر مشاركتها الدائمة في مؤتمرات حيفا التي نظّمت منذ العام 2008 حول فكرة الدولة العلمانيّة الواحدة. طوّرت حركة أبناء البلد الخطاب السياسيّ للفلسطينيّين في إسرائيل في السبعينيّات، وأثّرت عليه بشكل كبير، وساهمت في إعادة القضية والهُويّة الوطنيّة الفلسطينيّة إلى مركز الحياة السياسيّة، إلا أنها، منذ نشأتها ومساهمتها الفكرية في السبعينيّات، لم تستطع أن تحوّل ذلك إلى رافعة جماهيريّة وشعبيّة، وما زالت حركة صغيرة جماهيريًّا رغم الدور المعنوي الكبير الذي لعبه خطابها السياسيّ والفكريّ في حياة الفلسطينيّين في إسرائيل.

المراجع

العربية

غانم، أسعد، ومصطفى، مهند (2009). **الفلسطينيّون في إسرائيل: سياسات الأقليّة الأصليّة في الدولة الإثنية**. رام الله: مدار- المركز الفلسطينيّ للدراسات الإسرائيليّة.

غانم، أسعد، ومصطفى، مهند (2005). **التنظيم السياسيّ في صفوف الفلسطينيّين في إسرائيل**. طمرة: جمعية ابن خلدون.

حيدر، عزيز (2014). **الفكر القوميّ للعرب الفلسطينيّين في «إسرائيل»: الحركة الوطنية التقدمية «أبناء البلد»**. المستقبل العربي (425)، صفحات: 22-40.

حيدر، عزيز (1995). **الحركة الوطنيّة التقدميّة - أبناء البلد: دراسة في القوميّ واليوميّ في الفكر السياسيّ بين الفلسطينيّين في إسرائيل**. بيرزيت: جامعة بيرزيت.

محمد، جبريل، ونزال، واصف (1990). **فلسطينيو 48 نضال مستمر 1948-1988**. القدس: مركز الزهراء للدراسات والأبحاث.

الحركة الوطنيّة التقدميّة (1979). التحدّي والالتزام (نشرة طلابيّة). القدس: الجامعة العبريّة.

مصطفى، مهند (2002). **الحركة الطلابيّة العربيّة الفلسطينيّة في الجامعات الإسرائيليّة**. أم الفحم: مركز الدراسات المعاصرة.

مصطفى، مهند (2000). **تراجع الأحزاب العربيّة في الحكم المحليّ**. أم الفحم: مركز الدراسات المعاصرة.

العبرية

روني شاكيد (2012). **على الجدار: الفلسطينيون في إسرائيل – قومية راديكالية**. القدس: كرمل.

الفلسطينيون في إسرائيل

قراءات في التاريخ، والسياسة، والمجتمع

نديم روحانا أريج صبّاغ-خوري
محرّران

الجزء الثاني

الحركة الوطنية التقدمية

عزيز حيدر

2015

مدى الكرمل
المركز العربي للدراسات الاجتماعيّة التطبيقيّة

الحركة الوطنية التقدمية

عزيز حيدر*

أ. مقدمة

يعتبر ظهور الحركة الوطنية التقدمية[1] ونشاطها في الحلبة السياسية للعرب الفلسطينيين في إسرائيل[2] مرحلة هامة في تبلور الفكر السياسي والوطني الفلسطيني. فقد برزت خصوصية هذه الحركة في اعتبار نفسها رافداً من روافد الحركة الوطنية الفلسطينية مساهماً في تحقيق حل القضية الفلسطينية، من جهة، وفي نفس الوقت اعتبار العرب- الفلسطينيين في إسرائيل مواطنين يشكلون قوة سياسية يمكن أن تكون ذات تأثير على اتخاذ القرار في الساحة الإسرائيلية، من جهة أخرى. وبهذا، فقد حاولت الحركة الدمج ما بين النضال الفلسطيني العام من أجل حقوق الشعب الفلسطيني والنضال من أجل الحفاظ على الهوية الوطنية للعرب الفلسطينيين في إسرائيل ونيل حقوق المواطنة الفردية والجماعية. بهذا، تكون الحركة التقدمية قد خرجت عن الموقع التقليدي للأحزاب والحركات السياسية العربية التي أقيمت بعد النكبة، والمتمثل في المكانة الهامشية في المركز السياسي الإسرائيلي وفي المركز السياسي الفلسطيني، والادعاء بإمكانية الجمع بين كونها تياراً في الحركة الوطنية الفلسطينية وشريكة طبيعية في المركز السياسي الإسرائيلي. شكل هذا الفكر، حين نشأ في بداية سنوات الثمانينيات، تجديداً في العمل السياسي للعرب الفلسطينيين في إسرائيل بقيت بصماته حاضرة في فكرهم ونشاطهم السياسي.

يهدف هذا المقال إلى تقديم لمحة عن نشوء الحركة الوطنية التقدمية وتطورها في عقد الثمانينيات من القرن العشرين، ومن ثم انحلالها وغيابها عن الحلبة السياسية

* أ. د. عزيز حيدر أستاذ الدراسات الإسرائيلية- معهد الدراسات الإقليمية- جامعة القدس.

1. يندرج اسم الحركة تحت تسميات مختلفة؛ ولكنني سأستعمل في هذه المقالة الاسم الذي استعملته الحركة في إصداراتها، وعلى الأخص في قرارات مؤتمرها العام وهو «الحركة الوطنية التقدمية». وقد استعملت الحركة الاسم «القائمة التقدمية للسلام» في نشراتها الانتخابية.
2. نستخدم في هذه الدراسة مصطلح «العرب الفلسطينيون في إسرائيل»، مع العلم أن الحركة نفسها استخدمت مصطلحات عديدة في أدبياتها وفي نشاطاتها وبرامجها الرسمية للدلالة على نفس الجماعة. لذلك، فمن الممكن أن نستخدم مصطلحات أخرى، خاصة في الاقتباسات.

في منتصف العقد الذي تلاه (1981- 1992). يركز المقال، بشكل خاص، على الفكر السياسي للحركة التقدمية، وأساليب نشاطها، وتعاطيها مع الأحداث المختلفة في الشرق الأوسط وفي السياقين الفلسطيني والإسرائيلي خلال فترة عشر سنوات من وجودها وفعاليتها في القطاع العربي- الفلسطيني في إسرائيل.

ب. نشوء الحركة الوطنية التقدمية وتمثيلها في المشهد البرلماني

نشأت الحركة التقدمية في خضم التطورات العميقة التي مر بها العرب الفلسطينيون في إسرائيل، في أعقاب حرب 1967، والنتائج التي ترتبت عليها. فقد بدأت مرحلة جديدة في حياة هؤلاء اتصفت بتحولات سريعة وجوهرية في مستوى التعليم، والاقتصاد، والتركيب الاجتماعي والطبقي. أفرزت هذه التحولات قوى اجتماعية-سياسية جديدة، ونشاطاً سياسياً مكثفاً ومتسارعاً، كان من نتائجه، ومن عوامله أيضاً، نشوء حركات سياسية جديدة وهيئات تمثيلية عكست تبلور الهوية والوعي الوطني والقومي.

في العام 1973، تأسست «رابطة الأكاديميين» أبناء الناصرة بغرض خوض انتخابات البلدية. توصلت الرابطة إلى اتفاق مع الحزب الشيوعي (راكاح)، ولجنة التجار وأصحاب الحرف، ولجنة الطلاب أبناء الناصرة، ومستقلين، لإقامة جبهة عريضة وخوض انتخابات البلدية في قائمة مشتركة. انتصرت «جبهة الناصرة التقدمية»، وانتخب توفيق زياد رئيساً لبلدية الناصرة في العام 1975، مما حفز على تكرار تجربة الجبهات في التجمعات السكانية العربية، ومن ثم إقامة «الجبهة الديموقراطية للسلام والمساواة» على المستوى القطري في انتخابات الكنيست التاسعة عام 1977 (حيدر، 1990، ص.27).

في العام 1981، انشقت مجموعة مؤلفة من 77 عضواً عن جبهة الناصرة، بقيادة المحامي كامل ضاهر ود. رشيد سليم، وأطلقت على نفسها «الكتلة الوطنية في الناصرة». كان سبب الانشقاق رفض هيمنة الحزب الشيوعي على الجبهة الديموقراطية و«انعدام حرية الرأي» (دبيني، 1985)، ومن أجل «حرية الفكر واستقلالية القرار» (سليم، 1990). في العام 1982، أقامت الكتلة «الحركة التقدمية»، وبدأت نشاطها السياسي ونشر أفكارها على صفحات جريدة «التضامن»، ولاحقاً جريدة «الوطن» ومجلة «المواكب». تنافست الحركة في انتخابات بلدية الناصرة عام 1983، وحصلت

عـلى أربعـة مقاعـد، فكان هـذا النجاح حافزاً لتوسـيع نشـاطها عـلى المسـتوى القطري. حصـل هـذا التطور في نشـاط الحركـة بعد أن شـخصت قيادتهـا حصول فراغ سـياسي بعـد غيـاب القوائـم العربيـة التابعـة للأحـزاب الصهيونيـة خاصـة في ظـل غيـاب تيار وطنـي فلسـطيني مسـتقل فكرياً عن الحزب الشـيوعي، الحـزب الذي مثـل شراكة عربية يهوديـة. وقـد عللـت ظهورهـا «... بفعـل ظـروف موضوعيـة ونتيجـة لقناعـات وطنية تعمقـت عـلى مدى السـنين الأخـيرة لا سـيما في حالـة غيـاب النهـج الفلسـطيني الملتزم والرؤيـا الفلسـطينية الواضحـة عنـد كل الأحـزاب الفاعلـة عـلى السـاحة خصوصـاً بما يتعلـق بقضيـة الانتمـاء والهويـة الوطنيـة لهذه الجماهـير» (البيـان السـياسي الصادر عـن المؤتمـر الثاني للحركـة التقدميـة، الوطـن (129)، 12.8.1988).

في العـام 1984، عقـدت الحركـة تحالفـاً مـع حركـة «ألترنتيفـا» اليسـارية الراديكالية المنشـقة عـن حركة «شـيلي»، بقيـادة أوري أبنـيري وجنرال احتيـاط ماتي بيلـد، وحركة الأنصـار المنشـقة عـن أبناء البلد باسـم «القائمـة التقدمية للسـلام»، لكنهـا حافظت على خصوصيتها واسـتقلالها كجسـم منفصل.

شـكل الأعضاء العـرب الأكثريـة في القائمة، وأصروا عـلى أن تعكس قائمة المرشـحين هذه الحقيقـة: أي مرشـح عربـي على رأسـها، وأكثريـة عربية (51%) بين المرشـحين. شـمل البرنامـج الانتخابـي للقائمة مطلـب المسـاواة الكاملة والحقـوق القوميـة والمدنية للعرب الفلسـطينيين في إسرائيـل، ونص عـلى الاعـتراف المتبادل بـين إسرائيل ومنظمـة التحرير الفلسـطينية بحق الشـعبين اليهودي- الإسرائيـلي والعربي- الفلسـطيني في تقرير المصير، والانسـحاب الكامـل مـن كل الأراضي الفلسـطينية المحتلة عـام 1967، بما فيهـا القدس، وإقامـة الدولـة الفلسـطينية المسـتقلة إلى جانـب دولـة إسرائيـل، وتحقيق هـذه المطالب بالمفاوضـات بـين إسرائيـل ومنظمـة التحريـر الفلسـطينية (القائمـة التقدمية للسـلام، 1984، ص. 7).

حصلـت القائمـة، في المرة الأولى التي ترشـحت فيهـا في انتخابات الكنيسـت الحادية عشرة عـام 1984، على مقعدين شـغلهما محمد ميعـاري وماتي بيلد. في العـام 1986، حصلت خلافـات تنظيميـة وسياسـية أدت إلى انسـحاب 30 عضـواً عربيـاً بـارزاً، معظمهـم من منطقـة المثلـث. وفي العـام 1988، انسـحبت مـن القائمة معظـم القيـادات اليهودية. إثر ذلـك، خسرت القائمـة مقعداً في الانتخابـات التالية عـام 1988، وأصبح عضو الكنيسـت

محمد ميعاري ممثلها الوحيد. في انتخابات السلطات المحلية عام 1989، حصلت القائمة على تمثيل في 4 مجالس بلدية ومحلية من أصل 12 مجلساً تنافست فيها (6 أعضاء)، وفي مدينة الناصرة تراجع تمثيلها من 4 أعضاء إلى عضوين.

جـ. الفكر السياسي - الاجتماعي للحركة التقدمية

في تحليل الفكر السياسي للحركة، يجب الأخذ بالحسبان حقيقتين: أن الحركة نشرت برنامجاً سياسياً- اجتماعياً قبل تأسيس القائمة التقدمية للسلام؛ وتبين المقارنة بينهما أنه ليس هناك تطابق كامل بين برنامج «الحركة» وبرنامج «القائمة». كذلك، فإن الحركة حافظت على استقلاليتها، برغم تحالفها ضمن القائمة. ولذلك، فإننا، في حالات كثيرة، نجد أعضاء الحركة يعبرون عن آراء ومواقف مختلفة عن آراء ومواقف القائمة الرسمية. الحقيقة الثانية، هي أن الحركة مرت بتحولات خلال سنوات وجودها، مما يعني أن بنوداً معينة كانت موجودة في البرنامج الأول تغير نصها، أو غابت تماماً في البرامج اللاحقة، وأضيفت بنود جديدة بحسب تغير مواقف الحركة بمرور الزمن.

كانت الحركة التقدمية وكذلك القائمة التقدمية شموليتين في طرحهما السياسي- الاجتماعي، بحيث شمل برنامج كل منهما مواضيع عديدة ومتنوعة تتعلق بالواقع الإسرائيلي، والقضية الفلسطينية، ومكانة العرب الفلسطينيين في إسرائيل، وواقع الشرق الأوسط. مع ذلك، فإن فكرهما ونشاطهما تركزا في قضيتين: حل القضية الفلسطينية، ومكانة العرب في إسرائيل.

شمل برنامج الحركة عشرة بنود: حددت تسعة منها تعريف الحركة وأهدافها وأساليب نضالها؛ بينما تشكل البند العاشر من 11 بنداً فرعياً، تتعلق جميعها بمطالب العرب الفلسطينيين في إسرائيل. أما مواقفها السياسية العامة، فقد انعكست في برنامج القائمة التقدمية وفي الأدبيات المنشورة في صحفها الرسمية.

فيما يلي، نستعرض المبادئ الأساسية في الفكر السياسي والاجتماعي للحركة التقدمية:

أولاً، حل القضية الفلسطينية: شملت أدبيات الحركة التقدمية جميع الجوانب المتعلقة بالقضية الفلسطينية، نوجزها في ما يلي:

1) أكدت الحركة أن منظمة التحرير الفلسطينية هي الممثل الشرعي والوحيد للشعب

الفلسطيني (برنامج القائمة لانتخابات 1984 و1988 (القائمة التقدمية للسلام، 1984، البند السادس؛ القائمة التقدمية للسلام، 1988، البند السادس). يذكر أن الحركة أكدت تمثيل المنظمة لجميع الفلسطينيين، بينما أصر الحزب الشيوعي أنها لا تمثل الفلسطينيين في إسرائيل. وكان ذلك من نقاط الخلاف الأساسية بينهما.

2) رأت الحركة التقدمية أن حل القضية الفلسطينية بشكل عادل ومنصف للفلسطينيين «يجب أن يضمن لهم الاعتراف بحقهم في تقرير مصيرهم وإقامة دولتهم المستقلة على ترابهم الوطني» (في سبيل التضامن، شباط 1983، «برنامج الحركة التقدمية»؛ الوطن، 25.10.1985، «حديث الوطن»). وأن هذا الحل يعني انسحاب إسرائيل الكامل من جميع الأراضي العربية المحتلة عام 1967 (التضامن (56)، 7.6.1985، كلمة العدد)، بما فيها القدس الشرقية (الوطن، 14.4.1989، «حديث الوطن»)، والاعتراف بحق العودة للاجئين الفلسطينيين (في سبيل التضامن، شباط 1983، برنامج الحركة التقدمية). وأكدت الحركة على هذا الحق مراراً، وكررته في المؤتمر التأسيسي للحركة (التضامن (67)، 30.8.1985)، (التضامن (69)، 20.9.1985، من كلمة الدكتور رشيد سليم في مؤتمر جنيف).

يذكر أن الحركة التقدمية لم تحدد حدود الدولة الفلسطينية، بينما ورد في البند الأول من برنامج القائمة التقدمية أن هذه الدولة تقام في المناطق التي احتلت عام 1967، أي إلى جانب دولة إسرائيل (القائمة التقدمية للسلام، 1984). كما نجد خلافاً بين الحركة والقائمة حول قضية حق العودة: فبرنامج الحركة قرر حق العودة، بينما يضيف برنامج القائمة «... أو التعويض» (القائمة التقدمية للسلام، 1984، البند السابع).

3) اعتبرت الحركة التقدمية أن حل القضية بصورة عادلة يمر عن طريق مؤتمر دولي يشترك فيه الفلسطينيون كشريك حقيقي، ممثّلاً بمنظمة التحرير الفلسطينية (بيان القائمة التقدمية حول المؤتمر الدولي، الوطن، 15.5.1987؛ الوطن (105)، 12.2.1988، «حديث الوطن»).

ثانياً، الحركة التقدمية ومكانة العرب الفلسطينيين في إسرائيل:

رفعت الحركة التقدمية شعار الانتماء العربي الفلسطيني للعرب في إسرائيل، وكان

شعارها «فلسطينية الجذور، فلسطينية التطلعات، فلسطينية القرار» (التضامن، 10.7.1984). وقد كرست هذا التوجه منذ البداية في البندين الأول والثاني من دستورها من عام 1985، وكذلك في استخدام حرف «ف» كرمز في الانتخابات، وإبراز ألوان العلم الفلسطيني في جميع نشراتها. وفي مؤتمرها الثالث، عام 1990، وضعت الحركة الانتماء الفلسطيني في أعلى درجة من سلم الانتماءات (الحركة التقدمية للسلام، 1990). كما اعتبرت القائمة التقدمية العرب في إسرائيل «أقلية قومية تعيش على أرضها وفي وطنها»، أي أنها، في الوقت نفسه، شعباً أصلانياً (عراقي، 1985). وفي الحلقة الأوسع، رأت الحركة أن العرب الفلسطينيين في إسرائيل، مع باقي الشعب الفلسطيني، جزء من الأمة العربية، وأكدت على كونهم بالضرورة مواطنين في دولة إسرائيل. ورتبت أولوياتها على النحو التالي: «نحن فلسطينيون وطنياً ونحن عرب قومياً ونحن إسرائيليون مواطنة» (المصدر السابق).

برز التأكيد على الهوية الوطنية «الفلسطينية» والقومية «العربية» في أربعة بنود، وفي بندين فرعيين في برنامج الحركة، واعتبار أحد أهدافها الحفاظ على هذه الهوية وعلى التراث واللغة في جميع نشاطات الحركة التقدمية، ما يعني استخدامها سياسات الهوية. وفي الوقت نفسه، أكدت الحركة على حقوق المواطنة الليبرالية، وعلى الحقوق الجماعية للعرب الفلسطينيين؛ فحسب تعريفها للصراع، كان تصور التقدمية لتسوية مسألة العرب الفلسطينيين في إسرائيل ذا وجهين: الأول، حل يضمن المساواة المدنية بواسطة تطبيق «الدستور الديموقراطي»، الذي ينص على أن «إسرائيل جمهورية ديموقراطية بالنسبة لجميع مواطنيها» (القائمة التقدمية للسلام، 1988، ص. 4). كان إدخال هذا البند بتأثير برنامج الحركة التقدمية وتكرارها لتعريف الدولة على هذا النحو. وفي البيان السياسي، الصادر عن المؤتمر الأول للقائمة التقدمية، نص البند الثالث أن «دولة إسرائيل ملك لكل مواطنيها» (الوطن (129)، 12.8.1988). والوجه الثاني هو الاعتراف بالعرب كأقلية قومية من حقها أن تقيم أطرها الخاصة بها، والحصول على حقوق جماعية، وتحقيق هذا الهدف وممارسته، ينتهي من وجهة نظر التقدمية إلى دولة ثنائية القومية (عبد الله، 1987)؛ في المؤتمر الثالث للحركة التقدمية، استعرضت رؤيتها للحل الذي يشمل إقامة المؤسسات الثقافية والاجتماعية والسياسية، وإدارة شؤون العرب التعليمية والتربوية، وإقامة جامعة عربية لتعزيز

هويتهم القومية العربية والوطنية الفلسطينية، وإدارة أوقافهم ومؤسساتهم الخيرية، وتطوير مدنهم وقراهم، ولكنها أكدت أنها لا تطالب بحكم ذاتي (الحركة التقدمية للسلام، 1990).

ثالثاً، أساليب النضال:

نشطت الحركة التقدمية في تحقيق أهداف الفلسطينيين في إقامة دولتهم، وتغيير مكانة العرب الفلسطينيين في إسرائيل، من خلال اتباع اربعة أساليب:

1) نضال برلماني: اعتبرت الحركة التقدمية الأقلية الفلسطينية قوة سياسية ذات وزن للتأثير على مجريات الأمور والأحداث. ولذلك، فالتصويت للانتخابات في الكنيست هو «واجب لكي نشعر أننا أصحاب رأي، وأننا الذين نرسم مصيرنا ونختار جهته» (حلاق، 1988). وبرزت، في قضية الدعوة للتصويت، القناعة بإمكانية التأثير «على أخذ القرار وربما حتى على شكل الحكومة» (شحادة، 1991).

2) المؤسسات التمثيلية العربية: رأت الحركة التقدمية في لجنة المتابعة العليا ومعها «باقي القوى الوطنية غير الحزبية الفاعلة على الساحة السياسية عنواناً وممثلاً حقيقياً وافياً للعرب داخل الدولة» (الظاهر، 1988). لذلك، فقد نشطت من خلال هذه المؤسسات، ودعمت مطالبها بالاعتراف الرسمي بها، ولكنها حرصت على وجوب إجراء إصلاحات في هذه المؤسسات، وإقامة مؤسسات أخرى.

3) نضال سياسي وشعبي: رأت الحركة التقدمية أنه من واجب العرب الفلسطينيين، مواطني الدولة، العمل، وبشتى الوسائل القانونية المتاحة، «من أجل إنهاء الاحتلال وإجبار حكومة إسرائيل على الاعتراف بحقوق شعبنا، ليس فقط خدمة لشعبنا الفلسطيني بل وخدمة للشعب اليهودي ولجميع محبي السلام في العالم» (الظاهر، 1988). وقد اتخذت الإضراب أيضاً كوسيلة للنضال، كما في حالات ذكرى يوم الأرض مثلاً .

اعتبرت الحركة أن هذه النضالات هي جزء مكمل لنضالات الفلسطينيين في المناطق المحتلة عام 1967، وفي الشتات. وتكتسب الحركة أهمية خاصة كونها القادرة، مع باقي القوى التقدمية في الشارع اليهودي، أن تكون قوة فاعلة تؤثر على الدولة (الظاهر، 1988).

بعد اندلاع الانتفاضة الفلسطينية، في نهاية عام 1987، أكدت الحركة التقدمية أن نضال العرب الفلسطينيين في الداخل يختلف عن نضال الفلسطينيين في الأراضي المحتلة عام 1967 والشتات، واعتبرته نضالاً سياسياً في إطار القانون (الظاهر، 1988). وجوهر هذا النضال «التلاحم مع الانتفاضة ودعمها بشتى الطرق والوسائل المتاحة واستغلال كل مناسبة وطنية لتعميق الارتباط بالشعب الفلسطيني» (الوطن، 1.12.1989، «حديث الوطن»).

4) التشديد على أهمية التعاون مع الجمهور اليهودي بشروط جديدة: في جميع أنواع النضال، وخاصة البرلماني، أعربت التقدمية عن أهمية التعاون مع الجمهور اليهودي، ولكن بشروطها هي، والتي تتلخص في رفض النشاط في ظل قيادة يهودية (عبد ربه، 1988). حيث اعتبرت التقدمية أن علاقتها مع الجانب اليهودي للقائمة التقدمية هو «تحالف وليس انخراطاً، إبقاء الحركة التقدمية كإطار وطني مستقل له رؤياه الخاصة بين جماهيره العربية متحالفاً مع حركة ألترنتيفا لأن في ذلك مصلحة للإطارين معاً» (قيس، 1990).

د. هبوط الحركة الوطنية التقدمية وغيابها

لم تتوقف الخلافات الداخلية والانسحابات، التي أشرنا إليها في بداية المقالة، خاصة إثر اتخاذ فرع الحركة التقدمية في الناصرة قراراً بتقييد إشغال العضو لأي منصب، بما فيه عضوية الكنيست، بفترتين فقط، والاتهامات المتكررة بديكتاتورية القيادة، وعلى رأسها محمد ميعاري (الاتحاد، 21.1.1988؛ الصنارة، 6.7.1990؛ سليم، 1990). أدت الخلافات إلى استقالة عدد كبير من أعضاء الحركة، أبرزهم د. رشيد سليم، أحد مؤسسي الحركة.

امتداداً لفكر ومواقف الحركة المذكورة أعلاه، فقد أيدت التقدمية إعلان الدولة الفلسطينية المستقلة في تشرين الثاني 1988. كما إنها دعمت العراق في غزوه الكويت، عام 1990، واعتبرته خطوة مباركة (الوطن، 17.8.1990)؛ وفسرت موقفها بأن للعراقيين الحق في أن يرجعوا أرضهم التي اقتطعها منهم الاستعمار (سلمان، 1990؛ مخول، 1990). كما إن خطوة العراق هي خدمة في تحرير الشعوب العربية من الأنظمة الفاسدة، ومن أجل بناء وحدة وطنية عربية (عبد ربه، 1990)، وإن تصفية الحسابات داخل الوطن العربي بين أي

طرف وآخر أو أي تيار وآخر هو شأن عربي داخلي (عيسى، 1990). وأضافت بعض قيادات الحركة أن اجتياح العراق للكويت يشكل «عامل قوة مالية واستراتيجية للعراق، يساعده على كسر التفوق التكنولوجي والعسكري لإسرائيل، وهو أبرز أسباب غطرسة واستعلاء إسرائيل من ناحية، وضرباً للمصالح والنفوذ الأمريكي... ربما يجعلها تصحو وتتخذ موقفاً نزيهاً وعادلاً ولائقاً من قضايا العرب وحقوقهم ولا سيما قضية فلسطين والاعتراف بـ م.ت.ف وصولاً إلى إقامة دولة فلسطينية بجوار إسرائيل الصغرى» (شحادة، 1990)، وذلك لأن أزمة الخليج هي نتاج الصراع القومي الوطني بين حركة التحرر العربية وأمريكا والدول الإمبريالية الأخرى والدول الرجعية المرتبطة بها (قيس، 1990؛ الحركة التقدمية للسلام، 1991).

شكل هذا الموقف بداية النهاية للتعاون مع القوى اليهودية في القائمة التقدمية. وعلى أثره، انفصلت عنها حركة ألترنتيفا بسبب وقوف الأخيرة إلى جانب أمريكا (الحركة التقدمية للسلام 1990ب؛ الحركة التقدمية للسلام 1991). وإذا أضفنا الخلافات الداخلية والانشقاقات السابقة، فإن الخلاف مع ألترنتيفا أدى، عملياً، إلى تفكك الحركة وغيابها.

في انتخابات الكنيست الثالثة عشرة، عام 1992، لم تتجاوز القائمة نسبة الحسم. وابتداء من العام التالي، ظهرت خلافات حادة بين رئيس القائمة، المحامي محمد ميعاري ومؤيديه، من جهة، وبقية كادر الحركة، من جهة ثانية، بسبب مواقفه الناقدة لاتفاقية أوسلو (1993)، وسياسات السلطة الفلسطينية، ورفضه التعاون مع الأحزاب السياسية العربية الناشطة في إسرائيل، خاصة الجبهة الديموقراطية والحزب الديموقراطي العربي. في أعقاب ذلك، لم تخض القائمة انتخابات الكنيست الرابعة عشرة عام 1996. في هذا العام، انضم تيار من الحركة، بقيادة المحامي محمد ميعاري، إلى حزب التجمع الوطني، وانضم تيار آخر، بقيادة محمد زيدان (ناشط بارز في القائمة التقدمية ورئيس مجلس محلي كفر مندا، يشغل اليوم منصب رئيس لجنة المتابعة العليا لشؤون العرب في إسرائيل)، إلى «التحالف التقدمي»، الذي لم يجتز نسبة الحسم؛ وبهذا، غابت الحركة التقدمية عن الحلبة السياسية بشكل نهائي.

هـ. خاتمة

يمكـن تلخيـص أهـداف الحركـة التقدميـة ونشـاطها بأنهـا تركز عـلى أربعـة مطالب: الاعـتراف بالهويـة القومية، والنفـاذ إلى مراكز اتخاذ القـرار، والمشـاركة في توزيع الموارد، والإدارة الذاتيـة في المؤسسـات العربيـة. هـذه المطالب مسـتمدة مـن الاقتنـاع بأنه يمكن تحقيـق هـذه الأهـداف في إطار الحكـم الإسرائيلي. فالحركـة كانت ترفض النظـام القائم، ولكنهـا كانت مقتنعة بوجود فرصة لتغييره بواسـطة اسـتخدام قوة العـرب في الانتخابات البرلمانيـة والتعـاون مع قوى معينة في الشـارع اليهـودي، حتى لو كانـت صهيونية. هذه المطالـب، وأسـلوب العمـل عـلى تحقيقهـا، يـؤشران إلى أن الحركة اسـتخدمت سياسـات الهويـة، ولكنهـا وظفتهـا من أجـل توزيـع أكثر عـدلاً للموارد. مـن الواضـح أن الحركة التقدميـة نشـطت مـن أجـل حـل القضيـة الفلسـطينية، ولكنها حسـمت أن هـذا الحل لا يشـمل العـرب الفلسـطينيين في إسرائيل. شـكلت مطالـب التقدمية وتعريفها لنفسـها وأسـلوب نشـاطها تجديداً في الفكر السـياسي العربـي- الفلسـطيني في إسرائيل من حيث إنهـا اعتـبرت نفسـها تيـاراً في الحركـة الوطنيـة الفلسـطينية، أي أنهـا جزء مـن المركز السـياسي الفلسـطيني، وفي الوقـت نفسـه، أنها قـادرة على التغيـير والتأثير عـلى قرارات المركـز السـياسي في إسرائيل؛ أي أنهـا تنتمي للمركزيـن، وليس للهامـش في كلا الكيانين. بهـذا المعنـى، شـكلت الحركـة الوطنيـة التقدميـة ظاهـرة فريـدة في التاريـخ السـياسي للعـرب الفلسـطينيين في إسرائيـل؛ وأبقـت طروحاتها بصمـة وأثراً في تطورهم السـياسي في المراحـل اللاحقـة، رغم غيابها عـن الحلبة السياسـية.

المراجع

حيدر، عزيز (1990). «أشـــكال التعبير السياسي بين الفلســـطينيين العرب في إسرائيل». **مجلة العلوم الاجتماعية**، (جامعة الكويت)، **المجلد 18** (1).

صحف

الحركة التقدمية للسلام (1983). «برنامج الحركة التقدمية». **التضامن**.

الحركة التقدمية للسلام (1988). «البيان السياسي الصادر عن المؤتمر الثاني للحركة التقدمية». **الوطن (129)**.

الحركة التقدمية للسلام (1990). «البيان السياسي الصادر عن المؤتمر الثالث للحركة التقدمية». **الوطن (204)**.

الحركة التقدمية للسلام (1990ب). «اليسار الصهيوني لا يفهم دعمنا للعراق». **الوطن (207)**.

الحركة التقدمية للســـلام (1991). «النص الكامل لبيان المكتب السياسي للحركة التقدمية للسلام: حول العدوان الأمريكي على العراق». **الوطن (213)**.

حلاق، زهير (1988). «واجبنا أن نســـعى إلى صناديق الاقتراع لكي لا نقصر في حق أنفسنا ولنمنع غيرنا من تحديد مصيرنا». **الوطن (139)**.

دبيني، سامي (1985). «اغتيال الديموقراطية". **التضامن (57)**.

سلمان، أسد نور (1990). «الصليبيون الجدد في الأراضي العربية». **الوطن (209)**.

سليم، رشيد (1990). «الحركة التقدمية بحاجة إلى انتفاضة لإسقاط القيادة». **الصنارة**.

شحادة، عزيز (1990). «وقفه-المطلوب إعادة النظر في الموقف الفلسطيني». **الوطن (193)**.

شحادة، عزيز (1990ب). «الصدام مع صدام». **الوطن (190)**.

الظاهر، كامل (1985). «العودة حق للفلسطينيين وليس لمواطني الاتحاد السوفييتي والحبشة». **الوطن (12)**.

الظاهر، كامل (1988). «وجهة نظر: واجب الســـاعة المطلوب من إبراهيم نمر حسين وزملائه المحافظة على استقلالية ووحدة الإطار الوطني لجماهيرنا الفلسطينية في الداخل». **الوطن (102)**.

عبد ربه، صابر (1988). «قضايا ومهازل: هل تتكرر مهزلة ميكونس». **الوطن (116)**.

عبد ربه، صابر (1990). «قضايا ومهازل – درع الصحراء أم مقبرة الصحراء». **الوطن (206)**.

عبد الله، فوزي (1987). «القومية والدولة العلمانية». **الوطن (71)**.

عراقي، أحمد (1985). "لماذا كان الميعاري". **الوطن (2)**.

عيسى، كامل (1990). «وجهة نظر للأرض قداستها وللعروبة كرامتها». **الوطن (207)**.

القائمة التقدمية للسلام (1984). «برنامج القائمة التقدمية للسلام للكنيست الحادية عشرة». **الناصرة**.

القائمة التقدمية للسلام (1988). «البرنامج»، طبعة جديدة.

القائمة التقدمية للسلام (1987). «بيان القائمة التقدمية حول المؤتمر الدولي». **الوطن (74)**.

قيس، محاسن (1990). «وجهة نظر/نقاش حول مؤتمر الحركة التقدمية». **الوطن (202)**.

قيس، محاسن (1990ب). «لا سلام في الخليج إلا بسلامة العراق». **الوطن (207)**.

مخول، نعيم (1990). «كلمات تتحدى/حماك الله يا عراق الكرامة». **الوطن (208)**.

الفلسطينيون في إسرائيل

قراءات في التاريخ، والسياسة، والمجتمع

نديم روحانا أريج صبّاغ-خوري

محرّران

الجزء الثاني

الحزب الشيوعي الإسرائيلي: التطور التاريخي

مصطفى كبها

2015

مدى الكرمل

المركز العربي للدراسات الاجتماعيّة التطبيقيّة

الحزب الشيوعي الإسرائيلي: التطور التاريخي

مصطفى كبها*

أ. من «حزب العمال الاشتراكي» إلى «الحزب الشيوعي الفلسطيني»:

كانت بداية النشاط الشيوعي المنظّم في فلسطين في آذار عام 1919، حينما أقدم بعض المهاجرين اليهود من بلدان شرق أوروبا على تأسيس ما عرف باسم «حزب العمال الاشتراكي»؛ وذلك بعد أن كانوا قد انشقوا عن حزب «بوعلي تسيون»، الذي كان على يسار التنظيمات الصهيونية. وكان الانشقاق عن «بوعلي تسيون» قد نتج بسبب خلاف نشب بين أعضاء الحزب في فلسطين حول مسألتين جوهريتين: الأولى، مسألة الانضمام للمنظومة الشيوعية العالمية، والثانية، رغبة بعض الأعضاء الانضمام للمؤتمر الصهيوني العام. أي إن الخلاف انصب على الاختيار بين الانضواء تحت لواء منظومة أمميّة مناهضة للفكر القومي أو الانخراط في نشاط مؤسسة تتبنى الفكرة القومية الصهيونية طريقاً لها.

إزاء هذين الطريقين المتناقضين، لم يكن هناك بد من انقسام الحزب، الذي أصبح أمراً واقعاً عند انضمام جناحه اليميني إلى الحزب الصهيوني «أحدوت هعفودا» وانخراطه في نشاط المؤسسات الصهيونية المختلفة، واختيار الجناح اليساري غير الصهيوني الانضمام للمنظومة الشيوعية العالمية (الكومنترن). ولا بد من الإشارة، هنا، بأن هذه الدوامة بين المسارين كانت أهم محاور الخلاف المسببة للانقسام والتشرذم، والتي رافقت مسيرة الحزب الشيوعي، في كافة تنظيماته وأشكاله، منذ إنشائه وحتى أيامنا هذه.

كانت الفترة التي عاشها «حزب العمال الاشتراكي» قصيرة للغاية، حيث جرى حلّه بعد المصادمات الدموية، التي جرت في يافا ومستوطنة بتاح تكفا، بين اليهود والعرب، في أيار 1921. وقد عاد زعيما الحزب يعقوب مئيرزون وكاساي أبيجدور، إثر هذه الأحداث، إلى الاتحاد السوفيتي (يسرائيلي، 1953).

على أنقاض «حزب العمال الاشتراكي»، تأسّس الحزب الشيوعي في صيف 1921. وقد كان، في بدايته، حزباً أحادي القومية (يهودياً)، وبقي كذلك حتى النصف الثاني

* بروفيسور مصطفى كبها رئيس قسم التاريخ والفلسفة في الجامعة المفتوحة، مختص بتاريخ الشعب الفلسطيني في العصر الحديث وتاريخ الصحافة العربية.

من سنوات العشرين، حين أخذ يجتذب إليه مجموعة من الشباب العرب، الذين انبهروا بالفكر الشيوعي، وخاصة قضيتي الاشتراكية والعدل الاجتماعي (بشير، 1978، صفحات: 170-172). وقد كان من أوائل المنضمين للحزب نجاتي صدقي (1905-1979، من القدس)؛ ورضوان الحلو (1905-1990 «الرفيق موسى»، من يافا)؛ ومحمود المغربي «الأطرش» (1903-1980، من يافا) (الشريف، 2004). ساهم انضمام هؤلاء، واستيعابهم في قيادة الحزب، في زيادة تسارع انضمام أعضاء عرب جدد. وقد لاقى ذلك تأييداً كبيراً من قبل قيادة الكومنترن، التي كانت إحدى مهامها، في هذه المرحلة، «تعريب» الحزب. لكن انضمام الأعضاء العرب للحزب لم يعنِ، بالضرورة، تنازلهم عن علاقتهم العضوية مع أبناء شعبهم، حيث ظهر ذلك، جليّاً، في أحداث العام 1929، والمعروفة، فلسطينياً، بـ«هبّة البراق». بعد دخول الأعضاء العرب إلى الحزب، ظهر الاختلاف في وجهات النظر مع الأعضاء اليهود بالنسبة لتلك الأحداث. ففي حين وصف معظم الأعضاء اليهود ما قام به الطرف العربي في الأحداث بأنها «أعمال ذات طابع قومي شوفيني»، وأنهم «كماركسيين مخلصين لا يستطيعون تأييدها، شدّد الأعضاء العرب على «كون هذه الهبّة عملاً مناهضاً للإمبريالية والاستعمار» (يسرائيلي، 1953). على هذه الخلفية، انسحب بعض الأعضاء اليهود من الحزب. وقد شجعت نتائج الانتخابات للجنة المركزية قيادة الكومنترن بالمضي قدماً بسياسة «التعريب»، التي أصبحت سياسة رسمية لها منذ صيف 1930. وقد وصلت «عملية التعريب» قمتها عام 1934 من خلال تولي رضوان الحلو «الرفيق موسى» منصب الأمين العام للحزب، وهو أول عربي يتبوأ هذا المنصب، وقد شغله حتى انقسام العام 1943 (دوتان، 1991).

وفي فترة ثورة 1936-1939 الفلسطينية، ظهر التباين، ليس فقط بين المجموعتين القوميتين، بل في المواقف داخل المجموعة القومية الواحدة. ففي الطرف العربي، على سبيل المثال، أظهرت الأغلبية مواقف مؤيدة للثورة، معتبرينها ثورة تحررية، بل ومنهم من شارك، فعلياً، في معارك الثوار (مثل فؤاد نصار ونمر عودة). بينما رأى بعض الأعضاء العرب بالثورة حركة رجعية، بل إنهم سافروا إلى إسبانيا، أثناء الثورة، للمشاركة في قتال الجمهوريين والشيوعيين ضد المعسكر القومي-الفاشي بزعامة الجنرال فرانكو (دوتان، 1991). في المعسكر اليهودي، تحفّظ البعض من الثورة، منتقدين مواقف الأعضاء العرب الذين أبدوا تعاطفاً معها، في حين أظهر الباقون عداءً لها، مصوّرينها على أنها «ثورة قومية شوفينية» (يسرائيلي، 1953، ص. 119).

في هـذه الفـترة، قـام من بقـي مـن اليهـود في الحزب بإنشـاء مجموعـة مسـتقلة حملت اسـم «مجموعـة الحـق»، تمامـاً كما كان اسـم الصحيفـة الناطقة باسـمها. فُسرت هذه الخطـوة، مـن قبل الأعضـاء العرب، عـلى أنها تمهيـد للانفصال عـن الحـزب الأم. وفعلاً، كان الحـزب، عـام 1940، عـلى شـفا انشـقاق جديد، لـولا تـدارك بعض الزعامـات، من الطرفـين، للوضـع، وقيامهم بـرأب الصـدع، ولكن ليس إلى حـين. في العـام 1943، وبعد أن أخـذت نتائـج الحـرب العالمية الثانيـة بالتبلـور، بدأت رياح الشـقاق تهـب من جديد عـلى الحزب، وأصبح الانشـقاق أمـراً لا منـاص منه (دوتـان، 1991).

كان السـبب الرسـمي للانشـقاق منصبّاً حـول الموقف الذي يجـب أن يتّخـذه الحزب من قضيـة اللواء العسـكري اليهودي، الـذي أقامه الحلفاء، وحول مسـألة تعـاون الحزب مع نقابـة العمـال اليهودية «الهسـتدروت» في كل مـا يتعلـق بالمظاهرات والإضرابـات. ففي حـين كان الأعضـاء اليهـود ينظـرون بعـين الإيجـاب للقضيتين، اعتقـد الأعضـاء العرب بوجـوب معارضـة إقامـة اللـواء العسـكري اليهودي، وعـدم التعـاون مع الهسـتدروت، معلّلـين ذلـك بـأن الحـزب الشـيوعي الفلسـطيني هو حـزب وطنـي فلسـطيني يتواجد فيـه بعض الأعضـاء اليهود الذيـن يوافقون عـلى مشروعـه الوطني(دوتـان، 1991). أما الأعضـاء اليهـود، فقـد أصروا، في موقفهـم المعلـن عـلى الأقـل، على «كـون الحـزب حزباً ثنائـي القوميـة، وظيفته الأساسـية تعميـم الفكـر الأممي»(المصدر السـابق)، ولكنهم، في مواقفهـم العمليـة، لم يسـتطيعوا، هـم كذلك، إخفـاء ميولهـم القومية.

ب. عصبة التحرر الوطني:

حيـال عدم قـدرة الطرفين عـلى رأب الصدع بينهما، تـرك الأعضاء العرب الحـزب، وقاموا بتأسـيس حركـة جديدة عُرِفت باسـم «عصبـة التحرر الوطنـي»، وذلك تأكيـدٌ منهم على أولويـات العمـل السـياسي لهـذا الجسـم الجديـد، الـذي رأى بنفسـه جـزءاً لا يتجزأ من الحركـة الوطنيـة الفلسـطينية، بل عرّف نفسـه على أنه الجناح اليسـاري لهـذه الحركة. عقـد الاجتمـاع التأسـيسي للحركـة في حيفا، في شـباط 1944. وشـارك فيـه ممثلون عن «رابطـة المثقفـين العـرب»، و«نادي الشـعب»، و«نادي شـعاع الأمل»، و«عصبـة مكافحة الفاشـية»، ونقابـات وجمعيـات العمـال العـرب. وقد بـرز من مؤسـسي (العُصبـة) عبد اللـه البنـدك؛ وبولـس فـرح؛ وإميـل تومـا؛ ومخلـص عمـرو؛ وتوفيـق طوبـي؛ وإميـل حبيبـي؛ ومـوسى الدجاني؛ وفـؤاد نصـار؛ وخالد الزغمـوري (الغـول، 1987).

أمـا الاجتماع الشـعبي الأول، الـذي نظمته العصبة، فـكان في يافا في العشرين من نيسـان 1944. وقـد أبـدى الخطبـاء، في هـذا الاجتماع، عـدم معارضتهـم للتحالف مـع القيادات

التقليديــة للحركــة الوطنية الفلســطينية في إطار جبهة شــعبية تقام لتســيير أمور البلاد. كمــا دَعــت توصيات الاجتماع الشــعبي الحكومــة البريطانية إلى «إيقاف الهجــرة اليهودية وتحســين ظروف المواطنــين العرب في كل مدينــة وقرية» (المصدر الســابق، ص 78).

أصــدرت العصبــة صحيفــة «الاتحــاد»، في الرابع عشر مــن أيــار 1944، كصحيفة ناطقة باســمها. وقــد صــدرت الصحيفــة في حيفــا، وحررهــا إميــل تومــا، وشــارك في الكتابــة فيهــا نخبــة مــن خــيرة حملــة الأقــلام العــرب، مــن الفلســطينيين وغيرهــم مــن الأقطار العربيــة المجــاورة. ومــن الجديــر ذكــره أن هــذه الصحيفة أصبحــت، بعد فــترة قصيرة مــن صدورهــا، منــبراً ثقافيــاً مهمــاً، اجتــذب إليــه العديــد من المثقفــين أصحــاب الميول اليســارية، الذيــن لــم ينضمــوا للحــزب الشــيوعي من قبــل (المصدر الســابق).

في العــام 1946، نــشرت العصبــة برنامجهــا الســياسي. ولــم يكن هــذا البرنامــج مختلفاً عــن برامج باقــي الأحزاب الفلســطينية التــي كانت عاملة على الســاحة، باســتثناء نظرته للمهاجريــن اليهــود المتواجديــن في فلســطين. ففــي حين لــم تكن الأحــزاب الفلســطينية التقليديــة عــلى اســتعداد لقبــول شرعيــة وجــود المهاجريــن اليهــود منــذ بــدء المشروع الاســتيطاني الصهيونــي، كان أعضــاء العصبــة مســتعدين لقبــول تواجــد المهاجريــن اليهــود، الذيــن تواجــدوا حتــى ذلــك الحــين، في إطــار دولــة ديمقراطيــة مســتقلة، على أن يتــم تجميــد الهجــرة اليهوديــة منــذ ذلــك الحــين فصاعــداً. وقــد عارضــت العصبة، في برنامجهــا الســياسي، تدخــل الجامعــة العربيــة في الشــؤون الفلســطينية، معتبرة هذا التدخــل «اغتصابــاً لقيــادة النضال الوطني الفلســطيني». وقــد هاجمت العصبــة، أيضاً، في البرنامــج الــذي نشرتــه، توصيــات لجنــة التحقيــق الأنجلو-أمريكيــة، التــي أوصــت بتقســيم فلســطين قائلة: إن هدف هــذه التوصيات هو صرف الشــعب العربــي عن هدفه الحقيقــي لإلغــاء الانتــداب وضمــان الاســتقلال (المصدر الســابق).

شــاركت العصبــة في المــداولات والتحركات لإحيــاء الفعاليات السياســية الفلســطينية بعد الجمــود الذي أصابهــا أثناء الحــرب العالميــة الثانية، وقامــت بمعارضة «اللجنــة العربية العليــا»، التي أنشــأها جمــال الحســيني، وشــاركت في تأســيس «الجبهة العربيــة العليا» مــع باقي الأحــزاب والهيئــات المعارضة للحســينيين، والتي لــم يكتب لها النجــاح (توما، 1974).

جـ- قرار التقسيم كنقطة مفصلية في تاريخ العصبة:

داومــت العصبــة عــلى معارضة التقســيم، وطالبــت بإقامة دولــة فلســطينية ديمقراطية مســتقلة بعد إنهــاء الانتداب وجلاء القــوات الأجنبية عن فلســطين. قام معظــم القياديين،

في العصبة، بالتعبير عن هذا الموقف مراراً وتكراراً في الاجتماعات الشعبية والمؤتمرات الصحافية، وفي مقالات كتبوها في «الاتحاد»، ورصيفتها «صوت الجماهير» (انظروا، مثلا، «الاتحاد»: 9-11-1947–مقال افتتاحي). بقي هذا الموقف هو الموقف السائد في العصبة إلى أن كان التغيير في السياسة السوفياتية تجاه قضية التقسيم، والذي عبر عنه أندريه غروميكو، وزير خارجية الاتحاد السوفياتي، في خطاب ألقاه في الجمعية العامة للأمم المتحدة في الرابع عشر من أيار 1947، حيث عبّر عن إمكانية تأييد بلاده لفكرة التقسيم كحل يمكن أن يجنب فلسطين ويلات الحرب والقتال (الغول، 1987).

بعد هذا التصريح من قبل غروميكو، حدث شرخ في المواقف داخل العصبة، إزاء فكرة التقسيم، بين مجموعة الأغلبية (بزعامة إميل توما وبولس فرح)، التي استمرت بمعارضة التقسيم، ومجموعة الأقلية (بزعامة إميل حبيبي وتوفيق طوبي)، التي أيّدت موقف غروميكو القاضي بقبول التقسيم. وقد بقي هذا التباين في المواقف قائماً طيلة فترة حرب 1947-1948، وحصول النكبة الفلسطينية. وقد انعكست هذه المواقف على موازين القوى في مجموعة الأعضاء العرب الذين انضموا للحزب الشيوعي الإسرائيلي فيما بعد (المصدر السابق).

د. العودة إلى الشراكة العربية اليهودية وإقامة الحزب الشيوعي الإسرائيلي:

بعد انتهاء القتال عام 1949، والتوقيع على اتفاقيات الهدنة، عاد الأعضاء اليهود، ومن بقي من الأعضاء العرب للالتئام ثانية في إطار «الحزب الشيوعي الإسرائيلي»، ولكن هذه المرة تحت تأثير التغيرات الديمغرافية والجيو-سياسية الحاصلة بعد الحرب، والتي كان أهمها إقامة دولة يهودية وعدم إقامة دولة عربية، وهدم معظم بنية المجتمع الفلسطيني، وتحول العرب الباقين، في الدولة التي قامت، إلى أقلية واليهود إلى أغلبية، ووضع الأقلية العربية تحت نظام حكم عسكري حتى العام 1966. وأصبح الحزب الشيوعي الإسرائيلي (الذي انضم إليه الأعضاء العرب من بين أعضاء عصبة التحرر الوطني المؤيدين للتقسيم) شرعياً بعد أن كانت حكومة الانتداب البريطاني قد أعلنت عنه حزباً خارجاً عن القانون. كما عاودت صحيفة «الاتحاد» صدورها، في تشرين الأول 1948، كناطق باسم «الحزب الشيوعي الإسرائيلي» هذه المرة، بعد أن كانت سلطات الانتداب قد أغلقتها في شباط 1948.

بحكم كل هذه التغيرات، أضحى الحزب الشيوعي الإطار القانوني، شبه الوحيد، المفتوح أمام المواطنين الفلسطينيين، في إسرائيل، للاحتجاج على سياسة الغبن

والتمييز التي مورست بحقهم تحت مظلة الحكم العسكري. وتبعاً لذلك، أضحى الحزب الشيوعي، لأول مرة في تاريخه، في مركز النشاط السياسي للمواطنين العرب- الفلسطينيين في البلاد، بعد أن كان، منذ إنشائه وحتى العام 1948، على هامش الحركة الوطنية الفلسطينية والرأي العام الشعبي الفلسطيني، الذي كان متحفّظا، إلى درجة كبيرة، من الفكر الشيوعي.

على المستوى السياسي العام، وعلى الرغم من استيعاب الأعضاء اليهود والعرب للمستجدات، عادت لتطفو على السطح، بين الفينة والأخرى، خلافات على الخلفيات القومية. وبدت هذه الخلافات واضحة منذ انعقاد المؤتمر الحادي عشر في العام 1949 (الأول بعد إقامة دولة إسرائيل) في قضيتين جوهريتين: الأولى، قضية حدود دولة إسرائيل، والثانية، قضية حق تقرير المصير للأقلية العربية الفلسطينية في إسرائيل. بالنسبة للقضية الأولى، طالب الأعضاء العرب أن تكون حدود دولة إسرائيل الدائمة هي حدود التقسيم، الذي نص عليها قرار الجمعية العامة للأمم المتحدة في التاسع والعشرين من تشرين الثاني 1947. أما الأعضاء اليهود، فقد رأوا أن الحدود يجب أن تكون حدود اتفاقيات الهدنة المعقودة بين إسرائيل والدول العربية في ربيع العام 1949 (ريخس، 1993). ولم يتم البتّ في هذه القضية، بل اكتفى المؤتمرون بنص فضفاض لا يعارض العودة إلى حدود التقسيم، ولا يطالب بذلك بشكل صريح. أما بالنسبة لموضوع حق تقرير المصير لأبناء الأقلية العربية، فقد طالب الأعضاء العرب بمنح الأقلية العربية حق تقرير المصير، حتى لو كان اختيارهم الانفصال التام عن الدولة، والانضمام للدولة الفلسطينية التي ستقام إلى جانب إسرائيل. وقد اتخذ المؤتمران الثاني عشر (1952) والثالث عشر (1957) قرارين بهذا الخصوص، يؤكدان على حق الأقلية العربية بذلك. في حين عارض معظم الأعضاء اليهود ذلك، وسعوا إلى زيادة عملية اندماج المواطنين العرب في الدولة ومؤسساتها المختلفة، وإبطال مفعول هذين القرارين. وقد نجحوا بذلك عام 1961 (ريخس، 1993).

هـ. الانقسام مجدداً، وإقامة «راكاح» والجبهة:

في العام 1964، عادت رياح الانقسام، وهبّت على الحزب الشيوعي. ولم يكن الموضوع، هذه المرة، متعلقاً بالأقلية العربية وعلاقتها بالأغلبية اليهودية بشكل مباشر، وإنما بالعلاقة مع المجال العربي العام. وذلك عندما قامت سلطات الاتحاد السوفياتي بمنح «جائزة لينين للسلام» للرئيس الجزائري وقائد «جبهة التحرير الوطني» في الجزائر، أحمد بن بيلا. في العشرين من أيلول من نفس السنة، نشر شموئيل

ميكونيس، أحد زعماء الحزب اليهود، مقالاً في جريدة «كول هعام»، هاجم فيه عملية منح الجائزة لبن بيلا، قائلاً بأن «بن بيلا لا يخفي التزامه بمبدأ إبادة إسرائيل» (المصدر السابق، صفحات: 62-68). رفضت جريدة «الاتحاد» نشر هذا المقال. ما تسبب بأزمة جعلت الحزب يعقد مؤتمرين منفصلين؛ الشيء الذي فتح الطريق أمام الأعضاء العرب، وبعض الأعضاء اليهود، برئاسة ماير فيلنر، للانشقاق، مرة أخرى، وإقامة جسم جديد يدعى القائمة الشيوعية الجديدة «راكاح»، وهو اختصار للاسم العبري «رشيماه كومينيستيت حدشاه». في حين حافظ الأعضاء اليهود على اسم الحزب لبضع سنوات قبل أن يذوي هذا الحزب، ويتلاشى، ومن ثم آل الاسم، من جديد، لقائمة «راكاح».

في العام 1975، تم إنشاء جسم جديد ضم شيوعيين وغير شيوعيين من أوساط حركات السلام اليهودية والعربية، أطلق عليه اسم «الجبهة الديمقراطية للسلام والمساواة» «حداش»، وهو اختصار للاسم العبري «حزيت ديموقراطيت لشلوم فشيفايون».

خاضت قائمة «راكاح»، ومن بعدها الجبهة، العديد من المعارك الكفاحية لرفع الضيم والتمييز اللاحقين بالأقلية العربية الفلسطينية في إسرائيل، بدءاً بمناوئة سياسة الحكم العسكري، ورفض آليات عمله وأساليبه في التعامل مع الأقلية العربية، ومروراً بالكفاح المستمر من أجل المساواة في كافة الميادين والجهود الكبيرة، التي بذلت مع تنظيمات وتشكيلات عربية أخرى، بغرض الحفاظ على الهوية الثقافية العربية، ومقاومة مصادرة الأراضي، والتصدي لآليات التمييز المختلفة التي عاناها المواطنون العرب. كما وكان لها المساهمة الكبيرة في صياغة الخطاب العربي، وبناء المؤسسات واللجان التمثيلية للأقلية العربية، كـ«لجنة الدفاع عن الأراضي»، و«لجنة رؤساء السلطات المحلية العربية»، و«لجنة المتابعة العليا للجماهير العربية». وقد لعب قياديوها، وعلى رأسهم توفيق زياد وصليبا خميس، دوراً مفصلياً في أحداث يوم الأرض عام 1976، والذي أضحى من أهم المناسبات الوطنية التي يحييها المواطنون العرب في إسرائيل. كما وساهم نشيطوها، على مختلف الأصعدة، في تنمية بعض العلاقات وتوطيدها مع إخوتهم الفلسطينيين في الضفة الغربية وقطاع غزة وباقي بقاع الشتات، كما تمثل ذلك جليّاً في دعم الجبهة للمواقف الفلسطينية الرسمية في الانتفاضتين الأولى (1987-1993) والثانية (2000 –2010) (Kabha &Caspi, 2011, pp. 183-184).

مثّلَ الانشقاق الذي حصل في الأعوام 1964-1965 أوج عملية «التعريب» الثانية التي مر بها الحزب. وقد كانت العملية، هذه المرة، تدريجية، بحيث كان انتشارها

مـن الأسـفل إلى الأعـلى. إذ بـدأت بجمهـور المصوتـين والأعضاء، ومـن ثم كـوادر الحزب القياديـة ومؤسسـاته. وقد اكتملـت، إلى حد كبـير، في النصف الأول من تسـعينيات القرن المـاضي، حين شـكّل العـرب، في القاعـدة وفي أعـلى الهرم، على حد سـواء، أغلبية سـاحقة (ريخس، 1993). وفي حين شـكّلت نسـبة الأعضـاء اليهود 68% من مجمـوع الأعضاء في سـنة 1949، وصلـت بعـد الانقسـام، سـنة 1964، الى 31%، ثم تدنّت إلى 20% في سـنة 1988 (نويبرجـر، 1998، ص. 101).

أمـا بالنسـبة للمقاعـد التـي حصـل عليهـا الحـزب، بأشـكاله المختلفـة، في الانتخابـات البرلمانيـة، منـذ 1949 وحتـى اليـوم، فقـد كانت نسـبة أعضـاء البرلمان اليهـود تتراوح بـين 50% و66% بـين السـنوات 1949 و1961، ثـم تدنّـت، بعد الانقسـام الذي حصل سـنة 1965، تدريجيـاً إلى الربـع في السـنوات الأخيرة.

كان موضـوع العلاقـات بـين المجموعتـين القوميتـين المكونتـين للحـزب أحـد المواضيـع الأساسـية التـي أثّـرت عـلى صياغـة أولويـات عمـل الحـزب الشـيوعي والجبهـة. ففي تركيبـة القائمـة الانتخابيـة للكنيسـت، كانـت هـذه العلاقـات، ومـا زالـت عامـلاً مهماً في تقريـر شـكل التركيبـة، وترتيـب الأماكـن فيهـا. وقـد كان هـذا الموضـوع أحـد نقاط الخـلاف الأساسـية بين المعسـكرات المختلفـة في الجبهـة في معركتي الانتخابـات في عامي 2003 و 2006 (انظـروا المقالـة حـول **الحـزب الشـيوعيّ الإسرائيليّ عـلى مفترقات طـرق، 2012-1948** في هـذا الكتـاب).

في السـنوات الأخـيرة، تشـهد الدهاليـز السياسـية للحزب الشـيوعي صراعـات خفية بين رجـال الحـرس القديم وأوسـاط القيـادات الجديـدة المطالبـة بالتغيير والإصـلاح، والتي تؤثـر، بشـكل مباشر، عـلى هذه العلاقـة. وقد ظهـر ذلك واضحـاً في قضيتين أساسـيتين همـا: الجـدل حـول حـل الدولتـين وحـل الدولـة الواحـدة، والثانيـة قضيـة الموقف من الثورة السـورية التـي يعارضها رجـال الحرس القديـم، ولا يجرؤ رجال الأجيال الشـابة عـلى تأييدهـا علانية. بطبيعـة الحال، فـإن موضوع هذه العلاقة سـيلازم الحزب بسـبب طبيعة الـصراع القـوي في البلاد.

المراجع

العربية

توما، إميل (1974). **يوميات شعب، 30 عاماً على «الاتحاد»**. حيفا: منشورات عربسك.

الشريف، ماهر (2004). **فلسطين في الأرشيف السري للكومنترن**. دمشق: دار المدى.

الغول، حلمي (1987). **عصبة التحرر الوطني في فلسطين، نشأتها وتطورها، 1943-1948**. بيروت: دار مختارات.

بشير، سليمان (1978). **المشرق العربي في الفكر والممارسة الشيوعية، 1918-1928**. شفاعمرو: مطبعة الشرق التعاونية.

الإنجليزية

Kabha, M., & Caspi, D. (2011). *The Palestinian Arab in/outsiders: Media and conflict in Israel*. London, United Kingdom: Vallentine Mitchell.

Kaufman, I. (1997). *Arab National Communism in the Jewish state*. Gainesville: University press of Florida.

Lustick, I. (1980). *Arabs in the Jewish state: Israel's control of a national minority*. Austin: University of Texas Press.

العبرية

دوتان، شموئيل (1991). **الحمر، الحزب الشيوعي في أرض إسرائيل**. كفر سابا: شبنا هسوفير.

يسرائيلي، جرشون (1953). **حزب العمل الاشتراكي (مباس)-الحزب الشيوعي الفلسطيني-الحزب الشيوعي الإسرائيلي**. تل أبيب: عام عوفيد.

نويبرجر، بنيمين (1998). **الأقلية العربية، اغتراب واندماج**. تل أبيب: الجامعة المفتوحة.

ريخس، إيلي (1993). **الأقلية العربية بين الشيوعية والقومية العربية**. تل أبيب: هكيبوتس همؤحاد.

مراجع إضافية

العربية

محارب، محمود (1989). **الحزب الشيوعي الإسرائيلي والقضية الفلسطينية: 1948-1981**. القدس: [د.ن.].

موقع الجبهة الديمقراطية للسلام والمساواة على شبكة الانترنت، وعنوانه: www.aljabha.org

الفلسطينيون في إسرائيل

قراءات في التاريخ، والسياسة، والمجتمع

نديم روحانا أريج صبّاغ-خوري

محرّران

الجزء الثاني

الحزب الشيوعيّ الإسرائيليّ على مفترقات طرق، 1948–2012

أودي أديب

2015

مدى الكرمل

المركز العربي للدراسات الاجتماعيّة التطبيقيّة

الحزب الشيوعيّ الإسرائيليّ على مفترقات طرق، 1948-2012

أودي أديب *

تاريخ الشـــيوعيّة حكاية خاتمتها مأســـاويّة. حكاية بدأت بصوت مجلجِل، ورافقتها آمال عريضة بإقامة مجتمع اشتراكيّ تتحقّق فيه المساواة ويُبنى فيه إنسان جديد، وانتهت بصوت خفيض. كلّ هذا على خلفيّة خلافات إيديولوجيّة عميقة، وخصومات شخصيّة، وحالات قتل جماعيّة أدّت، في نهاية القرن العشرين، إلى انهيار الكتلة السوفييتيّة واختفاء غالبيّة الأحزاب الشيوعيّة في العالم.

هذه الحكاية المأساويّة تحمل في طيّاتها إســـقاطات بالغة على الحزب الشيوعيّ الإسرائيليّ («ماكي»)، الذي أعيد بناؤه مجدَّدًا فور الإعلان عن إقامة دولة إسرائيل، ورافقت تأسيسَـــه آمالٌ عظيمة وحلم إقامة دولة اشـــتراكيّة جديدة. عارض شـــموئيل ميكونيس وماير فيلنر وإستر فيلينسكا (وهم من قادة الحزب الشيوعيّ الفلسطينيّ التاريخيّين)، عارضوا، خلال حقبـــة الانتداب البريطانيّ، الفكرةَ الصهيونيّة المتمثّلة في إقامة دولة يهوديّة في فلســـطين، لكنّهم تحوّلوا، بين ليلة وضحاها، إلى وطنيّين إسرائيليّين متحمّسين، وغيّروا موقفهم، ودعموا إقامة دولة إسرائيل كتطبيق لـِ«حقّ الشـــعب اليهوديّ في إقامة دولته»،[1] وكلّ ذلك على ضوء خطاب أندريه غروميكو في شـــهر أيّار من العام 1947. عمليّاً، تبنّى الشـــيوعيّون مفهوم اليسار الصهيونيّ «الثنائيّ القوميّة». وبحسبه، لا يدور الحديث بعد عن استمرار التناقض الكولونياليّ بين المستوطِن الصهيونيّ والشعب الفلسطينيّ الأصلانيّ، بل عن وجود منفصل لمجموعتين قوميّتين مختلفتـــين، تعمل كلّ واحدة منهما لذاتها، وعلى نحو مســـتقلّ. لكن على خلفيّة الأحداث في حرب العام 1948، سرعـــان ما تبدّدت الآمال العريضة التي عقدها الحزب حول الطابع الاشتراكيّ للدولة الفتيّة. الدولة اليهوديّة، التي اعترف الشيوعيّون بها، ودعموا إقامتها في العام 1948 بوحي من موســـكو، لم تلغِ التناقض القائم بين المجموعتين الســـكّانيّتين في فلســـطين الانتدابيّة، بل حقّقته وقوّته لأنّها (أي الدولة) شـــكّلت تجسيداً

* د. أودي أديب يحاضر في مواضيع النظريات السياســـية في الجامعة المفتوحة، وينشر دراساته، بالأساس، في مجلات علمية فلسطينية عن جوانب مختلفة متعلقة بالمجتمع الإسرائيلي ومرتبطة بالصراع.

1. اقتباس من «وثيقة الاستقلال» التي وقّع عليها ماير فيلنر باسْم الحزب الشيوعيّ الإسرائيليّ بدل السكرتير العامّ ميكونيس، الذي مكث، آنذاك، خارج البلاد.

للمشروع الصهيونيّ.

في نظرة إلى الوراء، يبدو اليوم واضحاً أنّ إقامة «الدولة اليهوديّة» لم تشـــكّل سوى تحقيق لهيمنة «الييشـــوف» الصهيونيّ وتَســـيُّده، وجرى من خلالها «إنزال» الجزء الذي تبقّى في وطنه من الشـــعب الفلسطينيّ في الدولة الصهيونيّة الجديدة إلى مرتبة أقلّـــيّة تعاني من التمييـــز وغياب الحقوق، وتخضع لقوانين الدولة. بناء على ذلك، تحوَّلَ الحزب الشـــيوعيّ الإسرائيليّ إلى حزب الأقلّـيّة الفلسطينيّة التي بقيت داخل حدود الدولة بعد النكبة. وبالفعل، فقد وقف الحزب الشيوعيّ، منذ الخمسينيّات حتّى يومنا هذا، في طليعة جميع النضالات التي خاضها الجمهور الفلسطينيّ في إسرائيل، بدءًا من النضال من أجل إزالة الحكم العسكريّ في الخمسينيّات والستّينيّات؛ وأعمال الاحتجاج على مقتل الشبّان الفلسطينيّين الثلاثة في حيفا في العام 1961؛ ومعارَضة احتلال الضفّة الغربيّة وقطاع غزّة في العام 1967، والدعوة إلى إقامة دولة فلســـطينيّة إلى جوار دولة إسرائيل؛ ويوم الأرض في العام 1976؛ وإقامة «لجنة المتابعة العليا للجماهير العربيّة»؛ والمبادرة لعقـــد «المؤتمر العربيّ في العام 1981»، الذي حظـــر عقدَهُ مناحيم بيغين وزير الأمن، آنذاك؛ والتأييد الشـــعبيّ للانتفاضة الأولى؛ وتأييد اتّفاقيّات أوســـلو؛ وهبّة أكتوبر 2000، التي نشبت على ضوء مقتل المتظاهرين في الأقصى، واندلاع الانتفاضة الثانية. في الوقت ذاته، لم يتراجع «الجناح» اليهوديّ- الإسرائيليّ في الحزب الشيوعيّ الإسرائيليّ عن إيمانه بتحويل دولة إسرائيل إلى دولة عمّاليّة اشتراكيّة، وشارك على نحوٍ فاعل ونشط في النضالات الاجتماعيّة الكبيرة والإضرابات العمّاليّة في صفوف الجمهور اليهوديّ.

ينتقل الحزب الشيوعيّ، منذ إقامته حتّى يومنا هذا، من مفترق طرق إلى آخر، محاولاً توجيه طريقه بين قطبين: النضال الاجتماعيّ- العمّاليّ للشيوعيّين اليهود وإيمانهم بتحويل الدولة اليهوديّة التي حاربوا من أجلها إلى دولة اشـــتراكيّة من جهة، والنضال الوطنيّ للشيوعيّين الفلسطينيّين من الجهة الأخرى.

مفترق الطرق الأوّل: إقامة الحزب في العام 1948

مفترق الطرق الأوّل في طريق الحزب الشيوعيّ المتعرّجة كان دعمه لِـ«قرار التقسيم»،وإقامة الحزب الجديد صبيحة الإعلان عن إقامة الدولة في الخامس عشر من أيّار 1948. قرّر قادة الـ PCP (الحزب الشـــيوعيّ الفلسطينيّ)، الذين ناضلوا طَوال فترة الانتداب البريطانيّ إلى جانب الحركة الوطنية الفلســـطينيّة ضدّ الاستيطان الصهيونيّ، قرّروا، في أيّار عام 1947

(وبوحي من خطاب غروميكو الشهير)، تأييدَ ودعمَ قرار «التقسيم» (فرح، 1993)، وبعد مضيّ نصف عام، قرروا، أيضاً، تأييدَ إعلان بن غوريون عن إقامة دولة إسرائيل كـَ «تجسيد لحقّ الشعب اليهوديّ في تقرير مصيره» (ميكونيس، 1972، ص. 5). إلى جانب ذلك، وقفت قيادة الحزب اليهوديّة إلى جانب الييشوف اليهوديّ في حرب العام 1948 (ماكي، 1951)، وتجنّـــد عدد من أعضائه اليهود، بأمر من الحـــزب، محاربين في وحدات الجيش الإسرائيليّ المتشكّل حديثًا (بَشان، 1961).

بحســـب تصريحات قائدَي الحزب ميكونيس وفيلنير، أدار «الييشـــوف اليهوديّ»، في تلك الفترة، حرباً مناهضـــة للإمبرياليّة ضدّ الجيوش الأجنبيّة التابعـــة للدول المجاورة، والتي غزت أرض إسرائيل بإيعاز مـــن الإمبرياليّين البريطانيّين. على هذا النحو، اتّفق ماير فيلنر، في النقاش الذي دار في الكنيست في أيّار عام 1950، مع «ضرورة إبعاد غزاة الدول العربيّة والغزاة البريطانيّين من أرض إسرائيل قدر المســـتطاع» (أور ومحوبار، 1999، ص. 46)، وعـــارض «ضمّ أجزاء أرض إسرائيل العربيّة [للأجزاء التـــي أُعدّت لتكون جزءا من الدولة العربيّة بحســـب قرار التقســـيم- أ.أ] إلى المملكة الأردنيّة». في المقابل، لم يتطرّق فيلنر في خطابه، بتاتاً، إلى ضمّ أجزاء فلسطين الأخرى إلى إسرائيل. بعد ذلك ببضع سنوات (وتحديدًا في أيّار عام 1957)، حيّا الســـكرتير العامّ للحزب ميكونيس، في الخطاب الافتتاحيّ لمؤتمر الحزب الشـــيوعيّ الفرنسيّ الثالث عشر، حيّا الحزب «الذي عمل على إنقاذ يهود فرنسا من براثن النازيّة... ووقف إلى جانب نضال شعبنا من أجل الاستقلال في العام 1948» (الحزب الشيوعيّ الإسرائيليّ، 1957، ص. 10).

مفترق الطرق الثاني: الحزب الشـــيوعيّ الإسرائيليّ بين النزعة الوطنيّة الإسرائيليّة والقوميّة العربيّة- الفلسطينيّة، والأمميّة البروليتاريّة

مفترق الطرق الثاني كان (وما زال) الازدواجيّة أو «الثالوث» الإيديولوجيّ الكامن في برنامج الحزب الشـــيوعيّ السياسيّ وفي خطابات قادته. في القرار ذي الرقم 8 للمؤتمر التاسع عشر للحزب في العام 1981، وردَ أنّ الحزب «يرتكز على أســـس الماركسيّة- اللينينيّة»، ويعبّر، في الوقت ذاته، عن «المصالح المشتركة للشـــعبين في هذه البلاد» (الحزب الشيوعيّ الإسرائيليّ، 1981، ص. 70). وكذلك الأمر بحسب أقوال ماير فيلنر، السكرتير العامّ للحزب، من جهة «حارب حزبنا الشـــيوعيّ من أجل استقلال شـــعب إسرائيل» (المصدر السابق)، ومن جهة أخرى، يعترف «بالجمهور العربيّ- الفلسطينيّ في إسرائيل كأقلّـيّة قوميّة يحقّ لها الحصول

على المساواة القوميّة والمدنيّة في المجالات السياسيّة والاجتماعيّة والثقافية» (المصدر السابق، ص. 44). يبـــدو، إذاً، أنّ النزعة الوطنيّة الإسرائيليّـــة التي عبّر عنها فيلنر قد وُجّهت لآذان الجمهور الإسرائيليّ،[2] بينما وُجّهت الدعوة للاعتراف بالحقوق القوميّة لـِ"الجمهور العربيّ الفلسطينيّ في إسرائيل» لآذان المواطنين الفلسطينيّين في الأساس. كيف، إذًا، يستطيع الحزب الذي «حارب في العام 1948 إلى جانب الشـــعب في إسرائيل من أجل الاســـتقلال القوميّ» (الحزب الشـــيوعيّ الإسرائيليّ، 1981، ص. 70) أن يمثّل في الوقت ذاته «الجمهور العربيّ الفلســـطينيّ كأقلّـــيّة قوميّة"؟ يبدو أنّ الحديث يدور عن مَهمّة مستحيلة تَوَرّطَ الحزب الشـــيوعيّ الإسرائيليّ في داخلها، وأثقلت على عاتقه على ضوء تأييده إقامة «الدولة اليهوديّة» في العام 1948. التجســـير على التناقض بين القوميّتين كان واضحاً من وجهة نظر الحزب الشـــيوعيّ الإسرائيليّ العقائديّة، لأنّه رفع شعار «الأمميّة البروليتاريّة» وَ"النضال الطبقي» كمبدأ مركزيّ وكمثاليّة يوتوبيّة يُفترض فيها أن تبني جسراً بين الهُويّات القوميّة القائمة.

مفترق الطرق الثالث: «أخوّة يهوديّة- عربيّة»

حتّى اليوم، يفتخر قادة الحزب الشـــيوعيّ الإسرائيليّ بروح الأخوّة والصداقة الســـائدة في حزبهم، تلك التي يطلقون عليها اسم «الأخوة اليهوديّة- العربيّة». إلى ذلك، بحسب أقوالهم، إنّ سرّ الأفضليّـــة التي يتمتّع بها «ماكي» -مقارَنةً بســـائر الأحزاب الصهيونيّة- يكمن في هذه الروح التي تسود في جميع مناطق وخلايا الحزب. بَيْدَ أنّ مراجعة معمّقة ونقديّة لهذه الأقوال تكشف النقاب عن واقع مغاير. الشـــيوعيّون اليهود والفلسطينيّون عملوا معاً حقّاً في حقبة الانتداب البريطانيّ في إطار الحزب الشـــيوعيّ الفلسطينيّ من أجل «التعاون بين الجماهير العربيّـــة واليهوديّة». في المقابل، إنّ هذا الدعوة لـِ«أخوّة يهوديّة- عربيّة» أُطلقت، للمرّة الأولى في نهايـــة الثلاثينيّات، من قِبَل مجموعة من الطلاّب الجامعيّين أعضاء «الجناح اليهوديّ» في الحزب الشيوعيّ الفلسطينيّ الذي أقيم في العام 1937. نشطت هذه المجموعة في تلك الفترة في الجامعة العبريّة في القدس مع أفراد «بوعالي تســـيون ســـمول» ("عاملو صهيون يسار") وَ"بريت شـــالوم» في إطار «عصبة التقارب والتعاون اليهوديّ-العربيّ» (دوتـــان، 1991، ص. 274). يبدو، إذاً، أنّ دعوة الحزب الشـــيوعيّ الإسرائيليّ بعد إقامة إسرائيل لـِ«الأخوّة اليهوديّة- العربيّة» اســـتُخدِمت، في الأساس، كبديل للرؤيا الديمقراطيّة

2. راجعوا خطاب مايير فيلنر في الكنيســـت بعد الغزو الإسرائيليّ للبنان في العام 1982، الذي ادّعى فيه أنّ «هذه الحرب ضدّ المصالح الحقيقيّة لإسرائيل، وضدّ أمن شـــعب إسرائيل، وضدّ فرص السلام. إنّها حرب تزيد المجتمع الإسرائيليّ عفناً على عفن». (موقع الجبهة الديمقراطيّة للسلام والمساواة). تم استقاء المعلومات من الموقع الإلكتروني في تاريخ 3 شباط 2013.

الموحّدة للحزب الشيوعيّ الفلسطينيّ. في هذه الحالة، وفي غياب مفهوم قوميّ ديمقراطيّ موحّد في دولة إسرائيل، لم يتبقَّ لقادة الحزب الشيوعيّ الإسرائيليّ سوى الإفراط في أهمّيّة «الأخوة اليهوديّة- العربيّة» باعتباره المشروع الوحيد الذي يمكنها عرضه في الواقع السياسيّ الذي جسّد تسيُّد الدولة الفتيّة على مواطنيها الفلسطينيّين. في أحسن الأحوال، كانت «الأخوّة اليهوديّة- العربيّة» (في سياق الواقع الإسرائيليّ) شعوراً حقيقيّاً أحاديّ الجانب من قبل الشيوعيّين اليهود تجاه السكان الفلسطينيّين. يبدو أنّ شعور «الأخوّة» لدى الشيوعيّين الإسرائيليّين قد منحهم حقّاً إحساساً بالتفوّق الأخلاقيّ على المجتمع الإسرائيليّ: ربطهم هذا الإحساس ظاهريّاً بالسكّان الفلسطينيّين، وميّزهم عن مكانة الأسياد الإسرائيليين. لكن «الأخوّة اليهوديّة-العربيّة» أصبحت، عبر السنين، المثالَ الأخلاقيَّ الذي اهتدى به أعضاء الحزب الشيوعيّ الإسرائيليّ اليهود، وشكّلتْ نوعاً من الوعي الذي يمكّنهم أن يكونوا أخلاقيّين دون التنازل عن هيمنتهم في الحزب، كما تستوجب النزعة الأخلاقيّة الحقيقيّة.

مفترق الطرق الرابع: الانشقاق في العام 1965

لا شكّ في أنّ انقسام الحزب الشيوعيّ الإسرائيليّ، في العام 1965، شكّل مفترقَ طرقٍ مهمّاً بدا، في ظاهره، كأنّه انقلاب داخليّ للأعضاء الفلسطينيّين ضدّ قيادة الحزب الوطنيّة- الإسرائيليّة. تفجّر النقاش الداخليّ كردّ فعل من قبل أعضاء المكتب السياسيّ للحزب، توفيق طوبي وإميل توما وإميل حبيبي، على شجب وفد الحزب الذي شارك في «مهرجان الشبيبة الديمقراطيّ» بقيادة يائير تسبان لقرار موسكو (وهي المدينة المضيفة) منح جائزة لينين لأحمد بن بلاّ، الزعيم الشعبيّ لدولة الجزائر المستقلّة. شجبُ منح الجائزة لبن بلاّ، الذي نُفّذ بالاتّفاق مع ميكونيس وسنيه، وبدون مصادقة مؤسّسات الحزب، كشف النقاب عن التناقض الداخليّ الذي يتسبب في الخلافات في الحزب الشيوعيّ الإسرائيليّ منذ تأسيسه: التناقض بين عقيدته الشيوعيّة الإسرائيليّة والكينونة القوميّة للجمهور الفلسطينيّ في إسرائيل. الشيوعيّون الفلسطينيّون، على الرغم من انضمامهم بدون شروط إلى الحزب الشيوعيّ الإسرائيليّ في العام 1948، لم يتنازلوا عن توجّههم القوميّ- العربيّ الفلسطينيّ. من هنا، على الرغم من تكرارهم، في خطاباتهم وكتاباتهم باللغة العبريّة، لشعارات الوطنيّة الإسرائيليّة، في الصحيفتين الناطقتين بلسان الحزب الشيوعيّ الإسرائيليّ «كول هَعام» («صوت الشعب»)، وَ«زو هَديريخ» («هذه الدرب»)، فإنّهم، أمام الجمهور الفلسطينيّ، ومن على صفحات «الاتّحاد»، كانوا الحزب الوطنيّ العربيّ الفلسطينيّ. على هذا النحو،

تناولت جميع عناوين المقالات الرئيسيّة في الصحيفة القضيّةَ الفلسطينيّة منذ إقامة الدولة، وعلى هذا النحو جسّـــدت أدبيّات الحزب العربيّة الطموحاتِ الفلسطينيّةَ الأكثر عمقًا، بما في ذلك شعْر درويش (2007) ورواية إميل حبيبي (1984).

تاريخيًّا، كان الشيوعيّون الفلسطينيّون، وما زالوا (على غرار الماركسيّين في صفوف شعوب العالم الثالث)، جزءًا لا يتجزّأ من الحركة الوطنيّة لشـــعبهم، الحركة التي ناضلت في سبيل الاســـتقلال وضدّ الحكم الأجنبيّ، والبريطانيّ في حالتهم. الصعوبة النظريّة والسياســـيّة التـــي واجهوها تتمثّل في الدمج بين النظرة الطبقيّة للطبقـــة العاملة وبين المفهوم القوميّ الذي يشمل جميع طبقات وأفراد الشـــعب. الحلّ، بحسب المنظّرين الشيوعيّين، يرتكز على الفنومينولوجيا الماركســـيّة، أو نظريّة المراحل اللينينيّة. وبحسبها، فإنّ القوميّة هي الشكل الأوّل (أو الظهور الأوّل) لصراع الطبقات، وتشكّل وسيلة تقود نحو تحقيق مستقبليّ للنظام الشيوعيّ. لاءَمَ هذا المفهومُ مرحلةَ النضال ضدّ الحكم البريطانيّ. لكن إميل توما حدّد، بعد إقامة الدولة، أنّ «المشكلة لم تُحلّ بالطريقة الصحيحة والكاملة لأنّ الإمبرياليّة، بتآمرها مع الرجعيّة العربيّة والقيادة الصهيونيّة، حالت دون تحقيق الشعب الفلسطينيّ لحقّه في تقرير المصير وإقامة دولته المستقلّة».[3]

معنى هذا، أنّ الغاية القوميّة اليهوديّة تحقّقت دون ســـواها، لكنّها تحقّقت بدلاً عن (وعلى حساب) الشعب الفلســـطينيّ، الذي لم يحظَ بالاستقلال، ولم يؤسّس دولته. ما عناه الأمر هو أنّه كان يُفترض بالشيوعيّين الفلســـطينيّين أن يواصلوا نضالهم القوميّ حتّى النهاية، أي حتّى تطبيق حقّ الفلســـطينيّين في تقرير المصير، بينمـــا كان يُفترض بالإسرائيليّين أن يهجروا القوميّة اليهوديّة، وينتقلوا إلى مرحلة صراع الطبقات الداخليّ. لكن كيف يمكن مدّ الجسور بين نوعَيِ النضال في حزب إسرائيليّ موحّد، أقسم قادته قَسَمَ الولاء لدولة إسرائيل، ووقّعوا على وثيقة الاســـتقلال؟ جرى العثور على الحلّ -كمـــا ذكرنا- في ازدواجيّة الوعي التي عكســـت ازدواجيّة الواقع ذاته، وفي النشاط الذي مارسه الأعضاء الفلسطينيّون باللغة العربيّـــة. لكن الازدواجية في حياة الأحزاب (كما في الحياة الزوجية) لا يمكنها الاســـتمرار لفترة طويلة. وبالفعل، فقد قرّر ميكونيس وسنيه وضع حدّ لهذا الأمر وقطْع دابر الرسالة المزدوجة للأعضاء الفلســـطينيّين، والتي لا تتماشى مع مبادئ «حزب الوطنيّة الإسرائيليّة».

3. من أيلول 1964، حتّى موعد عقد المؤتمرين المنفصلين لـِ «ماكي» وَ «راكاح» في آب عام 1965، دار نقاش حامي الوطيس على صفحات «كول هَعام» بين الشيوعيّين الفلســـطينيّين الذين مثّلوا ما سُمّيَ، آنذاك، «الرأي أ» والناطقين بلسان الجناح اليهوديّ الذين مثّلوا «الرأي ب». يتكرّر اقتباس إميل حبيبي هذا في ســـياقات مختلفة وبصياغات متنوعة في جميع مقالات السجال في تلك الأشهر.

محرّرو «الاتّحاد»، من ناحيتهم، رفضوا، جملة وتفصيلاً، محاولة سنيه وميكونيس منعهم من التعبير عن مواقفهم جملة وتفصيلاً، وادّعـــوا أنّ نظريّة المراحل اللينينيّة تمنحهم حقّ التمسّك بمبادئهم القوميّة العربيّة والفلسطينيّة لأنّ «الشعب اليهوديّ تمكّن من إقامة دولته، بينما سُـــلبت دولة الشعب الفلســـطينيّ منه، ولم يحظَ بعد بتطبيق حقّه في تقرير المصير (ماكي، 1957، ص. 5). تمرُّدُ محرّري صحيفة «الاتّحاد» بدا إجراء لائقاً وخطوة إلى الأمام كان من شأنها تخليص الحزب الشيوعيّ من الحضيض، ومن الطريق المسدودة التي وصل إليها بقيادة ميكونيس وسنيه. لكنْ محرّري «الاتّحاد» لم يستأنفوا قَطّ على مبادئ البرنامج الوطنـــيّ الإسرائيليّ الذي حمله الحزب. كلّ من يُجري مراجعة مقارَنة لدســـتورَيِ الحزب الشـــيوعيّ اللذَيْنِ صودق عليهما في المؤتمر الثالث عشر، في العام 1957، والمؤتمر التاســـع عشر، في العام 1981، يجـــد صعوبة في العثور على فروق كبيرة وملحوظة بينهما في كلّ ما يتعلّق بنزعة الحزب الوطنيّة الإسرائيليّة. في المادة الرابعة (4) في الدستورين، كتب بالكلمات نفسها: الحزب الشيوعيّ هو الحزب الوطنيّ في إسرائيل، حزب الأمميّة البروليتاريّة (الحزب الشيوعيّ الإسرائيليّ، 1981، ص. 196).

مفترق الطرق الخامس: سقوط الاتّحاد السوفييتيّ

كان من المفترض أن يشكّل ســـقوط الاتّحاد السوفييتيّ، في العام 1989، الحلقةَ الأخيرة في سلســـلة الإخفاقات والأزمات التي دهمت الحزب الشيوعيّ الإسرائيليّ منذ تأسيسه. لكن ما يبعث على الدهشـــة هو أنّ الحزب تمكّن حتّى من تخطّي هـــذه الأزمة، حتّى إنّه نجح، من خلال المعارك الانتخابية المتتالية، في تعزيز قوّتـــه ومكانته. ظاهريّاً، يبدو أنّ قادة الحزب واصلوا قيادته وكأنّ الأمور ما زالت على حالها، على الرغم من النقد الداخليّ الذي وجّهه عدد من قادته وأعضائه العرب، وحتّى اســـتقالة البعض من صفوفه. القيادة ذاتها، التي عملت بوحي من النظام الســـوفييتيّ، واصلت العمل حتّى بعد انهيار النظام؛ تماماً كضوء النجم البعيـــد الذي يصل إلى الكرة الأرضيّة بعد أن يكـــون النجم قد أفل وتلاشى وتحوّل إلى ثقب أسود.

وفي غياب نقاشـــات وسلوكيّات ديمقراطيّة، لم تقدّم القيادة لجمهور أعضاء الحزب تقريراً حقيقيّاً حول ضلالها وتضليلها.

على الرغم من ذلك، أضعف ســـقوط الاتّحاد السوفييتيّ قوّة وتأثير القيادة اليهوديّة للحزب

على نحو واضح وجليّ. سيطر القادة القدامى (ماير فيلنر وتمار غوجانسكي ودافيد حينين) على الحزب بقوّة الصلاحيات الإيديولوجيّة التي استمدّوها من النظام السوفييتيّ. شكّل سقوط النظام ضربة قاسية لمكانة هؤلاء القادة وحظوتهم في صفوف أعضاء الحزب، ويمكن القول إنّ عالمهم قد انهار.

جرى ملء الفراغ، على مستوى القيادة، من قِبَل الجيل الأوسط من قادة الحزب الفلسطينيّين، أمثال محمّد بركة ومحمّد نفاع، الذين استمدّوا قوّتهم من جمهور ناخبي الحزب، ولم يعد لهم أيّ ارتباط بالنظام السوفييتيّ. ها هو إذاً التمرّد الذي بدأه الأعضاء الفلسطينيّون ضدّ القيادة الوطنيّة الإسرائيليّة للحزب (والذي بدأ خافتاً في انشقاق العام 1965)، يأخذ زخماً على ضوء انهيار النظام السوفييتيّ. خلال سنوات التسعين، بدا أنّ القيادة الشيوعيّة التقليديّة قد فقدت تدريجيّاً جميع مراكز القوّة في قيادة الحزب لصالح القيادة الفلسطينيّة الشابّة. الأفضليّة الكبيرة لهذه القيادة الجديدة هي أنّها خرجت، بالفعل، من صفوف الجمهور الفلسطينيّ، ولم تعد مربوطة بحبل الصرّة بالاتّحاد السوفييتيّ وبالنمط الماركسيّ. على الرغم من ذلك، وإلى جانب القيادة الفلسطينية الجديدة، ما زالت مجموعة «ماكي» الـ«التل أبيبيّة» تعمل على نحو مستقل بقيادة دوف حينين وتمار غوجانسكي، وهي قيادة موالية للقيادة الشيوعيّة الإسرائيليّة القديمة.

يبدو إذاً أنّ القيادة الفلسطينيّة الجديدة لم تتمكّن من حلّ التناقض الداخليّ المذكور الذي شقّ الحزب الشيوعيّ منذ ولادته، لا بل إنّها عزّزته وأدّت إلى تفاقمه. يقال في حقّ القيادة الشيوعيّة العريقة إنّها آمنت، بكلّ جوارحها، أنّ الأيديولوجيا الشيوعيّة هي الغاية النهائيّة للبشريّة، حيث ستُلغى، عند تحقيقها، جميع الحدود والحواجز التي تفصل بين القوميّتين اليهوديّة والعربيّة، وبحسب أقوال فيلنر: «بحسب المبدأ الطبقيّ، إنّ توفيق طوبي هو ابن شعبي» (ماكي، 1981، ص. 69). في المقابل، لا ذكر لِـ«الفصيلة الطبقيّة» في خطابات ومقالات محمّد بركة ومحمّد نفّاع وحنّا سويد، وجميعها، دون استثناء، تتناول حقوق «الأقلّيّة الفلسطينيّة في إسرائيل».

بما أنّ الأمور على هذه الحال، وبدون القاعدة الاشتراكيّة الطبقيّة المشتركة، ليس من الواضح ما هو المكوِّن الذي ما زال يربط الأعضاء الفلسطينيّين والأعضاء الإسرائيليّين في إطار «الحزب الشيوعيّ». يبدو أنّ القاعدة المشتركة الأكثر وضوحًا التي تربط بين الطرفين هي مطلبُ الشيوعيّين الفلسطينيّين إقامة دولة فلسطينيّة في مناطق الضفّة والقِطاع إلى جوار دولة إسرائيل في حدود العام 1967، واستكانتُهم إلى وجود الأقلّيّة الفلسطينيّة داخل

«الدولة اليهوديّة». هؤلاء القادة يعترفون، بالفعل، بالشـــعب الفلســـطينيّ الذي يعيش في المناطق المحتلّة والدول المجاورة، ويعلنون أنّهم يشكّلون جزءًا لا يتجزّأ منه. لكنّهم قبلوا على أرض الواقع التعريف الذاتيّ المستقلّ للجمهور الفلسطينيّ في إسرائيل كأقلّـيّة قوميّة، قائمة بذاتها ولذاتها، بمنأى عن الشعب الفلسطينيّ بعامّة. ومن هنا، فإنّ نضالهم الأساسيّ يدور داخل حدود الإثنوقراطيّة الإسرائيليّة، ومن على منصّة الكنيست، من أجل «مساواة الحقوق للأقلّـيّة العربيّة في إسرائيل».

خاتمة

يبدو أنّ قادة الحزب الشيوعيّ الإسرائيليّ، الذين يعيشون في عالم مفاهيم النظريّة الماركسيّة، لا يعرفون كيف يقرنون بين النضال الفلسطينيّ والنضال الطبقيّ- العمّاليّ داخل إسرائيل. عـــلى هذا النحو، يتنقّل هذا الحزب، منذ ولادته، من مفترق طرق إلى مفترق آخر، في محاولة التجسير بين القطب الطبقيّ والقطب القوميّ، لكنّه يتعثّر، في نهاية الأمر، ويخسر العالَمَيْن. من ناحية، تُدار القوميّة الفلســـطينيّة لأعضاء الحزب الشيوعيّ الإسرائيليّ العرب في فضاء الإثنوقراطيّة اليهوديّة القائمة، وتتقبّل وتُرسِّخ على أرض الواقع الانشقاقَ القوميّ الفلسطينيّ (بين الفلسطينيّين في إسرائيل والفلســـطينيّين الآخرين). ومن ناحية أخرى، يدور النضال الاجتماعيّ- العمّاليّ للشيوعيّين الإسرائيليّين من أجل الاشتراكيّة بالعبريّة فقط، وبدون علاقة بالنضال القوميّ الفلسطينيّ، بل من خلال التصادم معه في بعض الأحيان.

ملخص القول هـــو أن هذه الأمور تُكتب مـــن خلال الأمل والإيمان بأن يســـتفيد الجيل الفلســـطينيّ الجديد من العبرة التاريخيّة المُرّة للحزب الوحيد الذي حاول (بحقّ وحقيق) أن يقرن بين جمهور المهاجرين اليهود والشعب الفلسطينيّ المحلّيّ، وفي غياب مفهوم قوميّ ديمقراطيّ وجد نفسه، مرّة تلو الأخرى، وعلى امتداد الطريق، منقسمًا في داخله بين الطرفين المتخاصمين.

المَراجع

العربيّة

بشارة، عزمي (1993). «حول مسألة الأقلّـيّة الفلسطينيّة في إسرائيل». **نظريّة ونقد**، 3، 7-20.

ريخس، إيلي (1993). **الأقلّـيّة العربيّة بين الشيوعيّة والقوميّة العربيّة**. تل أبيب: هَكيبوتس هَميئوحاد.

الإنجليزيّة

Kaufman, I. (1997). *Arab national communism in the Jewish state*. Gainesville: University press of Florida.

Lustick, I. (1980). *Arabs in the Jewish state: Israel's control of a national minority*. Austin: University of Texas Press.

العبريّة

عاكيفا، أور، ومحوبار، موشيه (1999). **شالوم، شالوم فِإين شالوم** («سلام، سلام، ولا سلام»). القدس: إصدار ذاتيّ.

بَشان، رفائيل (24.11.1961). مقابلة مع ميكونيس. **معاريف**.

دوتان، شموئيل (1991). **الحُمْر: الحزب الشيوعيّ الإسرائيليّ في أرض إسرائيل**. تل أبيب: إصدار شِفنا هَسوفير.

درويش، محمود (2007). «بطاقة هُويّة»، **مجلة مِطاعَم**، 12، 32.

حبيبي، إميل (1948). **الوقائع الغريبة في اختفاء سعيد أبي النحس المتشائل**. تل أبيب: مفراتص.

ميكونيس، شموئيل (1972). **تناقضات واستنتاجات**. تل أبيب: إصدار ذاتيّ.

الحزب الشيوعيّ الإسرائيليّ (1951). «محكمة بن غوريون»، يوني. تل أبيب.

الحزب الشيوعيّ الإسرائيليّ (1957). **المؤتمر الثالث عشر**. تل أبيب –يافا.

الحزب الشيوعيّ الإسرائيليّ (1981). **المؤتمر التاسع عشر**. حيفا- الناصرة.

فرح، بولص (1993). **من الدولة العثمانيّة إلى الدولة العبريّة**. القدس: إصدار ذاتيّ.

الفلسطينيون في إسرائيل

قراءات في التاريخ، والسياسة، والمجتمع

نديم روحانا أريج صبّاغ-خوري

محرّران

الجزء الثاني

الحركة الإسلاميّة في إسرائيل:
التطوّرات التاريخيّة والأيديولوجيّة

نهاد علي

2015

مدى الكرمل

المركز العربي للدراسات الاجتماعيّة التطبيقيّة

الحركة الإسلاميّة في إسرائيل: التطوّرات التاريخيّة والأيديولوجيّة

نهاد علي*

يتمثّل أحد التطوّرات التاريخيّة المركزيّة في القرن العشرين في مسارات صحوة وتحوّل دينيّة، جرى توصيفها في البحث الأكاديميّ من خلال استخدام مصطلحات ومفاهيم العودة إلى الدين، والصحوة الدينيّة، والأصوليّة الدينيّة. وممّا لا شك فيه أنّ هذه المفاهيم نمت من وجهات نظر أكاديميّة وشعبيّة وثقافيّة، واتّسمت بنوع من الذعر حيال النهضة الدينيّة وتعاظمها. تلك النهضة التي كان يبدو أنّها قد زالت نهائيًّا على ضوء مسارات الحداثة والعلمنة والترشيد، والتي بدت، آنذاك، حتميّة وأحاديّة الاتجاه، ولا رجعة فيها (علي، 2006). تتميّز هذه الظاهرة باتّساع رقعتها، وتطال بقاع العالم كلّها، غير آبهة بالحدود ولا بالثقافات، وغير مقتصرة على هذه الديانة أو تلك. يتبيّن أنّ ظواهر مشابهة ظهرت في صفوف ثقافات مختلفة ودول في الشرق الأقصى وأوروبا، والولايات المتّحدة، وفي إسرائيل كذلك (Pipes, 1983; Rabie, 1987).

غالبيّة الأبحاث التي تتناول الأصوليّة الدينيّة تصبّ جلّ اهتمامها على الأصوليّة الإسلاميّة (Arjomand, 1984). تَعاظَمَ الاهتمام بالأصوليّة الإسلاميّة – والخشية منها – تعاظمًا شديدًا على خلفيّة أحداث الحادي عشر من أيلول عام 2011 في الولايات المتّحدة الأمريكيّة. أمّا بالنسبة للمسلمين في إسرائيل، فإنّ ظاهرة الأصوليّة الدينيّة والعودة إلى الدين تقترن، على المستوى البحثيّ- وفي الخطاب العامّ- بنشأة ونموّ الحركة الإسلاميّة التي رأت أولى براعمها النور في أوائل سبعينيّات القرن العشرين. منذ ذلك الحين، ما انفكّت هذه الظاهرة تشغل الساسة والإعلاميّين والدارسين في الجامعات وفي مؤسّسات الدولة. لكنّ جلّ الاهتمام انصبّ على مؤشّرات التطرّف لهذه الظاهرة- حقيقيّة كانت تلك أم متخيَّلة.

* د. نهاد علي محاضر في الكلّيّة الأكاديميّة – الجليل الغربيّ وجامعة حيفا.

يختلف النقاش العامّ حول الحركة الإسلاميّة في إسرائيل عن النقاش الدائر حول جميع الحركات الإسلاميّة في العالم، وعن الاهتمام الذي تثيره تلك الحركات. أثار نموّ وتطوّر الحركة في إسرائيل اهتمامًا بالغًا وجدلاً واسعًا في أرجاء العالمين العربيّ والإسلاميّ. يُنظر إلى الحركة الإسلاميّة في إسرائيل (أو في أراضي الـ 48 -كما يفضّل قادة الحركة تسميتها) كلغزٍ محيِّر. فمن ناحية، ثمّة إجماع في صفوف مُريدي الحركة الإسلاميّة وفي صفوف معارضيها أنّها قد أعدّت نفسها -ومنذ ولادتها- لتأدية دَوْر تاريخيّ في حماية الأماكن المقدَّسة للفلسطينيّين بعامّة، وتلك التي تقع في القدس الشرقيّة بخاصّة. من الناحية الأخرى، ثمّة تساؤل واستغراب في صفوف منتقدي الحركة حول نموّها في إسرائيل وقبولها للعمل بحسب قواعد اللعبة الإسرائيليّة. يذهب بعض النقاد إلى أبعد من ذلك، ويتساءلون: كيف قبلت زعامات «حركة إسلاميّة» حمل جواز سفر إسرائيليّ، وحتّى التنافس في انتخابات البرلمان الإسرائيليّ؟ (علي، 2009؛ مركز المسبار للدراسات، 2009)

تعامل معظم الباحثين في الحركة الإسلاميّة مع هذه الحركة ككتلة متجانسة، وتجاهلوا التغيّرات التنظيميّة والأيديولوجيّة التي خاضتها، وأدرجوها في خانة «الموجة الإسلاميّة التي تجتاح العالمين العربيّ والإسلاميّ» (راجعوا -على سبيل المثال-: Rekhess, 1991; 1997; Sivan, 1985). كثير من الباحثين تجاهلوا السياقات المحلّيّة لتطوّرها على محاور مختلفة ومن خلال أزمات تاريخيّة، وتجاهلوا كذلك تعقيدات وتشابك منظومة العلاقات داخلها بين العوامل الدينيّة والقوميّة والسياسيّة- المحلّيّة منها والإقليميّة (Israeli, 1992). تُراجع هذه المقالة الحركة الإسلاميّة من وجهة نظر مغايرة تحمل في طيّاتها مزيدًا من النّزعة النقديّة. وتبتغي المقالة، كذلك، رسم خطوط أوّليّة للمسار التاريخيّ الذي خَطَته الحركة، ومراجعة سبل عمل ووجهات نظر المجموعات المختلفة التي تنتمي إلى «الأصوليّة الإسلاميّة» في صفوف العرب الفلسطينيّين في إسرائيل. سأتناول هذا النقاش على المحور الزمنيّ، أي السرديّة التاريخيّة للحركة، وعلى ضوء سؤال العلاقات بين دوائر الانتماء التي تخلقها الحركة: الإسلاميّة والعربيّة والفلسطينيّة، وَ«الإسرائيليّة» التي تولّدت قسرًا، وبحسب ما أملاه الواقع.

كما ورد آنفًا، بدأت الحركة الإسلاميّة مشوارها، في مطلع السبعينيّات، كحركة أقلّيّة قوميّة في دولة يهوديّة عرْقيّة. لكن جذورها - كما سأسهب لاحقًا - نمت في المجتمع

الفلسطينيّ بعد الحرب العالمية الثانية، وعلى وجه التحديد بعد فرض الانتداب البريطانيّ على فلسطين، عندما تأسّست حركة الإخوان المسلمين في مصر، والتي أقامت، منذ نشأتها، فروعًا في فلسطين (عوض، 1992).

منذ إقامة دولة إسرائيل، شهدت الحركة كثيرًا من التقلّبات، أهمّها تلك التي حصلت في سبعينيّات القرن العشرين، كما سأوضّح لاحقًا. في منتصف الثمانينيّات، تجسّد النشاط السياسيّ الجماهيريّ للحركة على مستوى الحكم المحلّيّ، حيث حصدت نتائج لا يستهان بها في جميع الحملات الانتخابيّة المحلّيّة التي شاركت فيها، وتمكّنت من الفوز برئاسة ستّ من السلطات المحلّيّة (باز، 1989). على ضوء هذا النجاح، عمل بعض قادة الحركة على نقل نشاطهم إلى المستوى القطريّ. هذا القرار طرح، من جديد، مسألة مكانة المركّب القوميّ- الفلسطينيّ في الحركة بخاصّة، ومسألة تعقيد الهُويّة والعلاقة بين المكوِّن القوميّ والمكوِّن الدينيّ بعامّة. هذه المسألة تشغل الكثير من حركات الصحوة الإسلاميّة في العالمين العربيّ والإسلاميّ (علي، 1998؛ ميعاري، 1991؛ مالك، 1990؛ عبد الرحمن، 1990). أدّى قرار بعض قادة الحركة المشاركة في انتخابات الكنيست الرابعة عشرة، في العام 1996، إلى تصدّع تنظيميّ عميق بين شقّين مستقلّين أطلق عليهما الإعلام الاسمين: «الشقّ الشماليّ» وَ«الشقّ الجنوبيّ»، وذلك بحسب المواقع الجغرافيّة لسكن رؤساء الشقّين (Salah, 2007). منذ ذلك الحين، ثمّة حركتان إسلاميّتان على أرض الواقع. لكن من المهمّ أن نشير إلى حقيقةٍ مُفادُها أنّ الشقّين ينهلان من المصادر الأيديولوجيّة ذاتها، وأنّ غالبيّة قادتهما تلقَّوْا دراستهم في كلّيّات الخليل ونابلس ذاتها (علي، 1998؛ مئير، 1989). يعزو الساسة والكثير من الباحثين الإسرائيليّين نزعة دوغمائيّة (عقائديّة متصلّبة) للشقّ الشماليّ، ونزعة براغماتيّة للشقّ الجنوبيّ (على ضوء مشاركته في انتخابات الكنيست الإسرائيليّ)، وعلى خلفية مواقف رؤساء الشقّين من العلاقات مع دولة إسرائيل (علي، 2006).

يدّعي دارسو الحركة الإسلاميّة في إسرائيل وجود منظومتين من مسبّبات وعوامل نهضة الإسلام السياسيّ في إسرائيل. المنظومة الأولى هي إسرائيليّة داخليّة، وتشدّد على مسارات الحداثة والتمدين التي تسببت في تفتّت الأطر التقليديّة على نحو جزئيّ (مئير، 1989؛ Rekhess, 1991)، وتشدّد، كذلك، على مسألة البحث عن هُويّة متميّزة، وعلى التواصل المتجدّد مع شرائح الشعب الفلسطينيّ الأخرى بعد العام

1967، وعلى نشاط «الواعظين» الذين وفدوا من الأراضي المحتلّة في العام 1967، وعلى متناوليّة الأماكن المقدّسة للمسلمين في القدس والخليل، وعلى فتح باب الحجّ إلى مكّة المكرّمة (شتيندال، 1992؛ Sivan, 1985). منظومة المسبّبات الأخرى تقع خارج إسرائيل، وتشمل أزمة الأيديولوجيات الكبيرة التي هيمنت على العالم العربيّ حتّى ستّينيّات القرن العشرين، وتشمل، كذلك، هزيمة الدول العربيّة في حرب الأيّام الستّة (1967)، وانتصار العرب (من وجهة نظرهم) في حرب العام 1973 (حرب أكتوبر)، وكذلك تأثير الصحوة الدينيّة في المنطقة (مئير، 1989؛ Rekhess, 1991; Sivan, 1985). جوبهت هذه الادّعاءات بالنقد من قِبل عدد من الباحثين لأسباب عديدة، من بينها الادّعاء أنّها تعبّر عن فكر استشراقيّ، وأنّها تتجاهل خصوصيّة الفلسطينيّين في إسرائيل (علي، 2006).

تشكّل مسألة اعتراف الحركة الإسلاميّة بدولة إسرائيل أكثر الأسئلة إثارةً للفضول، لا سيّما في ما يتعلّق بالشقّ الشماليّ للحركة الذي يتزعّمه الشيخ رائد صلاح. ثمّة من يدّعي أنّ عدم مشاركة هذا الشقّ في الانتخابات البرلمانيّة يشير إلى عدم الاعتراف بإسرائيل. تَعَزَّزَ هذا الادّعاء بعد توقّف الحركة عن المشاركة في انتخابات السلطات المحلّيّة بدءًا من العام 2003، باستثناء الانتخابات في مدينة أمّ الفحم التي تحظى بمكانة خاصّة. تعامل الكثيرون، في صفوف المؤسّسة الإسرائيليّة، مع رفض الحركة الشماليّة المشاركة في انتخابات المجالس البلديّة، ومقاطعة الانتخابات القطرية، باعتبارهما تصلّبًا في المواقف تجاه دولة إسرائيل. وادّعى يوسيف غينات -في مقابلة مع مجلّة **غلوبس** الاقتصاديّة (11.8.1985)- أنّ «هؤلاء الشبّان متطرّفون للغاية، لا سيّما بما يتعلق بعدم اعترافهم بوجود دولة إسرائيل، وإحجامهم عن أيّ نوع من المشاركة في أطرها المدنيّة» (غانم، 1992). ينفي رؤساء الحركة هذا الادّعاء. لا يولي باحثون آخرون مسألة المشاركة في الانتخابات أهمّيّة أيديولوجيّة تُذكر، ويَعْزون عدم المشاركة إلى أسباب عمليّة. على سبيل المثال، فسّر عزيز حيدر (علي، 2006) إحجام الشقّ الشماليّ للحركة الإسلاميّة عن المشاركة في الانتخابات، في عدد من السلطات المحلّيّة، كدليل على ضعف الحركة، وإن كان هذا الضعف مؤقّتًا. يعتقد حيدر أنّ هذا الإحجام يشير إلى سيرورة تتمثّل في ابتعاد الجمهور العربيّ عن الحركة الإسلاميّة، لا سيّما عن شقّها الشماليّ، وذلك على ضوء أحداث أكتوبر عام 2000، وعلى ضوء اعتقال الشيخ رائد صلاح زعيم الشقّ الشماليّ. ويعتقد حيدر كذلك أنّ الأمر يعبّر،

مـن ناحية، عن الشـعور بـأنّ الحركة قد غالـت في مواقفهـا «القومجيّة- الدينيّـة»، ويعبّر -مـن الناحيـة الأخرى- عـن عدم الرغبة في عرض الإسـلام كمـن يتصدّر النضـال العالميّ ضـدّ الغرب، بينما ينشـغل المسـلم المحلّـيّ بقضاياه اليوميّـة.[1] وخلافًا لحيـدر، لا أعتقد أنّ الشـقّ الشـماليّ قـد ضعـف، لكـن، حتّى كتابـة هذه المقالـة، لم تُجْـرَ أبحـاث معمّقة تسـتطيع تصديـق أو نفـي مثل هـذه الادّعاءات.

في المقابـلات التـي أجريتهـا مـع زعمـاء الشـقّ الشـماليّ، نفـى هـؤلاء، جملـة وتفصيلاً، الادّعـاء القائـل إنّ عـدم مشـاركتهم في انتخابـات الكنيسـت، أو في انتخابـات السـلطات المحلّـيّة، يعـود لأسـباب أيديولوجيّـة، أو لعـدم اعترافهـم بدولـة إسرائيل. يدّعـي هؤلاء أنّ امتناعهـم يحمـل بعـدًا تكتيكيًّـا، إذ قـد تُظهـر النتائـج عـلى أرض الواقـع أنّهـم قد يخـسرون من هـذه المشـاركة، فالانتخابات، برأيهـم، تعـزّز التنافس والانشـقاق الداخليّ القائـم في صفـوف العـرب في إسرائيـل، وتَحُـول دون خلـق إجمـاع واسـع حول نشـاط الحركـة، لا سـيّما في القضايـا الاجتماعيّـة والدينيّـة والثقافيّـة (عـلي، 2004).[2]

التطوّر التاريخيّ للحركة الإسلاميّة في إسرائيل

بعامّة، تميّزت الأدبيّات البحثيّة التاريخيّة التي تناولت الحركة الإسلاميّة في إسرائيل ما بين خمس مراحل في تطوّرها (علي، 1998؛ Ali, 2004). لا تشير هذه المراحل إلى نقلات زمنيّة فحسـب، بل كذلك إلى تغيير في التوجّه، وإلى صياغة مجـدّدة تتناقض مع طموح الحركة في عرض نفسـها، كاستمراريّة لا- تاريخيّة، أي اسـتمراريّة من فترة ما قبل العام 1948 وبعدها، والتواصل مع منابع الإسلام الأوّليّة. هذه التحوّلات تعكس التغييرات الأيديولوجيّة - التنظيميّة للحركة. وكما سـأبيّن لاحقًا، فإنّ الموضوعة الأساسيّة التي يمكن، من خلالها، تفسير التغيّرات في الحركة الإسلاميّة هي السياق السياسيّ-القوميّ المتغيّر الذي تعمل داخله. على ذلك، فإنّ أسـماء المراحل المختلفة ترتبط بهذا السياق السـياسيّ- القوميّ. من المهمّ الإشارة أنّ المكوِّن المحلّـيّ للهُويّة الفلسطينيّة ما انفكّ يرافق الحركة منذ نشأتها.

1. انظروا بالعبرية: إتينغير، يائير (2003). «سـتُجرى الانتخابات بعد أسبوعين، لكن الحركات الإسلاميّة خسرتها من الآن»، **هآرتس**، 11.10.2003. تم استقاء المعلومات من الموقع الإلكتروني في تاريخ 22 آذار 2013.
2. راجعوا كذلك: مقابلات أجراها المؤلّف مع الشـيخ رائد صلاح، 5.12.2002، ومع الشيخ كمال خطيب، 18.10.2002، ونشرت في علي، 2006.

1. المرحلة المصريّة، 1928- 1948

بعد انتهاء الحرب العالميّة الأولى وبداية الانتداب البريطانيّ، فُصلَت فلســـطين جغرافيًّا عن سوريا الكـــبرى، وأصبحت عرضة لرياح التأثير الآتية من مـــصر، التي خضعت هي كذلك لحكم الانتداب البريطانيّ. شـــملت هذه التأثيرات مَناحيَ ثقافيّة وأيديولوجيّة وقيميّة. لم يمضِ سوى عام واحد على نشـــأة جمعيّات الشباب الإسلاميّ في مصر حتّى تمكّنت من إقامة فروع لها في فلسطين وسائر أرجاء العالم العربيّ.

من أبرز خصائص نشاط حركة «الإخوان المسلمين» الفلسطينيّة، وأكثرها تميّزًا عن سائر الحركات الإسلاميّة الأخرى، تعاونها الوثيق مع الشيوعيّين والمسيحيّين. هذا التعاون يشير إلى أهمّـيّة المكوِّن القوميّ الفلسطينيّ في هذه الحركة (عوض، 1992).

بعد نكبة فلســـطين وإقامة دولة إسرائيل في العام 1948 (انظروا المقالة حول **النكبة** في الجزء الأول من هذا الكتاب)، أُغلقت فروع حركة الأخوان المسلمين في جميع الأماكن التي احتلّتها القوّات الإسرائيليّة، ممّا أدى إلى انكســـار عميق في الحركة، فأُبعد بعـــض الزعماء، وغادر بعضهم الآخر، بسبب الحرب، إلى الضفّة الغربيّة وقِطاع غزّة، وأقاموا هناك فروعًا جديدة ذات طابع مشابه (مئير، 1989).

2. مرحلة ما بعد النكبة وإقامة دولة إسرائيل، 1967-1948

المرحلة الثانية هي أكثر المراحل الصادمة في تطوّر الأقلّـيّة الفلسطينيّة في إسرائيل بعامّة، وفي تطوّر الحركة الإســـلاميّة بخاصّة. في خلفيّة هذه المرحلة، تقع العلاقات المتبادلة غير المتكافئة بين الدولة والقلّة الباقية من الأغلبيّة الفلسطينيّة، التي تحوّلت إلى أقلّـــيّة في الواقع السياسيّ الجديد المتشكّل على ضوء نكبة العام 1948، حيث جرى تهجير غالبيّة الشعب الفلسطينيّ من وطنها. فُرض الحكم العسكريّ، ورافقته قيود على تنقّل الفلسطينيّين، وقيود أخرى على حرّيّة الفلسطينيّين في إسرائيل حتّى العام 1966 (انظروا المقالة عن **الحكم العسكري** في الجزء الأول من هذا الكتاب). مع انتهاء هذه المرحلة، انتهت مرحلة الخمول في تطوّر الحركة الإسلاميّة.

منذ قيام دولة إسرائيل حتّى نهاية الســـتينيّات، لم تتمأســـس أيّة حركة دينيّة في صفوف العرب في إسرائيل، واقتصر دور رجالات الدين المســـلمين على إجراء الطقوس الدينيّة ورعاية الشـــؤون الشرعيّة والأحوال الشخصيّة للمسلمين (الحاجّ، 1997)، لا سيّما على ضوء مصادرة دولة إسرائيل لأراضي وممتلكات الوقف الإسلاميّ، الذي اقترنت إدارته بنشاط اجتماعيّ واسع إبّان حقبة الانتداب البريطانيّ.

3. المرحلة الفلسطينيّة، 1967- 1983

هي أهمّ المراحل في تطوّر ونموّ الهُويّـــة الذاتيّة المتميّزة للعرب في إسرائيل بعامّة، وللحركة الإســـلاميّة على نحو خاصّ. ويعتقد بعض الباحثين وعدد من قادة الحركة الإســـلاميّة في إسرائيل أنّ العام 1967 يشـــكّل نقطة بداية لهذه المرحلة التي تواصلت حتّى العام 1983 (علي، 1988؛ Salah, 2007).

في هذه المرحلة، عملت الحركة الإســـلاميّة تحت المســـمَّى «حركة الشباب المسلم»، وكثّفت نشـــاطها في المجالات الاجتماعيّة والثقافيّة، بالإضافة إلى المجال الدينيّ. شدّدت الحركة على أهمّـيّة التجنّد الذاتيّ للمجتمع، وهو المبدأ الذي تستوحيه الحركة من روح فريضة الزكاة. ويمكن لجهاز الزكاة هذا أن يشـــكّل بديلاً عن أجهزة ومنظومات الرفاه الاجتماعيّ التابعة للدولة (مالك، 1990).

ينعكس الدمج بين المكوِّنين الدينيّ والســـياسيّ –في ما ينعكس- في الصيغ المختلفة لتطوّر الحركة الإســـلاميّة في إسرائيـــل بتيّاراتها المختلفـــة. أحد المحاور المركزيّـــة في الخلافات والانشـــقاقات هو مكانة أو وزن المكوِّن الســـياسيّ الصِّرف. يمكن القول، إذًا، أنّ النهضة الإسلاميّة لم تتبلور، منذ بداياتها، ككتلة متجانسة. في بداية طريقها، كانت الغلبة لمن عملوا على لجم المواقف الصداميّة المتمثّلة في مواقف أعضاء «أسرة الجهاد»، الذين عملوا كمجموعة شـــبه سرّيّة (مئير، 1989). آمنت هذه المجموعة الجهاديّة بأنّ فلسطين قد سُلبت من قِبَل الصهاينة، ولا يمكن تحرير الأرض المقدّســـة إلاّ بالقوّة (المصدر السابق). يتلخّص المنهج القوميّ- الدينيّ في الشعار الثلاثيّ الذي يشكّل دعوة للجهاد: «فلسطين للفلسطينيّين وطنًا، وللقوميّين عربيّةً، وللمسلمين عقيدة» (علي، 1998). عشـــيّة انتهاء العام 1980، تمكّنت قوّات الأمن الإسرائيليّة من كشف «عائلة الجهاد» بكاملها، ونفّذت اعتقالات واسعة النطاق في صفوف أعضائها. ومع هذا الكشـــف، انتهت مرحلة مهمّة في تطوّر الحركة الإسلاميّة في إسرائيل.

4. مرحلة التأقلم مع استحقاقات الواقع السياسيّ الإسرائيليّ، 1983-1996

في العام 1983، أُطلِق سراح غالبيّة زعماء الحركة الإسلاميّة الذين قبعوا في السجن بسبب انتمائهم إلى «عائلة الجهاد»، وفي مقدّمتهم الشـــيخ عبد الله نمر درويش، مؤسّس الحركة. بدأ هؤلاء بإعادة رسم معالم الحركة من خلال التشـــديد على الخصائص الدينيّة–الاجتماعيّة. في ذلك العام، بدأت المرحلة التي يمكن تسميتها «مرحلة التأقلم مع استحقاقات الواقع السياسيّ»، وامتدّت حتّى العام 1996. هذا التأقلم انعكس في النزعة البراغماتيّـــة في مجالَيْ عمل الحركة المركزيَّيْن: الأيديولوجيّ، والتنظيميّ–السياسيّ.

في هذه المرحلة من الانتظام الســـياسيّ والأيديولوجيّ المتجدّد للحركة في صفوف الفلســـطينيّين في إسرائيل، تبرز النزعة البراغماتيّة السياســـيّة. من المميّزات المركزيّة لهذه المرحلة محاولةُ الدمج بين الالتصاق بالمصادر الأيديولوجيّة الإســـلاميّة، والإملاءات التي يفرضها الواقع السياسيّ في إسرائيل (مالك، 1990). تميّز المجال الأيديولوجيّ بتغيير المواقف السياســـيّة، والتشـــديد على عدم انتهاك القانون الإسرائيليّ، وقبول الوضع القائم للمواطَنة الإسرائيليّة، ومحاولة الحركة الإسلاميّة الانضواء تحت سقف الإجماع للجمهور الفلسطينيّ في إسرائيل. انعكس المجال التنظيمي- السياسيّ في دخول الحركة الإســـلاميّة إلى إطار السلطات المحلّـــيّة، وفي إقامة أُطُرٍ لتوفير خدمات في حقول الثقافة والتعليم والرفاه الاجتماعيّ في المدن والقرى العربيّة المختلفة.

في الانتخابات المحلّـــيّة التي جرت في شـــهر شـــباط عام 1989، فازت القوائم الإسلاميّة بتمثيل معيّن في جميع البلدات العربيّة التي تنافســـت فيها (باز، 1989)، وطَرَحَ نجاحها على المســـتوى المحلّـــيّ، من جديد، مسألةَ هُويّتها القوميّة. هذا النجاح، والإشاعات التي راجت حول نيّة الحركة التنافس في انتخابات الكنيســـت الرابعة عشرة في العام 1996، دفعا أعضاء كنيســـت من اليمين الإسرائيليّ (من حزبي ليكود وتســـوميت) إلى محاولة الحيلولة دون تحقُّق هذا الأمر. ادّعى هؤلاء أنّ الحركة الإســـلاميّة هي جهة معادية لإسرائيل، وقد تلحق الضرر بمنظومة العلاقات الهشّة بين اليهود والعرب في الدولة. نوقشت مسألة إخراج الحركة الإسلاميّة خارج القانون بتوسّع في الإعلام الإسرائيليّ، وفي صفوف صنّاع القرار في الدولة. طالب بذلك أعضاء كنيست ووزراء كالوزير السابق تســـاحي هَنيغبي، والوزير السابق موشيه آرينس، والوزير أفيغدور ليبرمان. في العاشر من أيلول عام 2001، ناقشت الحكومة سياستها تجاه الحركة الإســـلاميّة، واستمعت إلى تقارير حول هذا الموضوع من جهات أمنيّة. وفي الأوّل من شهر تشرين الأوّل عام 2002، تناول المستشار القضائيّ للحكومة هذه المســـألة على ضوء توجُّه عدد من أعضاء الكنيســـت من اليمين الإسرائيليّ، وانضمام

«شاباك» للأصوات المنادية بإدراج الحركة الإسلاميّة ضمن الحركات غير القانونيّة (علي، 2006).

بعد الانتخابات المحلّـيّة في العام 1989، وعلى ضوء نجاحها الباهر فيها، انخرطت الحركة الإسلاميّة في لجنة رؤســـاء السلطات المحلّـــيّة العربيّة، وفي اللجنة العليا لمتابعة قضايا الجماهير العربيّة في إسرائيل. انعكس تعاظم المكوِّن القوميّ كذلك في حقيقة أنّ النجاح على المستوى المحلّـيّ حفّز بعض قيادات الحركة على نقل نشاطهم إلى المستوى البرلمانيّ- القُطْريّ.

عشـــيّة الانتخابات البرلمانيّـــة في العام 1996، تحالفت الحركة الإســـلاميّة مـــع الحزب العربيّ الديمقراطيّ، وأسّســـا، معًا، «القائمة العربيّة الموحّدة». لكن هذا القرار أدّى إلى انشقاق رسميّ في صفوف الحركة؛ حيث واصل أحد الشِّقّين العمل بقيادة الشيخ درويش، الذي استقال من وظائفه الرســـميّة، لكنّه حافظ على مكانة «الزعيم الروحيّ»، وعَيّن بدلاً عنه الشيخ إبراهيم صرصور، الذي يشـــغل، اليوم، منصب رئيس الحركة، ونائبًا في البرلمان الإسرائيليّ. في العاشر من نيســـان 2010، أُجرِيَت انتخابات لرئاسة الحركة الإســـلاميّة وفاز فيها الشيخ حامد أبو دعيبس. من جهة ثانية، بدأ الشقّ الآخر بالعمل تحت قيادة الشيخ رائد صلاح، الذي شغل منصب رئيس بلديّة أمّ الفحم.

5. مرحلة مَأْسَسَة الانشقاق، منذ 1996 حتّى أيّامنا هذه

كما ذكرنا آنفًا، أدّت الخلافات داخل الحركة الإســـلامية إلى تصدّع عميق في الحركة. جرى عرض هذا التصدّع، ولا سيّما في وسائل الإعلام، كجدال بين معسكرين أيديولوجيَّيْن، أحدهما متصلّب ودوغمائيّ، بقيادة كلّ من الشيخ صلاح والشيخ محاجنة، والشيخ خطيب وآخرون؛ أمّا المعســـكر الآخر، فيتّسم بالبراغماتيّة والوســـطيّة والاعتدال، ويتزعّمه الشيخ درويش، وعضوا الكنيست السابقان دهامشه وخطيب، وآخرون. خلق هذا الخلاف حركتين تحملان الاسم ذاته، وتُدعى كلّ منهما «الحركة الإسلاميّة».[3]

تعرض طرائق نشـــاط الحركة الإسلاميّة في إسرائيل، لا ســـيّما تلك التي يتزعّمها الشيخ رائد صلاح، أنموذجًا جديدًا للنشـــاط الاجتماعيّ-السياسيّ للفلســـطينيّين في إسرائيل. يُشتقّ هذا البديل من هدف إقامة بنْية تحتيّة اجتماعيّة لمجتمع محلّـيّ قادر على القيام بعمليّة توفير ذاتيّ للكثـــير من المنتجات التي لا توفّرها دولة إسرائيل، إمّـــا لأنّها ما كانت ترغب في توفيرها، وإمّا لأنّ الجمهور الفلسطينيّ يقبع في أسفل ســـلّم أفضليّات ميزانيّاتها وإملاءاتها. من هنا، يتبيّن أنّ الحركة الإسلاميّة منغمسة في بناء مجتمع إسلاميّ شبه مستقلّ (للاستزادة: علي، 2006).

3. للاستزادة حول الانشقاق، راجعوا: علي، 1998؛ Ali, 2004.

بعد أحداث انتفاضة الأقصى، في أكتوبر 2000، شـــهدت محاولة إقامة مؤسّســـات بديلة ومحاولات تجنيد الأموال في إسرائيل وخارجها زخمًا جديدًا. سوّغ زعماء الحركة الإسلاميّة هذا الزخم بالمقاطعة التي فرضتها المؤسّســـات الإسرائيليّة على الجمهور الفلســـطينيّ في إسرائيل، وأكّدوا أنّ خدمات الإنقاذ وســـيّارات الإسعاف امتنعت، إبّان الأحداث، عن دخول المدن والقرى العربيّـــة، ودفع بعض الناس أرواحهم ثمنًا لذلـــك. منذ ذلك الحين، بادرت الحركة الإســـلاميّة إلى إقامة أجهزة صحّيّة ومستشفيات. قضَّ النشاط الذي قامت به هذه الجمعيّات، وهدفها المعلن الذي تمثّل في إقامة «مجتمع عصاميّ» قدر المســـتطاع، مضاجع الجهات الأمنيّة وصنّاع القرار في إسرائيل. وعليه، قامت قوّات الأمن بعمليّات مداهمة واسعة النطاق على مؤسّسات الحركة، في الساعة الواحدة بعد منتصف الليل في 13.5.2003، بغية ثني زعماء الحركة عن عملهم. ســـوَّغت السلطات فعلتها هذه بذرائع أمنيّة.[4] داهمت قوّات الأمـــن مكاتب الجمعيّة، ومكاتب جمعيّة صندوق الأقصى لإعمار مواقع الوقف الإســـلاميّ، وكذلك منازل عدد من قادة الحركة الإسلاميّة.[5]

بالإضافة إلى مصادرة العديد من الوثائق والحواسيب الشخصيّة ومعدّات ديغيتاليّة أخرى، جرى اعتقال 16 من قادة الشـــقّ الشماليّ للحركة الإســـلاميّة، وعلى رأسهم زعيم الحركة الشـــيخ رائد صلاح، الذي اعتقل وهو بجوار والده، الذي كان على فراش الموت (والذي توفّي بعد يوم واحد من اعتقال الشـــيخ)؛ ود. سليمان إغباريّة، الذي شغل، عند اعتقاله، منصب رئيس بلديّة أم الفحم؛ ونائب رئيس الحركة الشـــيخ كمال خطيب؛ والناطق بلسان الحركة الشيخ عبد الرحمن، الذي اعتُقل في المطار عند عودته من ألمانيا. أُطلق سراح غالبيّة المعتَقلين بعد أيّام بشروط مقيِّدة، وجرى تمديد اعتقال خمسة من زعماء الحركة -بمن فيهم الشيخ رائد صلاح ود. ســـليمان إغباريّة-. في نهاية المطاف، عقد هـــؤلاء صفقة ادّعاء مع النيابة العامّة، وأدينوا، وسُـــجِنوا بتهمة ارتكاب مخالفات ماليّة، لا بتهم المساس بأمن الدولة. أثار هذا الاعتقال تذمّرًا وخيبة أمل عارمة في صفوف الجمهور الفلســـطينيّ، لا سيّما في صفوف أنصار ومريدي الحركة الإسلاميّة. انعكس هذا الإحباط في المظاهرات والاجتماعات الشعبيّة، وبالأساس في «مهرجان الأقصى في خطر»، الذي يُعقد سنويًّا في ستاد السلام في أمّ الفحم.

4. راجعوا: مقابلة مع مَن كان، آنذاك، وزير الأمن الداخلّي، تساحي هَنيغبي. نُشرت في 13.5.2003، مؤتمر الحركة الإسلاميّة: لن نقف مكتوفي الأيدي تجاه الجرائم ضدّ أهلنا في الضفّة، للمراسل شارون روفي- أوفير. في: علي، 2006.
5. راجعوا: أورن ليفيو ويوفال كريمنيتسر، «الإعلام وحالة الديمقراطيّة- موادّ متفجّرة»، **هآرتس**، 13.5.2003. في علي، 2006. ويمكن الاستزادة من الرابط التالي: www.islamic-aqsa.com. تم استقاء المعلومات من الموقع الإلكتروني في تاريخ 13 أب 2012.

لم تتوقّف موجة التحريض ضدّ الحركة الإسلاميّة وزعمائها، وأدّى حدثان، من الآونة الأخيرة، إلى إشعال لهيبها وإلى موجة من التصريحات التحريضيّة، من قبل شخصيّات عامّة وساسة إسرائيليّين، ضدّ الحركة الإسلاميّة وقادتها. الحدثان هما مشاركة الشيخ رائد صلاح في الأسطول البحريّ الإنسانيّ لكسر الحصار عن غزّة في أيّار عام 2010؛ واعتقال شرطة لندن للشيخ رائد في 29 حزيران عام 2011، بعد أن أعلنت السلطات البريطانيّة أنّه شخص ذو «ميول لاساميّة واضحة» (**أخبار القناة الإسرائيليّة الثانية**، 29.6.2011). أثار اعتقال الشيخ رائد غضبًا عارمًا في صفوف الحركة الإسلاميّة. وصرّح المحامي زاهي زبيدات، الناطق بلسان الحركة، في مقابلة مع القناة الإسرائيليّة الثانية: «هذا الاعتقال يحمل صبغة سياسيّة بحتة، ومنذ سفر الشيخ رائد إلى لندن مورست ضغوط مفضوحة من قِبل اللوبي اليهوديّ في بريطانيا لاعتقال وإبعاد الشيخ». وأضاف: «تلقّى الشيخ رائد دعوة رسميّة من المنتدى الإسلاميّ في بريطانيا، وكذلك من جمعيّات ومنظّمات فلسطينيّة، وأجرى عددًا من اللقاءات حول مسألة الاحتلال، لكنّنا فوجئنا أمس باعتقاله. بحسب اعتقادي، لم يصدر أمر حظر دخول إلى بريطانيا ضدّ الشيخ رائد».[6] بعد اعتقال الشيخ رائد صلاح، قال عضوا الكنيست أليكس ميلر (عن حزب يسرائيل بيتينو «إسرائيل بيتنا»)، وأوفير أكونيس (ليكود) إنّهما «سَيمضيان قُدُمًا (وعلى نحو عاجل) بمشاريع القوانين ضدّ الحركة الإسلاميّة، وسيقدّمان للّجنة الوزاريّة مشاريع قوانين لإخراج الحركة الإسلاميّة إلى خارج القانون» (المصدر السابق).

لم يمضِ وقت طويل على اعتقال قادة الحركة وإطلاق سراحهم، لذا من غير الواضح، حتّى الآن، تأثير هذا الفعل على الحركة. مع ذلك، تجدر الإشارة أنّ زعماء الحركة الإسلاميّة والكثير من قيادات الفلسطينيّين في إسرائيل يعتبرون هجمة المؤسّسة الإسرائيليّة ضدّ الحركة الإسلاميّة جزءًا من الهجمة التي تشنّها هذه المؤسّسة ضدّ الجمهور الفلسطينيّ، لا سيّما على الحركات والأحزاب السياسيّة التي تتحدّى تعريف دولة إسرائيل كيهوديّة- ديمقراطيّة.

في السنتين الأخيرتين، ولا سيّما بعد انتخاب الشيخ حامد أبو دعيبس رئيسًا للشق الجنوبيّ للحركة الإسلاميّة، تعاظمت محاولات رأب الصدع بين شقَّي الحركة الإسلاميّة. هذه المحاولات لم تأتِ أُكُلَها بعد، لكن الشقّين يعبّران عن تفاؤلهما من إمكانيّة حدوث المصالحة.

6. انظروا بالعبرية: أخبار القناة الإسرائيلية الثانية، 29.6.2011.
تم استقاء المعلومات من الموقع الإلكتروني في تاريخ 13 آب 2012.

خاتمة

قمت، في هذه المقالة، برسم سرديّة تاريخيّة تصف تطوّر الحركة الإسلاميّة في إسرائيل، منذ نهايـــة عشرينيّات القرن الماضي حتّى أيّامنا هذه. أشرت إلى بعض مَحاور الخلافاتِ الحاليّةِ في الحركة، وبيّنت أنّ الحركة الإسلاميّة لا تشكّل كتلة متجانسة، وأنّ مسارات تطوّرها تشير إلى تخبّطات مستمرّة حول موقع ومكانة المكوّنات السياسيّة والدينيّة والقوميّة في فكرها وفي سبل عملها. السياقات والإملاءات التي تعمل داخلها تُظهر أنّ الحديث يدور عن حركة مرنة وحيويّة تتّضح مواقفها الأيديولوجيّة وتتبلور من خلال الممارسات السياسيّة والاجتماعيّة، ومن خلال التحاور مع المكوّنات الاجتماعيّة والسياســـيّة التـــي تواجهها الحركة. تطرّقت كذلك –في ما تطرّقت– إلى التقييدات التي تتعامل معها الحركة على خلفيّة نشـــاطها داخل دولة يهوديّة عِرْقيّة، وعلى خلفيّة البنْية الاجتماعيّة الثقافيّة الدينيّة غير المتجانسة للأقلّـــيّة الفلسطينيّة في إسرائيل.

المراجع

العربية

ميعاري، محمود (1991). «الحركة الفلسطينيّة في إسرائيل»، **شؤون فلسطينيّة**. 216-215، 15-3.

مركز المسبار (2009). **الحركة الإسلاميّة في إسرائيل**. أبو ظبي: مركز المسبار للدراسات والبحوث.

مالك، إبراهيم (1990). **الحركة الإسلاميّة في إسرائيل: بين الالتصاق بالأصول والتظلّل بالنـزعة البراغماتيّة**. تل أبيب - جفعات حبيبة: معهد الدراسات العربيّة.

الحاجّ، ماجد (1977). الهُويّة والنزعات المختلفة في صفوف العرب في إسرائيل: حالة الهامش المزدوج. **مدينا، ميمشال فِياحاسيم بينلؤومييم**، 42-41، 103-122.

خير الدين، عبد الرحمن (1990). «الحركة الإسلاميّة في إسرائيل»، **شؤون فلسطينيّة**، 208، 29-20.

عوض، خليل (1992). «جذور الإسلام السياسيّ في فلسطين»، **شؤون فلسطينيّة**، 228-227، 33-19.

الإنجليزية

Ali, N. (2004). Political Islam in an ethnic Jewish state: Its historical evolution and contemporary challenges. *Holy Land Studies*, 3(1), 69-92.

Arjomand, A. (1984). *The shadow of God and the hidden imam: Religious, political order and societal change in Shi'ite Iran from the beginning to 1980*. Chicago, IL: Chicago University Press.

Israeli, R. (1992). *Muslim fundamentalism in Israel*. London, England: Brassey's.

Pipes, D. (1983). *In the path of God, Islam and political power*. New York, NY: Basic Books.

Rabie, M. (1987). *The rise of Islamic fundamentalism*. Washington, DC: Center of Research and Publishing.

Rekhess, E. (1991). *Resurgent Islam: Conference about the Arab minority in Israel: Dilemmas of political orientation and social change*. Tel-Aviv, Israel: Dayan Center, Tel-Aviv University.

Rekhess, E. (1997). Islam across the green line: Relations among Islamist movements in Israel, the West Bank and Gaza. *Research Memorandum* 33. Washington, DC: The Washington Institute.

Salah, R. (2007). The Islamic Movement inside Israel. *Journal of Palestine Studies*, 36(2), 66-76.

Sivan, E. (1985). *Radical Islam*. New Haven, CT: Yale University Press.

العبرية

مئير، تومس (1989). «الشبّان المسلمون في إسرائيل». **هَمِزْراح هَحَداش**، 10-20.

غانم، أسعد (1992). «مفاهيم حول الحركة الإسلاميّة في إسرائيل». **الإسلام والسلام**، 99-83.

لقد تم استقاء المعلومات من الموقع الإلكتروني في تاريخ 22 آذار 2013.

علي، نهاد (1998). **الحركة الإسلاميّة في إسرائيل: الأيدولوجيا، والأهداف والمميّزات الخاصّة**. أطروحة لنيل شهادة الماجستير. جامعة حيفا: حيفا.

علي، نهاد (2004). «الحركة الإسلاميّة في إسرائيل: بين الدين، والقوميّة، والحداثة». في يوناه، يوسي وغودمان، يهودا (محرّران). **دوّامة الهُويّات: نقاش نقديّ حول العَلمانيّة والتديّن في إسرائيل**. تل أبيب والقدس: هّكيبوتس هَمِئوحاد ومعهد فان لير القدس.

علي، نهاد (2006). **الأصوليّة الدينيّة كأيديولجية وكممارسة: الحركة الإسلاميّة في إسرائيل من منظور مقارن**، أطروحة لنيل دكتوراه في الفلسفة، حيفا: جامعة حيفا.

علي، نهاد (2009). «التغييرات في الهُويّة والتحولات في المواقف في صفوف مؤيّدي الحركة الإسلاميّة ومعارضيها». **المجتمع العربيّ في إسرائيل، (3)**، 324-304.

باز، رؤفين (1989). **الحركة الإسلاميّة في إسرائيل على ضوء انتخابات السلطات المحلّـيّة: استعراض وتحليل**، تل أبيب: مركز ديّان.

ريخيس، إيلي (2000). «الحركة الإسلاميّة في إسرائيل وارتباطها بالإسلام السياسيّ في المناطق». في غابيزون، روت. وهاكير، دفنا. (محرّرتان). **الصدع اليهوديّ- العربيّ في إسرائيل: نصوص**. القدس: المعهد الإسرائيليّ للديمقراطيّة.

شتيندال، أوري (1992). **عرب إسرائيل: بين المطرقة والسندان**. القدس: أكاديميون.

الفلسطينيون في إسرائيل

قراءات في التاريخ، والسياسة، والمجتمع

نديم روحانا أريج صبّاغ-خوري
محرّران

الجزء الثاني

التجمع الوطني الديمقراطي

نمر سلطاني

2015

مدى الكرمل
المركز العربي للدراسات الاجتماعيّة التطبيقيّة

التجمع الوطني الديمقراطي

نمر سلطاني*

نشأة التجمع وأهدافه

يُعـرِّف التجمـع الوطنـي الديمقراطـي نفسـه عـلى أنـه: «حـزب قومـي عربـي وطنـي فلسـطيني ديمقراطـي في فكره وأهدافه السياسـية، ويناضل من أجـل العدالة الاجتماعية. يقـوم التجمع عـلى الربط بين الهويـة القومية ومبـادئ الديمقراطية في ظـروف الجماهير العربيـة في إسرائيـل والمجتمـع الإسرائيـلي بشـكل عـام، وذلـك عبر التشـديد عـلى تنظيم المواطنـين العـرب كأقليـة قومية ذات حقـوق جماعية، وتطبيـق فكرة المواطنة المتسـاوية في مواجهـة الفكـرة الصهيونية والنظام السـياسي- الاجتماعي الذي يقـوم عليها» (مبادئ وأهداف الحـزب، 1999).

يـرى التجمـع روافـده في الحركـة القوميـة العربيـة والحركـة الوطنيـة الفلسـطينية واليسـار العالمـي والديمقراطيـة الليبرالية، ويهـدف إلى الجمع بينها واسـتثمارها. وتقوم شـعاراته ومطالبه الأساسـية، كما طرحها منذ تأسيسـه، عـلى: المطالبة بحقـوق جماعية للمواطنـين العـرب في إسرائيـل؛ والمطالبـة بتحويل دولـة إسرائيل إلى دولـة كل مواطنيها؛ والمطالبـة بحكـم ذاتـي ثقـافي للأقليـة العربيـة بحيث تديـر شـؤونها الثقافيـة والدينية والتعليميـة وغـير ذلـك، ولكـن ضمـن دولـة المواطنـين (أي دون أن يكون هـذا بديلا عن المسـاواة)؛ والمطالبـة بفصـل الديـن عـن الدولـة. وعـلى الصعيـد الداخلي، يـرى التجمع وجـوب تنظيـم الأقليـة العربية على أسـاس قومي لا على أسـاس ديني أو طبقـي (مبادئ وأهداف الحـزب، 1999).

جـاء تأسـيس التجمـع، في اجتمـاع في 30.3.1995، محاولـة للـمّ شـمل العديـد مـن النشـطاء في الحـركات السياسـية والتنظيمـات الطلابية في إطـار واحد. وجـاء العديد من هـؤلاء الناشـطين من حركـة «ميثاق المسـاواة»، وحركـة «أبناء البلد»، ونشـطاء سـابقين

* د. نمر سلطاني محاضر في كلية القانون، في «سواس» (SOAS)، جامعة لندن.

في «القائمة التقدمية للسلام والمساواة» (وكانت القائمة التقدمية قد فشلت في اجتياز نسبة الحسم في انتخابات العام 1992)، والتنظيم الطلابي في جامعة تل أبيب «جفرا»، ونشطاء سابقين في الحزب الشيوعي، ومستقلين، ونشطاء في حركات محلية مثل «النهضة» (الطيبة)، و«أبناء الطيرة» (الطيرة). أطلق على الحركة الجديدة، بداية، اسم حركة «الثلاثين من آذار»،[1] ونطقت باسمها نشرة «المنار». عقد مؤتمر في مدينة أم الفحم في 30.3.1996 لانتخاب قائمة الحزب الجديد تحت اسم «التجمع الوطني الديمقراطي». كما بدأ، في نفس العام، إصدار صحيفة أسبوعية مقرها الناصرة، حملت اسم كتاب الفيلسوف العربي ابن رشد «فصل المقال» لتكون لسان حال الحزب الناشئ. توقفت الصحيفة عن الصدور، بعد انتخابات العام2003، قرابة العام بسبب صعوبات مالية، ثمّ عادت للصدور في كانون الثاني 2005.

كانت «ميثاق المساواة» أبرز الحركات التي شكلت التجمع. حيث قام ناشطون ومثقفون، بعد اجتماعات وأيام دراسية دامت قرابة العام، بتأسيس حركة يهودية-عربية أسموها «ميثاق المساواة»، عقدت مؤتمرها التأسيسي في مدينة حيفا في 11.4.1992. وقد أصدرت هذه الحركة نشرة دورية هي «البيان» ضمنتها أفكارها وأهدافها. وكان الكثير من الأعضاء المؤسسين نشطاء وقياديين سابقين في الحزب الشيوعي الإسرائيلي والجبهة الديمقراطية للسلام والمساواة، وخاصة حركاتها الطلابية. خرج هؤلاء من صفوف الحزب الشيوعي على ضوء الكثير من النقاشات والانتقادات التي أثاروها في صفوف الحزب على كافة الصعد، التنظيمية والفكرية والسياسية، وعلى ضوء انهيار المعسكر الاشتراكي في نهاية الثمانينيات. شكلت أفكار ومبادئ حركة «ميثاق المساواة» النواة الأساسية للأفكار التي قام عليها التجمع فيما بعد. قررت الحركة، في العام 1992، عدم خوض الانتخابات للكنيست، ثم توقفت عن النشاط (ميثاق المساواة،1992).

1. هو تاريخ الذكرى السنوية ليوم الأرض في العام 1976، عندما خرجت مظاهرات ضد مصادرة الأراضي، وقوبلت بقمع إسرائيلي مميت، أدى إلى مقتل ستة من المواطنين العرب (انظر المقال، «يوم الأرض» في الجزء الأول من هذا الكتاب). اختار أعضاء الحزب هذا التاريخ لاجتماعاتهم الرئيسية في عامي 1995 و1996، كما يظهر في النص أعلاه.

مواقف التجمع السياسية

إثـر اتفاقيـات أوسـلو في العـام 1993، بـدأ التجمع، كإطـار، نشـاطه منتقدًا ما أسـماه «الأسرلـة»، قاصـدًا بذلـك بعض المسـلكيات الهويتيـة، أو انعـدام ثوابت وطنيـة واضحة المعالـم في أوسـاط الجماهـير العربيـة على شـاكلة «العربـي الإسرائيلي». وقـد تجلت هذه الظواهـر، أكثـر ما تجلـت، في انضمام عـشرات آلاف المواطنين العـرب إلى عضوية الأحزاب الصهيونيـة، وخاصـة حزب «العمـل»، الذي قاد إسرائيـل إلى اتفاقيات أوسـلو مع منظمة التحريـر الفلسـطينية. وقد كان هناك شـعور، في أوسـاط الكثيرين مـن المواطنين العرب، أن القضيـة الفلسـطينية قـد حلّـت، أو في طريقهـا إلى الحـل، وأنـه قـد آن الأوان لكـي يندمـج المواطنـون العـرب في إسرائيـل للحصول عـلى المسـاواة. طالب التجمع بالمسـاواة دون الاندمـاج، وقـرر خـوض الانتخابـات لكـي «يحمل همّ النـاس»؛ حيث إنـه «لا يمكن التعامـل مـع قضايـا النـاس الحياتيـة واليومية وتمثيلهـم سياسـياً في الوقـت ذاته دون خـوض المعركة سياسـياً برلمانيـا»، ونظرا لقناعته بـأن تطوير مشروع وطني فلسـطيني في إسرائيـل خـارج إطـار المواطنة هو أمـر غير واقعـي (بشـارة، 2003، ص. 68).

أثـار ظهـور التجمـع جدلا سياسـيًا عـلى السـاحة الإسرائيليـة والسـاحة العربيـة داخل إسرائيـل، مؤثرا عـلى الأحزاب العربيـة الأخرى والخطاب السـياسي بطرحه خطابـاً جذاباً للمثقفـين، وللشـباب بشـكل خـاص. فقـد تبنت كل الأحـزاب العربيـة، فيما بعد، شـعار «دولـة المواطنـين»، وانتشر خطاب «السـكان الأصليين» الـذي روّجه الحزب. أمـا المطالبة بحكـم ذاتـي ثقافي، فقد ووجهت بمعارضة شـديدة مـن قبل الجبهة الديمقراطية للسـلام والمسـاواة، التـي رأت فيها دعـوة لـ«التقوقع والانعزاليـة» عن المجتمـع الاسرائيلي. إلا أنه مـن الجديـر بالذكر أن هـذا المطلب تراجع عـن موقع الصـدارة في أدبيات التجمع قياسـاً ببدايـات الحـزب (روحانـا والصالح وسـلطاني، 2004). كمـا دعا التجمع، في السـنوات الأخـيرة، إلى إجـراء تغيـيرات في لجنـة المتابعـة العليـا للجماهـير العربيـة، وتحويلها إلى هيئـة منتخبـة مباشرة من قبـل المواطنـين العرب.

شـنّ التجمـع، مع تأسيسـه، هجومًا ونقـدًا لاذعًا عـلى اتفاقية أوسـلو والسـلطة الوطنية الفلسـطينية، في حـين دعمـت بقيـة الأحـزاب العربيـة اتفاقيـة أوسـلو. إلا أن هـذا النقد تراجـع مـع الوقت ليخـلي مكانه لتقـارب بين السـلطة الفلسـطينية والتجمـع. فيما بعد، امتنـع التجمـع عن التصويت في الكنيسـت على اتفاقيـة واي ريفر، التـي طرحتها حكومة

نتنياهو، وعارض خطة براك في كامب ديفيد 2000 (خلافًا لبقية الأحزاب العربية)، وامتنع عن التصويت على خطة الانسحاب الأحادي من غزة، التي طرحتها حكومة شارون.

كما انتقد التجمع السلطة الفلسطينية على ضوء محاولة «فتح» إحباط سلطة «حماس» بعد فوز الأخيرة في الانتخابات الفلسطينية في العام 2006 (في حين وقفت أحزاب أخرى مثل الجبهة إلى جانب «فتح» والسلطة، واتهمت «حماس» بالانقلاب) مع حرص التجمع على التأكيد على «عدم انحيازه لطرف من الأطراف في الصراع الجاري» و«إدانة الاقتتال الداخلي» (موقع عرب 48، 2007). كما انتقد التجمع التنسيق الأمني بين السلطة وإسرائيل.

تميّز التجمع بدعم الأسرى السياسيين من عرب 48 (وهم أسرى من مواطني إسرائيل الفلسطينيين الذين حوكموا بتهم أمنية، يقضي بعضهم أحكاما مؤبدة)، وبتنظيم المهرجانات للتضامن معهم، وتحية المحررين منهم. وسجّل التجمع سابقة بانتخاب المؤتمر الرابع، في العام 2003، أسيرًا يقضي عقوبة مؤبدة هو وليد دقة عضواً في اللجنة المركزية للتجمع كتعبير رمزي عن كون الحركة الأسيرة جزءا لا يتجزأ من الحركة الوطنية.

رأى التجمع في العالم العربي امتداداً تاريخياً وطبيعياً يجب التواصل معه لكسر عزلة المواطنين العرب، رافضاً وضع هذه العلاقة في سياق التطبيع.[2] فقام بدعم الموقف السوري فيما يتعلق بالصراع العربي-الإسرائيلي، وبتطوير علاقات مع النظام السوري، الذي سمح للتجمع بزيارة سورية، وبترتيب عدد كبير من الزيارات الجماعية (بشكل خاص في الأعوام 2000-2002) للمواطنين العرب لأقاربهم الفلسطينيين في سورية، والذين تفرق شملهم منذ نكبة العام 1948. وكان عزمي بشارة قد شارك، مع وفد من التجمع، في زيارة إلى سورية، وألقى كلمة في تأبين الرئيس السوري الراحل حافظ الأسد في القرداحة في10.6.2001 (سلطاني وصباغ خوري، 2004، ص. 12). وقد جرّت هذه العلاقات على بشارة والتجمع نقداً شديداً من خصومهما السياسيين والعديد من مثقفي سورية والعالم العربي. ورغم أن التجمع لا يرى في

2. يشير التطبيع إلى التعامل مع إسرائيل بشكلها الحالي - الدولة التي تميّز، قانونياً وبشكل سافر، أغلبيتها اليهودية على حساب مجموعات الأقليات فيها - كدولة طبيعية في المنطقة لها علاقات سياسية واقتصادية منتظمة مع الدول العربية.

الأنظمة العربية أنظمةً ديمقراطيةً إلا أنه يمتنع عن نقدها من منطلق أنّه «لا يستطيع ولا يرغب أن يلعب دور المعارضات العربية من موقعه في إسرائيل. فليس من البطولة ولا الإقدام طرح قضية الديمقراطية في الدول العربية التي تحتل إسرائيل أراضيها مثلا، في إطار الديمقراطية الإسرائيلية. ولو قام التيار القومي بذلك لاختلط الحابل بالنابل». إضافة إلى أنّ التجمع هو «حركة صغيرة نسبيًا، ولا يستطيع أن يخوض معارك عديدة... ولا بد له أن ينظّم سلم أولوياته حسب جدول أعماله في الداخل» (بشارة، 2003، ص. 74).

تغير هذا الموقف مع اندلاع الانتفاضات في العالم العربي ضد الأنظمة القمعية في العام 2011، إذ أعلن مؤتمر التجمع السادس، المنعقد في شفاعمرو في حزيران 2011، وقوفه الواضح مع الشعوب العربية ضد الأنظمة، بما في ذلك سورية، مطالبا بالديمقراطية (موقع عرب 48، 30.6.2011).

ملاحقة التجمع:

أما على الصعيد الإسرائيلي، فقد ووجهت دعوة التجمع إلى تحويل دولة إسرائيل من دولة اليهود ودولة يهودية إلى دولة المواطنين بهجوم وتحريض أرعنين، متهمين هذا البرنامج السياسي بكونه وصفة لإزالة دولة إسرائيل، وتهديدا للمشروع الصهيوني. وقد كان أبرز المهاجمين المستشار القضائي للحكومة إلياكيم روبينشطاين، الذي الذي شغل فيما بعد منصب قاض في المحكمة العليا، وكذلك رؤساء جهاز الشاباك السابقين أفي ديختر (17.7.2001)، وعامي أيالون (كانون الأول (2000 (سلطاني وصباغ- خوري، 2003). وقد اشتدت هذه الهجمات بعد أكتوبر 2000، حيث وصلت النخب الأمنية والسياسية الإسرائيلية إلى الاستنتاج أن التيار الذي يقوده عزمي بشارة والتيار الإسلامي الذي يقوده الشيخ رائد صلاح «خطيران» و«متطرفان» ويجب تضييق الخناق عليهما بشكل خاص لأنهما «يحرّضان» الجماهير العربية. هذا التحليل تبنته لجنة أور للتحقيق في هبة أكتوبر، حيث قامت بتوجيه تحذيرات إلى كلا التيارين (بالإضافة إلى النائب عبد المالك دهامشة عن القائمة العربية الموحدة) دون أن تصدر توصيات بشأنهما في تقريرها النهائيّ. من جهة أخرى، قرر إلياكيم

روبينشطاين تقديم لائحتي اتهام ضد بشارة ومساعدَيه على تنظيم الزيارات إلى سوريا بشكل غير قانوني، وضد بشارة بسبب خطابه في القرداحة، وخطاب آخر في أم الفحم على اعتبار تأييده لـ«منظمة إرهابية» هي حزب الله. وقام الكنيست، بناءً على طلب روبينشطاين، بنزع الحصانة البرلمانية عن بشارة في 7.11.2001 لتتسنى محاكمته. إلا أن محكمة الصلح قررت، في نيسان 2003، إلغاء لائحة الاتهام ضد بشارة في قضية الزيارات، وصدرت أحكام خفيفة ضد مساعدي بشارة، وهما أشرف قرطام وموسى دياب. وفي الأول من شباط 2006، قررت المحكمة العليا أن الحصانة البرلمانية تسري على تصريحات بشارة، وأمرت بإلغاء المحاكمة في قضية التصريحات.[3]

وكان الكنيست قد قام بسلسلة من التغييرات القانونية على ضوء نشاطات وتحركات بشارة، أطلق على اثنين منها في الإعلام «قوانين بشارة». لكن بشارة قام بزيارة لبنان ثلاث مرات في العامين 2005-2006، متحدياً التغييرات القانونية التي تمنعه من زيارة الدول العربية، التي تعتبرها إسرائيل دول عدو، ومتضامناً مع الشعب اللبناني بعد العدوان الإسرائيلي في صيف 2006.

في نيسان 2007، قدمّ عزمي بشارة استقالته من الكنيست في السفارة الإسرائيلية في القاهرة، في سابقة هي الأولى من نوعها في تاريخ الكنيست. جاءت الاستقالة في الوقت الذي شنت فيه الصحافة الإسرائيلية حملة تحريض شديدة على بشارة على خلفية أمر بحظر نشر تفاصيل قضية قالت إنه متهم بها. فيما بعد، أعلنت المخابرات والشرطة الإسرائيليتان عن اتهامهما لبشارة بمساعدة حزب الله في زمن الحرب من خلال إعطائه معلومات «أمنية»، وقيامه باتصالات مع عميل أجنبي مقابل الحصول على أموال. قد تصل عقوبة هذه الاتهمات الخطيرة، حسب القانون الإسرائيلي، إلى السجن مدى الحياة أو الإعدام. أنكر بشارة والتجمع هذه التهم جملة وتفصيلا (بشارة، 2007).

استمرت ملاحقة التجمع بعد خروج بشارة إلى المنفى. أبرز فصول هذه الملاحقة كان ضد النائبة حنين زعبي بعد مشاركتها في أسطول الحرية لخرق الحصار على غزة في أيار 2010. أدى تواجد زعبي على سفينة «نافي مرمرة»، التي هاجمها الكوماندو

3. ملف المحكمة العليا رقم: 11225 للعام 2003. عزمي بشارة. النائب العام (2006). http://elyon1.court.gov.il/files/03/250/112/V08/03112250.v08.htm. تم استقاء المعلومات من الموقع الإلكتروني في تاريخ 20 أيار 2013.

الإسرائيـلي وقتـل بعض ركابهـا، إلى حملة تحريـض إسرائيلية على زعبي، شـملت محاولة اعتـداء جسـدي من نـواب في البرلمان لمنعهـا من التحدث عـلى منصة الكنيسـت. ثم قررت لجان الكنيسـت سـحب عدة امتيـازات برلمانيـة من زعبي، كعقـاب لها على مشـاركتها.

التجمع في الانتخابات

قـرر التجمع خـوض الانتخابات للكنيسـت الإسرائيلي في 29.5.1996. ولهـذا الغرض، تمّ التحالـف مـع الجبهـة الديمقراطية للسـلام والمسـاواة نظرا لكـون التجمع حزبـا جديدا لا يملـك إمكانيـات خـوض الانتخابـات وحـده. وقـد وافقـت الجبهـة على إدراج مرشـح التجمـع الأول عزمي بشـارة في المـكان الرابع من قائمتهـا. وقد حصلت القائمة المشـتركة عـلى 129455 صوتـاً، ممـا أهلها للفوز بخمسـة مقاعـد في البرلمان.

سرعـان مـا تحـول التحالـف الناجـح بـين التجمـع والجبهـة إلى سـاحة من المناوشـات والاتهامـات المتبادلـة وجدت طريقهـا العلني إلى صفحـات «الاتحاد»، لسـان حال الحزب الشـيوعي واليوميـة العربيـة الوحيـدة في إسرائيـل، و«فصـل المقـال». بعد ذلـك، توقفت جلسـات التنسـيق بـين ممثـل التجمع وممثـلي الجبهـة في الكنيسـت (روحانـا والصالح وسـلطاني، 2004).

في 17.5.1999، خـاض التجمـع معركتـه الانتخابيـة الثانية تحت شـعار: «رؤية جديدة، مرحلـة جديـدة»، مختـارًا الحـرف «ض» رمزًا له، وهـذه المـرّة بمعزل عـن الجبهة. قرر التجمـع التحالـف مـع النائـب هاشـم محاميـد، الذي تـرك صفـوف الجبهـة وأعلن عن تأسـيس حركـة مسـتقلة خاصـة بـه. إلا أن محاميـد فاجـأ التجمـع عشـية الانتخابات بانضمامـه إلى القائمـة العربيـة الموحـدة (والتـي ضمـت الحركـة الإسـلامية والحـزب العربـي الديمقراطـي) لحظهـا الأوفـر في النجـاح. على ضوء ذلـك، قرر المكتب السـياسي للتجمـع، بأغلبيـة صـوت واحـد فقـط، التحالف مـع أحمد الطيبـي، الذي كان قد أسـس «الحركـة العربيـة للتغيير» في العـام 1996 دون خوض الانتخابـات. كان الطيبي معروفا كوسـيط بين إسرائيـل ومنظمة التحريـر الفلسـطينية، ومقربًا مـن العديد مـن القيادات فيهمـا، وحمل لقب مستشـار الرئيـس ياسر عرفات بعـد اتفاقية أوسـلو. ضغطت بعض القيـادات الفلسـطينية عـلى قيـادات التجمـع للدخـول في تحالف مـع الطيبـي (مقابلات

شـخصية،2006 ، 2011). وقـد سـاعد عـلى الموافقة على ذلك عـدم ثقة التجمـع بقدرته وحيـدًا عـلى اجتيـاز نسـبة الحسـم والنجـاح في الكنيسـت، وعـزز ذلـك هجـوم الجبهة العنيـف في المعركـة الانتخابيـة على التجمع تحت شـعار «لـن أحرق صوتي»، الذي أشـار إلى أن التصويـت إلى قائمـة التجمـع هـو حـرق للأصـوات. كمـا رفضـت الجبهـة توقيع اتفاقيـة فائـض أصـوات[4] مـع التجمـع، ووقعتهـا مع حـزب «عام إحـاد» برئاسـة عمير بيريتـس، مما أضـاف نائبًا خامسًـا لـ«عـام إحاد».

أثـار قـرار التحالـف مـع الطيبـي، من جديـد، نقاشًـا حامـي الوطيـس داخل التجمـع. إذ اعـترض الكثير من النشـطاء والقياديـين على الطيبي وشـخصيته، وتركوا صفـوف التجمع. إلا أن التحالـف حقـق نجاحـا باجتيـاز نسـبة الحسـم والحصـول عـلى 66,103 أصوات،[5] ممـا أهلـه للفـوز بمقعدين، شـغل عزمـي بشـارة الأول وشـغل الطيبـي الثاني. كمـا أعلن التجمـع ترشـيح عزمي بشـارة مرشـحاً عربيـاً لرئاسـة الحكومة في سـابقة هـي الأولى من نوعهـا. وقـد جمـع التجمع مـا يزيـد عـن 65000 توقيع خـلال أيـام قليلة لكي يسـتطيع التقـدم بمرشـح. ثمّ أعلن بشـارة سـحب ترشـيحه قبـل الانتخابـات بفترة قصـيرة، وأعقب ذلك سـحب ترشـيح كل مـن يتسـحاق موردخاي وبينـي بيغين ليبقـى في المنافسـة كل من بنيامـين نتنياهـو وإيهـود بـراك، وخـرج بـراك منتـصرًا. وقـد كان هـذا الترشـيح ذريعة إضافيـة للجبهـة والأحزاب الأخـرى لمهاجمة التجمع بادعـاء أن ذلك يتنافى مـع طرح التجمع القومـي. ولكـن هذه الأحزاب نفسـها عـادت في انتخابـات 2003 وتداولت أسـماء من قبلها للترشـح لرئاسـة الحكومـة. وسرعان ما انهـار التحالف مـع الطيبي أيضـاً، ولخص التجمع التجربـة عـلى أنها خطـأ ألحـق ضرراً كبيراً (البيـان التنظيمـي، 1999).

في انتخابـات رئاسـة الحكومـة، في العـام 2001، كان التجمـع من الأصـوات التي دفعت الجماهـير العربيـة إلى مقاطعـة الانتخابـات، وعـدم التصويـت لـبراك، نظراً لمسـؤوليته وحكومتـه عـن قتـل 13 متظاهـراً عربيـاً في هبـة القـدس والأقـصى في أكتوبـر 2000. وبالفعـل، قاطعـت غالبيـة المواطنـين العرب السـاحقة الانتخابـات (شـيفرمان، 2009؛

4. اتفاقية فائض أصوات بين قوائم انتخابية هـي اتفاقية تمكن دمج الفائض من الأصوات، بعد التوزيع الأوليّ للمقاعد بين القوائم التي اجتازت نسـبة الحسـم، بحيث يتم توزيع الأصوات التي تزيد عن حاجة إحدى القوائم لسد ما نقص قائمة أخرى من أصوات، لتمكينها من الحصول على العدد المطلوب للحصول على مقعد إضافي. وبذلك تمنع هذه الاتفاقية ضياع الأصوات.

5. انظروا: لجنة الانتخابات المركزية، في الموقع الإلكتروني الرسمي للكنيست.
تم استقاء المعلومات من الموقع الإلكتروني في تاريخ 1 أيار 2013.

جمـال، 2002، ص. 58).

خـاض التجمـع انتخابـات 28.1.2003 وحيـداً، وحـاز عـلى 71299 صوتًـا (20% من الأصـوات العربية الصالحة) (روحانـا وآخرون، 2004، ص. 62)، ممـا أهله للفوز بثلاثة مقاعـد شـغلها كل مـن: عزمـي بشـارة وجمـال زحالقـة وواصل طـه. توصلـت الجبهة والتجمـع، هـذه المـرة، إلى اتفاقية فائض أصـوات، مما سـاعد التجمع عـلى الحصول على المقعـد الثالث. وقـد اتهم خصوم التجمع السياسـيون في هـذه الانتخابات لبنان وسـورية بدعـم التجمع عـلى ضوء دعـم الفضائيات العربية شـبه المبـاشر له. كما تقدم المستشـار القضائـي للحكومة روبينشـطاين، في سـابقة هي الأولى مـن نوعها، بالإضافـة إلى أطراف سياسـية يمينيـة، بطلبـات لمنع التجمع وبشـارة من خـوض الانتخابات، مجنداً الشـاباك لهـذا الغـرض. وقـد اسـتندت هـذه الطلبـات إلى الادعاء بـأن التجمـع ينفي وجـود دولة إسرائيـل كدولـة يهوديـة وديمقراطيـة، وأنـه يؤيـد الكفاح المسـلح لمنظمـة إرهابية ضد إسرائيـل. وفعـلاً، صادقت اللجنـة المركزيـة للانتخابـات يـوم 31.12.2002، بالأغلبية، عـلى هذه الطلبـات. ومثّل «عدالة – المركـز القانوني لحقـوق الأقلية العربيـة في إسرائيل» التجمـع وبشـارة في الاسـتئناف إلى المحكمـة العليـا التـي أبطلـت قـرار اللجنـة بأغلبية سـبعة قضاة مـن أصل أحـد عشر قاضيًـا (سـلطاني، 2003).[6]

خـاض التجمع انتخابـات 28.3.2006 دون تحالفات، وكان أول القوائـم العربية المقدّمة إلى لجنـة الانتخابات المركزية. أطلق التجمع في هذه الانتخابات شـعاره الأسـاسي: «صوتوا للقوائـم العربيـة». حظـي التجمـع على دعـم النائبين السـابقين هاشـم محاميد وحسـن كنعـان (وكلاهمـا خرج مـن القائمة العربيـة الموحدة)، وقـرّرا عدم خـوض الانتخابات في قوائم مسـتقلة. حـاز التجمع عـلى 72066 صوتاً،[7] مما أهلـه للفوز بثلاثـة مقاعد. وهذه المـرة أيضـاً، وقّعـت الجبهة والتجمع عـلى اتفاقية فائـض أصوات.

خـاض التجمـع انتخابـات 10.2.2009 للكنيسـت الثامـن عـشر، بعـد أن قـررت لجنة الانتخابـات، مـرة أخـرى، منعه، ومنـع القائمـة العربية الموحـدة من خـوض الانتخابات

6. انظروا: ملف المحكمة العليا رقم 11280، للعام 2002، لجنة الانتخابات المركزية في الكنيسـت السادسة عشرة ضد عضو الكنيست أحمد الطيبي (2003).
تم استقاء المعلومات من الموقع الإلكتروني في تاريخ 20 أيار 2013.
7. انظروا: لجنة الانتخابات المركزية، في الموقع الإلكتروني الرسمي للكنيست.
تم استقاء المعلومات من الموقع الإلكتروني في تاريخ 1 أيار 2013.

بدعوى معارضة يهودية الدولة، ودعم الكفاح المسلح لمنظمة إرهابية ضد الدولة. إلا أن المحكمة العليا قررت، مرة أخرى، إلغاء القرار، وسمحت للقائمتين بالترشح بأغلبية 8 قضاة واعتراض واحد على التجمع.[8] وحصل التجمع على 83739 صوتاً، مما أهله للحصول على ثلاثة مقاعد شغلها النواب جمال زحالقة وحنين زعبي وسعيد نفاع.[9] وقد شكل دخول حنين زعبي إلى الكنيست سابقة بدخول إمرأة عربية إلى الكنيست ممثلة لحزب عربي (حيث دخل البرلمان، في السابق، امرأتان عربيتان من قبل ميرتس والعمل) (روحانا وشحادة وصباغ-خوري،2010).

من ناحية أخرى، طفا على السطح العديد من الخلافات السياسية والتنظيمية بين النائب نفاع والحزب، مما أدى إلى قرار التجمع فصل نفاع من الحزب (موقع عرب 48، 15.1.2010). وكان أهم هذه الخلافات رفض النائب نفاع تنفيذ اتفاقية التناوب، التي عقدها التجمع مع النائب السابق عن القائمة العربية الموحدة عباس زكور.

التجمع إلى أين؟

أثّر التجمع، منذ ظهوره على ساحة الجماهير العربيه في إسرائيل، تأثيرا كبيرا على الخطاب السياسي العربي، وطرح برنامجاً أثر على وعي الكثيرين، كما تحدى المبنى السياسي والدستوري للدولة بشكل جوهري تخطى الكثير ممن سبقوه. ولا شك أن الحزب سيحاول تعزيز دوره في السنوات القادمة، ولكننا سنشهد، من ناحية أخرى، محاولات من قبل السلطة وأجهزتها لملاحقة الحزب، ومحاولة منعه من خوض الانتخابات. وقد تزداد هذه المحاولات السلطوية، وتزداد فرصها بالنجاح على ضوء إحكام اليمين الصهيوني قبضته، ليس فقط على الجهاز السياسي، وإنما أيضا على المحكمة العليا.

8. انظروا: ملف المحكمة العليا رقم 561، للعام 2009، التجمع الوطني الديمقراطي ضد لجنة الانتخابات المركزية في الكنيست الثامنة عشرة (20112).
تم استقاء المعلومات من الموقع الإلكتروني في تاريخ 20 أيار 2013.
9. انظروا: لجنة الانتخابات المركزية، في الموقع الإلكتروني الرسمي للكنيست.
تم استقاء المعلومات من الموقع الإلكتروني في تاريخ 1 أيار 2013.

المراجع

العربية

بشارة، عزمي (2003). بيان قومي ديموقراطي. ط2. رام الله: مواطن - المؤسسة الفلسطينية لدراسة الديمقراطية.

روحانا، نديم، والصالح، نبيل، وسلطاني، نمر (2004). تصويت بدون صوت: الأقلية الفلسطينية في الانتخابات البرلمانية الإسرائيلية. حيفا: مدى الكرمل – المركز العربي للدراسات الاجتماعية التطبيقية.

روحانا، نديم، وشحادة، إمطانس، وصباغ- خوري، أريج (2010). تصويت بدون صوت: الأقلية الفلسطينية في الانتخابات البرلمانية الإسرائيلية. حيفا: مدى الكرمل – المركز العربي للدراسات الاجتماعية التطبيقية.

سلطاني، نمر (2003). مواطنون بلا مواطنة. حيفا: مدى الكرمل – المركز العربي للدراسات الاجتماعية التطبيقية.

سلطاني، نمر، وصباغ-خوري، أريج (2003). مقاومة الهيمنة: محاكمة عزمي بشارة. حيفا: مدى الكرمل – المركز العربي للدراسات الاجتماعية التطبيقية.

الإنجليزية

Bishara, A. (2007, May 3). Why Israel is after me. *The Los Angeles Times*. Retrieved on April 22, 2013.

العبرية

شيفرمان، قارين تمار (2009). مشاركة، امتناع ومقاطعة: اتجاهات بمشاركة العرب في إسرائيل في الانتخابات. **برلمان:** العدد61 . القدس: المعهد الإسرائيلي للديمقراطية.

جمال، أمل(2002) . امتناع كمشاركة: عن سراب السياسة العربية في إسرائيل. في آشر اريان وميخال شمير (محرران). **الانتخابات في إسرائيل 2001**. صفحات: 57-100. القدس: المعهد الإسرائيلي للديمقراطية.

الفلسطينيون في إسرائيل

قراءات في التاريخ، والسياسة، والمجتمع

نديم روحانا أريج صبّاغ-خوري

محرّران

الجزء الثاني

الحركة النسائية/النسوية الفلسطينية داخل إسرائيل

خولة أبو بكر

2015

مدى الكرمل

المركز العربي للدراسات الاجتماعيّة التطبيقيّة

الحركة النسائية/النسوية الفلسطينية داخل إسرائيل

خولة أبو بكر*

يهدف هذا الفصل إلى إعطاء صورة عن تطور نشاط النساء الفلسطينيات في الحياة الوطنية والسياسية والاجتماعية بدءا من مطلع القرن العشرين حتى الفترة الراهنة. كما ويهدف إلى الربط بين طبيعة نشاط النساء والأوضاع الوطنية، والسياسية، والاقتصادية العامة وتأثيراتها المتبادلة؛ وأخيرا، يقف على طبيعة استخدام مصطلحيْ «نسائي» و«نسوي» وانعكاسهما في عمل الجمعيات والحركات والتنظيمات الفاعلة في الحقل.

المقولات الرئيسية التي ينطلق منها هذا الفصل هي، أولا: أن الرجال الفلسطينيين، منذ بداية القرن العشرين، قاموا برسم طبيعة وحدود نشاطات النساء الفلسطينيات ضمن التنظيمات النسائية. فدعين للعمل الوطني في فترات مشحونة من تاريخ الشعب الفلسطيني، ثم دعين للتنحي وقصر نشاطهن على العمل الاجتماعي والتربوي في فترات الهدوء الوطني والسياسي. ثانيا: لم تنجح هذه الأطر في أن تتحول لحركات اجتماعية يقودها نساء ورجال، وهي لا تخدم النساء والرجال. ثالثا: يتميز معظم الخطاب النسائي والنسوي المعلن في تبنيه خطابات وخطط عمل تساعد على الاندماج في التيارات المجتمعية السائدة، والعمل من داخلها. ولذا، يمكن اعتبارها أطرا تنموية وليست ثورية. رابعا: تتمحور أهداف الحركات النسائية في تقديم خدمات مادية، ثقافية أو استشارية للنساء وأطفالهن، بينما تسعى أهداف الحركات النسوية إلى تحقيق المساواة بين الجنسين في المجتمع.

نتركز في هذا الفصل في عمل النسويات في المجتمع المدني وليس في الأحزاب السياسية والأجسام السياسية النسوية التي أقيمت ضمن الأحزاب. فعمل الأخيرات لم يرصد بعد بصورة مفصلة، وهو بحاجة لمقالة مستقلة. كذلك، فإن ديناميكيات العمل النسوي والنضالي في الأحزاب والأطر السياسية تختلف عن الديناميكيات في أطر

* بروفيسور خولة أبو بكر محاضرة في أكاديمية القاسمي وكلية عيمق يزراعيل. أثناء نشر المقال، شغلت منصب محاضرة ضيفة في مركز التأهيل لعلم النفس المتعدد الحضارات، كلية الطب، جامعة بوسطن.

المجتمع المدني.

لا يمكن دراسة الحركات النسائية والنسوية بمعزل عن دراسة السياقات السياسية والاجتماعية والاقتصادية الحاصلة في نفس المجتمع في نفس الحقبة الزمنية. إذ أنّ هنالك علاقة جدلية بين المرحلة التي تمر بها الدولة والتغييرات التي يمر بها المجتمع وبين وضع النساء في تلك السياقات. تتم دراسة مكانة المرأة بواسطة دراسة تأثير التقاطعات المتبادلة الحاصلة بين لقاء العناصر الثلاثة: الدولة – المجتمع – المرأة، وردود كل شق على تأثير تقاطع الشقين الآخرين.

وفي سياق العالم العربي، كانت هنالك دائما نساء قائدات وريادیات في مجالات اعتبرت حكرا على الرجال، ولكنهن عملن دائما كأفراد (المرنيسي، 2000؛ الحيدري، 2003). يعتبر عهد محمد على باشا، في مصر، بداية الحركة النسوية في العالم العربي، وبداية نشاط النساء كفئة اجتماعية منظمة تسعى لتغيير مكانتها، وتقارنه مع النشاط المتاح للرجل. ساهم فكر محمد علي تجاه تغيير مكانة المرأة في نقله للقاعدة الشعبية عبر النخب الفكرية والمهنية والدينية، ونجح في طرح نقاشات مفادها التغيير، والعصرنة، و المساواة الجندرية. كما وساهم في تدارس وضع المرأة في الأسرة المصرية وفي العالم العربي (أبو زيد، 2007).

تاريخ الحركة النسوية الفلسطينية: النشاط الاجتماعي مقابل السياسي للنساء الفلسطينيات

نشطت النساء الفلسطينيات بين الحيّز الخاص والحيّز العام وفقا لتوالي الأحداث الوطنية في فلسطين (جاد، 2000). يوثق يعقوب (2013) أول نشاط جماهيري للمرأة الفلسطينية في عام 1893، عندما خرجت النساء الفلسطينيات في تظاهرة احتجاجا على إنشاء أول مستوطنة يهودية في فلسطين. أما أول جمعية نسائية فتأسست عام 1904 في عكا، وسميت «جمعية النساء الأرثوذوكسيات» (Jammal, 1985)، وفي مصادر أخرى سميت «جمعية إغاثة المسكين الأرثوذوكسية» (يعقوب، 2013). تلا هذا إقامة فرع لنفس الجمعية في القدس عام 1906، حتى توقف نشاط الجمعيتين عام 1916 بسبب الحرب العالمية الأولى. في عام 1910، تأسست جمعية «عضد اليتيمات الأرثوذوكسيات» في يافا، وقامت بتعليم وتأهيل اليتيمات من

جميـع الأديـان. عـام 1917، خرجت 200 امـرأة من منطقة مـرج بن عامـر في مظاهرة احتجاجيـة ضـد وعـد بلفـور. أدى التغيـير السـياسي الناتج عن وعـد بلفور إلى تأسـيس جمعيـات وتنظيمـات نسـائية وجمعيات نشـطت جميعهـا في مجـال التوعية السياسـية للمـرأة والإصـلاح الاجتماعي (يعقـوب، 2013). تم تأسـيس «الاتحاد النسـائي» من قبل نسـاء الصفـوة في القـدس عـام 1921، ثـم قامت نبيهـة ناصر، عـام 1924، بتأسـيس مدرسـة بيرزيـت، وأثـرت بهذا على مشـهد التربيـة والتعليم للإنـاث والذكـور في المنطقة. عـام 1929، اشـتركت النسـاء في ثـورة الـبراق واستشـهدت 9 منهـن. نـادت النسـاء إلى عقـد مؤتمـر نسـائي في القـدس في 29 تشريـن أول عـام 1929، حضرتـه حـوالي 300 امـرأة من جميـع أرجاء فلسـطين. ناقش المؤتمـر القضيـة الوطنية، وطالـب بدعم جميع مواقـف وقـرارات ونشـاطات »المجلس الفلسـطيني التنفيـذي». اجتمعت لجنـة مصغرة عـن النسـاء مـع المندوب السـامي البريطانـي، في مقـره، بهدف نقـل قـرارات المؤتمر له. عنـد عودتهـن، طافـت جميـع النسـاء في مظاهرة بالسـيارات بـين القنصليـات الأجنبية، وكـن يطلقـن أبـواق السـيارات إشـارة احتجـاج تهـدف إلى نقـل شـكاواهن ومطالبهن (أبـو بكـر، 1998). بعد هـذا، تم انتخـاب «لجنة النسـاء العربيـات التنفيذيـة» [Arab Women's Executive Committee (AWEC)] بهـدف تنفيـذ وإدارة قـرارات المؤتمر (Fleischmann, 2000). اعتـبرت النسـاء هذا المؤتمر الانطلاقة لتأسـيس حركة النسـاء الفلسـطينية. كان مـن بين أهـداف المؤتمر المعلنة: موضوع المسـاواة الجندرية، وتشـجيع التجـارة الحـرة والصناعة، ونـشر الثقافـة العربية في فلسـطين، والاتصال مـع الحركات النسـائية في مـصر والعـراق وسـوريا. تشـير فليشـمان (Fleischmann, 2000) إلى أن النسـاء كـن عـلى درجـة عالية مـن التنظيـم والتمـرس في العمـل السـياسي والاجتماعي. تعـزو فليشـمان هـذا إلى كـون معظم الناشـطات بنـات أو أخـوات أو زوجـات القيادات الفكريـة والثقافيـة والوطنيـة والاقتصاديـة الفلسـطينية من الأسر المسـلمة والمسـيحية، والتـي كانـت تطّلع عـلى النشـاط النسـائي، وتسـاهم في بلورته.

كان النشـاط النسـائي الجماهـيري التـالي عقـد مؤتمر في القـدس عـام 1936، حضرته 400 امـرأة. وبعـد أسـبوع، عقـد مؤتمـر نسـائي مشـابه في يافـا، دعـا لدعـم الإضراب العـام، ومقاطعـة البضائـع اليهودية.

بعـد تـوالي الأزمـات الوطنيـة عـلى فلسـطين، تـم إسـكات الخطـاب الجنـدري نسـبيا،

وطغى الخطاب السياسي/الوطني على نشاط النساء. انتشرت فروع حركة النساء الفلسطينية في القدس (مقر تأسيسها)، وعكا، وغزة، ويافا، وحيفا، ونابلس، والناصرة، والرملة. كان فرع القدس هو مركز العمل ومقر الحركة. كانت هنالك محاولات لسيطرة الرجال على نشاط الحركة النسائية، والتصرف في أموال جمعتها بهدف دعم المجهود الوطني - مثلما حدث في نابلس مثلا. فتم الإعلان من قبل الحركة على اقتصار نشاطها على النساء فقط، وعدم السماح للذكور بطلب العضوية بتاتا (Fleischmann, 2000).

لم يعكس هذا التوجه الأبوي (البطريركي) تعامل الرجال مع النساء الناشطات فقط، ولكنه عكس أيضا توجه الناشطات المدنيات النخبويات مع النساء الفلاحات. تشير فليشمان إلى أنه لم تتم دعوة الفلاحات للانضمام للحركة، بل اكتفت النساء الناشطات المدنيات بالاستماع لمشاكل الفلاحات، ومنحهن نصائح لتحسين أوضاعهن وأوضاع أولادهن (Fleischmann, 2000). أما روزماري صايغ، فتصف الحركة النسوية على أنها تكونت من «شخصيات»، أي نساء النخبة، ومن «الفلاحات» (صايغ، 1980). وعلى عكس فلايشمان، يؤكد كل من صايغ والخليلي أن الفلاحات شاركن في العمل النسائي والوطني، ولكن لم يشتركن في النقاشات العقائدية، ولم يحضرن اجتماعات ومؤتمرات، وإنما تميّز دورهن في العمل في الميدان مباشرة، مثل الاشتراك في المظاهرات، ونقل أسلحة، وخدمة المحاربين (الخليلي،1981؛ صايغ، 1980)، والمشاركة الفعلية في حمل السلاح (يعقوب، 2013).

تاريخ التشبيك والتعاون المحلي والعربي العام

حصل شرخ في «حركة النساء الفلسطينيات» عام 1938 نتج عنه تأسيس حركتين: جمعية النساء العربيات(Arab Women's Association) واتحاد النساء العربيات (Arab Women's Union). هنالك ادعاء أن الشرخ هو انعكاس للتوتر الذي كان قائما بين شقي الخلاف الوطني: الحسيني والنشاشيبي، والذي انتقل للنساء. يؤكد تفسير آخر على أن الخلاف هو ناتج النقاش حول خطة عمل الحركة وأهدافها: هل تكون وطنية أكثر، أم نسوية أكثر؟ هنالك رأي ثالث يدّعي أن الشرخ هو بسبب النقاش حول المتوقع من المرأة العربية: هل تحافظ على كونها تقليدية في نمط حياتها

وأهدافها ولباسها، أم تتحول لغربية أكثر؟ وحصل أن صار اتحاد النساء العربيات (AWU)، الحسيني الانتماء، ناشطا سياسيا أكثر. بالرغم من كل هذا، تم تجنب أي مظهر من مظاهر العداوة بين الشقين المتنازعين، على الأقل في الحيز العام، حيث استمرت النساء في العمل سويا (Fleischmann, 2000).

على صعيد تطوير العلاقات بين الحركات النسائية الفلسطينية والعربية، هنالك توثيق مكثّف حول المشاركة الفاعلة للنساء الفلسطينيات ضمن زيارات خاصة، أو ضمن مساهمة في مؤتمرات عربية عامة في العالم العربي وخاصة مصر، تمت مباركتها من قبل القيادة الذكورية. يذكر عصفور (2000) أن عز الدين القسام كان قد أرسل وفدا من النساء، ضم ابنته، إلى السيدة هدى شعراوي، رئيسة الاتحاد النسائي المصري، يطلب منها تحركا نسائيا عربيا لوقف التواطئ بين الانتداب البريطاني والاستيطان اليهودي في فلسطين. نجحت النساء الفلسطينيات في إقناع الاتحاد المصري على رفع موضوع الغبن السياسي الواقع على الفلسطينيين ضمن مؤتمر عقد في القاهرة عام 1938 لنصرة القضية الفلسطينية. ضم الوفد الفلسطيني 27 امرأة من النخب الثقافية والاجتماعية. وجمع المؤتمر، إضافة للفلسطينيات والمصريات، وفودا نسائية من سوريا ولبنان والعراق. نجحت النساء الفلسطينيات، من خلال هذا المؤتمر، في رفع قضية فلسطين وخطر الاستيطان اليهودي فيها للمستوى العربي والعالمي. يدعّي عصفور (2000) أن المؤتمر وضع حجر الأساس للحركة النسوية العربية، ويعد أول تجمع قومي للنساء العربيات. في عام 1944، عقد أول مؤتمر للاتحاد النسائي العربي العام في القاهرة، وهدف إلى تدارس الأوضاع في فلسطين (عبلة أبو علبة، 2004، في برنامج: **للنساء فقط - قناة الجزيرة الفضائية**/الحركة النسوية العربية).

أدى قمع الثورة الفلسطينية عام 1939 إلى تراجع الحركة الوطنية الفلسطينية، ومعها تغيرت أهداف نشاط حركة النساء. فتحول النشاط النسائي من السياسي للاجتماعي، وأقامت حركة النساء العيادات الطبية ومدارس البنات والنشاط الرياضي ونوادي محو الأمية، وكثّفت علاقاتها مع حركات النساء في العالم العربي.

عندما حصل تصعيد في الصراع بين الفلسطينيين والحركة الصهيونية عادت النساء للنشاط الوطني والسياسي. في هذه الفترة صارت القيادة النسائية ممأسسة، ومشت

وراء مطالب القيادات الذكورية، ودعمت الحاجات الطبية والمادية للمحاربين، واعتبرت أن تأجيل المطالب الجندرية هو من ضرورات العمل الوطني السياسي، ونفذّت بهذا مطالب القيادة الذكورية من حركات النساء (Fleischmann, 2000).

نشأ عن تشتيت القيادات، بعد نكبة 1948 والتهجير واللجوء، تشتيت القيادة النسائية إضافة الى القيادات الذكورية. فانشغلت كل ناشطة في توفير حاجات صراع البقاء لأسرتها ضمن مكان لجوئها وواقعها الجديد، وتغيّرت طبيعة النشاط الفاعل في الحيّز العام إلى النشاط الأسري في الحيّز الخاص (Fleischmann, 2000).

الحركات النسائية الفلسطينية داخل إسرائيل بعد العام 1948

كان النشاط المأسس الأول، والذي تم ضمن إطار خاص في النساء الفلسطينيات بعد إقامة دولة إسرائيل، ضمن «حركة النساء التقدميات» والتي عملت فورا بعد قيام الدولة على تقديم الخدمات الاجتماعية للاجئين الداخليين (انظروا المقالة حول المهجرين الفلسطينيين في إسرائيل في الجزء الأول من هذا الكتاب)، ومن ثم تقديم خدمات تعليمية ورفاه وتثقيف سياسي للنساء. أقيمت في عام 1948 جمعية «النهضة النسائية»، التي عملت على تجنيد نساء للمظاهرات ضد الحكم العسكري الذي فُرض على السكان الفلسطينيين في إسرائيل فور إقامتها. في عام 1951، تم توحيد الجمعية مع «حركة النساء التقدميات» لتصبحا «حركة النساء الديموقراطيات»، والتي ما زالت تعمل داخل إسرائيل وعضواتها هن فلسطينيات ويهوديات مواطنات إسرائيل (أبو بكر، 1998).

كان الإطار النسائي الفلسطيني الثاني الذي أقيم داخل إسرائيل هو «جمعية النساء العكيات» في عكا عام 1976. عملت هذه الجمعيات على توفير الاحتياجات الثقافية والتربوية والاجتماعية التي لم توفرها الدولة للمجتمع الفلسطيني داخل إسرائيل. شهدت سنوات الثمانينيات والتسعينيات نهضة كبيرة في إقامة الأطر والحركات والجمعيات النسائية بهدف توفير الخدمات المذكورة أعلاه. ساهم الدعم المالي الأجنبي، والعربي، والفلسطيني الذي وصل من خارج إسرائيل في تشجيع هذه الجمعيات على مأسسة عملها ليصبح مهنيا وتخصصيا. لاحقا، أصبحت المهنية والتخصص هما القاعدة التي أقيم عليها المجتمع المدني الفلسطيني داخل إسرائيل (أبو بكر، 1998؛

Abu-Baker, 2003). إن تحليل طبيعة نشاط هذه الجمعيات والأطر يشير إلى أن بعضها ساهم في إبراز أو إحياء الانتماء الطائفي مثل الجمعيات المسيحية والإسلامية وأخرى ساهمت في تطور الانتماء السياسي والوطني مثل الأطر التي انبثقت عن أحزاب، أو أيدتها جهارا، أو ضمنيا. ساهم الإطار الثالث في المحافظة على توزيع الأدوار الجندرية، حيث اهتمت النساء في تقديم خدمات مباشرة لجمهور النساء وأطفالهن. بعدما حصل تغيير في سياسة الرفاه في إسرائيل تجاه الأقلية الفلسطينية، وقامت الدولة بتغطية خدمات أكثر اتساعا للمجتمع الفلسطيني داخلها، بدءا من العام 1992، برزت أطر نسائية هدفت إلى تحقيق المساواة الجندرية وإلى العدل الاجتماعي، وتم التعاون بين هذه الأطر، مثل جمعية نساء ضد العنف في الناصرة، ووزارة الرفاه الاجتماعي.

لاحقا، حصل تشبيك بين بعض الأطر والحركات والجمعيات حول بعض القضايا، منها النشاط المشترك ضمن ائتلاف الجمعيات والحركات النسائية والنسوية بهدف تغيير قانون الأحوال الشخصية في عام 1995، ومشروع إعداد وثيقة بديلة لهيئة الأمم المتحدة في موضوع حقوق الإنسان ووضع النساء بدل تلك التي قدمتها إسرائيل عام 1997.[1]

ترى أبو العسل (2006) أن استراتيجية العمل ضمن الإئتلاف تعكس غياب التنسيق الإداري بين الجمعيات، حيث فشل الإئتلاف في تجنيد جميع الأطر في النشاط، كما وفشل في التعبئة الميدانية وفي العمل على تثقيف النساء حول أهمية تحقيق التغيير في قانون الأحوال الشخصية. ولعبت الانتماءات الحزبية للناشطات دورا هاما في إنجاح أو إفشال محاولات التنسيق والتعاون بين الأطر، كما أكدت هذا بعض مديرات لجمعيات (أبو العسل، 2006). عدا عن محاولات التشبيك المحلية، تسعى الأطر النسائية والنسوية للتشبيك مع مثيلاتها من العالم العربي، وتبادل الخبرات والتخصصات والدعم المتبادل.

1. الوثيقة التي تم تقديمها هي:
The Working Group on the Status of Palestinian Women in Israel – NGO Report: The Status of Palestinian Women Citizens of Israel. See: http://www.adalah.org/eng/intladvocacy/pal_women1.pdf
تم استقاء المعلومات من الموقع الإلكتروني في تاريخ 23 تموز 2015

التمييز بين النشاط النسائي والنشاط النسوي

في بحث أجرته أبو العسل (2006) على 18جمعية وتنظيما فاعلا في الحقل، اتضح أن بعض الجمعيات تعرف نفسها في النشرة الخاصة بالجمعية على أنها نسوية (مثل جمعية نساء ضد العنف، وكيان)، والبعض الآخر تعرف نفسها على أنها نسائية (مثل مركز الطفولة، وجمعية النساء العكيات). وهناك فئة ثالثة من الجمعيات والتنظيمات لا تصف نفسها بصفة معيّنة (مثل جمعية خط الطوارئ القطري لمساعدة ضحايا الاعتداءات الجنسية، وجمعية النهوض بثقافة المرأة العربية في الجنوب، وجمعية سدرة، وجمعية نساء عارة وعرعرة).

تعمل بعض الجمعيات أو الحركات النسائية على تمكين النساء اقتصاديا بواسطة تعليمهن مهنا يستطعن بواسطتها إعالة أنفسهن وعائلاتهن مثل جمعية سدرة وجمعية نساء اللقية، وتقدم بعض الجمعيات خدمات مدفوعة الأجر مثل النساء العكيات ومركز طفولة، أو خدمات مجانية في مجال التثقيف والرفاه والعمل الاجتماعي، مثل جمعية نساء ضد العنف وكيان. بغض النظر عن طبيعة الخدمة ومضمونها، تعمل جميع هذه الأطر على رفع وعي النساء، وعلى توفير فرص لهن لمواصلة تعليمهن أو للخروج للعمل المأجور (انظروا أيضا: عبده، 2008).

بدأت بعض النشاطات للنساء الفلسطينيات داخل إسرائيل كنشاطات مشتركة يهودية-فلسطينية، مثل جمعية النساء الديموقراطيات، وخط الطوارئ القطري أو جمعية نيسان. أدّت التجربة السياسية والاختلاف العقائدي من جهة، وإدراك الاختلاف بين حاجات النساء اليهوديات والفلسطينيات من جهة أخرى، إلى الاستقلال في الخدمات المقدمة من قبل الجمعيات النسائية والنسوية، حيث أصبحت متخصصة في تقديم الخدمات فقط للنساء الفلسطينيات داخل إسرائيل.

الخطاب النسائي والنسوي

تسود مفردات الحركة النسوية مثل «التمكين» و«رفع الوعي» و«علاقات القوة» وصف نشاطات الجمعيات النسائية والنسوية. بالرغم من أن كل الجمعيات تقوم على تقديم خدمات للنساء، إلا أن بعضها القليل فقط تعرّف نفسها على أنها نسوية. مثال على ذلك، ما أكدته أبو العسل (2006) على أن بعض الأطر النسوية اختارت أن تعرّف

نفسها، في هويتها التنظيمية، على أنها نسوية، ولكنها اختارت المسايرة تجاه إعلان خطها العام أمام المجتمع الذي تعمل فيه. شاركت إحدى مديرات الجمعيات الباحثة أبو العسل قولها أنها تختار أن تعلن برنامجها على أنه يتعلق بتعليم المرأة وعملها بينما تخفي قضية تؤمن بها الجمعية مثل «حق المرأة على جسدها»، لأن المجتمع – حسب رأيها- غير جاهز لتقبل هذا الخطاب. مديرة أخرى لجمعية في النقب وصفت عملها على أنه «مناورة»: ففي الوقت الذي تقوم به ناشطات الجمعية بتحدي المبنى الاجتماعي القائم تمتنع بنفسها عن رفع شعارات نسوية وتحاول أن تغيّر العادات والتقاليد القائمة بأسلوب وصفته على أنه «سياسي»، أي يعتمد التحايل والمسايرة. جمعية أخرى وصفت نشاطها للجمهور على أنه ينفّذ «بروح نسوية» بهدف تقبّل نشاطها من قبل أوسع قوس مجتمعي ممكن. تفسّر أبو العسل (2006) هذا الموقف بأن الجمعيات النسوية تتعامل مع الرؤية النسوية كاستراتيجية، ومع العمل وفق النهج النسائي كتكتيك.

تصف أبو حاطوم (2013) إقامة الجمعيات والحركات النسائية كسيرورة تمت على مرحلتين. حيث شهدت فترة التسعينيات تأسيس جمعيات نسوية مع أجندة نسوية سياسية انتشرت في منطقة الشمال والنقب، ودعت إلى رفض الصمت حول العنف المجتمعي الفلسطيني وعنف الاحتلال الإسرائيلي. شملت هذه الجمعيات: نساء ضد العنف، مركز الطفولة، جمعية نيسان، كيان، نساء اللقية، الزهراء، جمعية النهوض بثقافة المرأة العربية في الجنوب. أما المرحلة الثانية، فحصلت في سنوات القرن الحادي والعشرين، حيث تأسست جمعيات تُعنى بمواضيع الهوية الجندرية والجنسية، كمنتدى الجنسانية، وأصوات – نساء مثليات، والقوس للتعددية الجنسية والجندرية .في عام 2009، أعاد التنظيم النسوي الفلسطيني «الفنار» نشاطه بعد تجميد دام سنوات. تأسس الفنار عام 1991 في مدينة حيفا، ونشط في مدن وقرى متعددة. ربط الفنار بين النضال الاجتماعي، والنسوي الطبقي، والنضال الوطني، وكان من أوائل التنظيمات النسوية الفلسطينية والعربية التي ناضلت ضد جرائم قتل النساء. وفي عام 2012، تم الإعلان عن «المنتدى النسوي الفلسطيني»، ويقع مقره في مدينة حيفا، ويهدف إلى تطوير حركة نسوية فلسطينية تعمل على تطوير فكر نسوي فلسطيني يربط بين القضايا النسوية والاجتماعية والسياسية. ويطمح المنتدى للعيش في مجتمع

حـر وتحقيـق العدالة الاجتماعية والمسـاواة بين أفراده. وتضم المسـاواة المفاهيـم الدينية، والطبقيـة، والجندريـة، والتفضيـل الجنسي (موقع بكـرا، 21.7.2012).

تأثير الأطر النسائية والنسوية

تعتـبر الأطـر النسـائية والنسـوية جـزءا بنيويا مـن المجتمـع المدني وانعكاسـا لسـياق وطنـي، وسـياسي، واقتصـادي، واجتماعـي (Jad, 2004). عندمـا تحـاول النسـاء الفلسـطينيات داخـل إسرائيـل تغيير وضعهـن، فإنهن يواجهـن ثلاث عقبات: الجنوسـية (Gender)، أي كونهـن نسـاء في مجتمـع عربـي أبـوي، والثانية الطبقية، بسـبب كونهن الأفقـر دائمـا في مجتمع يتسـلط فيـه الأقوى (غالبـا رجل) على مصـادر الإنتـاج، والثالثة القوميـة، بسـبب كونهـن أقليـة قوميـة داخل دولـة إسرائيـل (أبـو بكـر، 1998؛ عبده، 2008؛ نجمي-يوسـف، 2012). لا شـك أن جميـع الأطـر النسـائية الفلسـطينية الفاعلة داخـل إسرائيـل نشـأت كـ«مقاومـة» لقمـع الرجـل، أو للإسـاءات الطبقيـة الحاصلة في المجتمـع، أو كجـواب للقمـع القومي. فهي تعمـل بدافـع «رد الفعل» على سياسـة الدولة تجاه المجتمع الفلسـطيني وتجاه سياسـة الأطر النسـائية اليهودية في تعاملها مع النسـاء الفلسـطينيات، أو تجـاه قمـع المجتمع الذكـوري. معظم الأطـر التي عرفّت نفسـها، وفق أبـو العسـل (2006) وعبـدة (2008)، عـلى أنهـا نسـوية أو تعمـل من منظور نسـوي، يقتـصر نشـاطها عـلى الجانـب الخدماتي. فهي تقـدّم الخدمـات لفئة خاصة من النسـاء وليـس لجمهور النسـاء العـام، وحتما ليـس لجمهور الرجـال. فمثلاً، هي تقـدم خدمات للأطفـال، وهكـذا تخـدم فئة الأمهـات، وتخـدم فئـة المعنّفـات، أو المثليـات. عند فحص نشـاط كل إطار نسـائي أو نسـوي على حـدة، تتضح كثافـة النشـاطات الخدماتية مثل: محـاضرات، ورشـات، روضـات أطفـال، مأوى للفتيـات، مـأوى للنسـاء، تثقيف جنسي، عـلاج إسـقاطات الاعتداءات الجنسـية. لا بد من تثمين خدمـات الأطر النسـائية عاليا عند التفكـير في فئـة ضيقـة من المنتفعـات، اللاتـي ربما لن يتسـنى لهن الحصـول على نفس الخدمـة الملحّـة ضمن إطار آخر، مثـل الفتيات في ضائقـة، أو المثليات الفلسـطينيات. كما ولا شـك أن هـذه الأطر تسـاهم في رفع الوعي الجماهـيري لهذه المواضيـع، وتحاول تغيير رأي المجتمـع حولهـا، خاصـة في رفع الوعي لمنـع العنف ضد المـرأة. كما وتسـعى لتغيير بعـض القوانـين حتى تخـدم حاجـات وخاصّية المـرأة الفلسـطينية في إسرائيـل بطريقة

أفضل. ولكنها كرّست كل وقتها لتقديم مثل هذه الخدمات. ويكمن الجانب الإيجابي لتقديم الخدمات في نجاحها في سد حاجات للحقل تحتاجها المرأة لرفع مستوى رفاهها أو ثقافتها أو مستوى دخلها أو رفاهها النفسي والاجتماعي. حيث إن الأطر التي تتقاضى أجرا مقابل خدماتها تجبي رسوما أرخص من تلك الممنوحة من قبل أطر يهودية إسرائيلية، إضافة لملاءمة الخدمة لثقافة وحاجات المجتمع الفلسطيني. أما الجوانب السلبية لهذه التخصصات، فتكمن في أن هذه الأطر انشغلت في تقديم هذه الخدمات للفئات الضيقة المستفيدة، ولم تتفرغ لموضوع التثقيف الجماهيري للقضايا الجندرية من مفهوم نسوي. ففي حين أنه يتم تثقيف الجمهور المنتفع بواسطة الخدمات النسوية، في المقابل لا يوجد تثقيف للجمهور غير المنتفع. فمثلا، لا يعرف الجمهور العام عن مؤتمر بيكين أو عن سيداو أو عن قرارات الأمم المتحدة حول حقوق المرأة والطفل، والنقاش الحاصل نتيجة مطلبها من الدول في التوقيع على الاتفاقيات، وموقف العالم العربي من هذه الاتفاقيات، وهي من الموضوعات التي تركز بها عمل الأطر النسوية الفلسطينية في إسرائيل.

عند مقارنة النقاش الفكري - العقائدي الذي حصل في بداية القرن العشرين حول موضوع مساواة المرأة بالرجل، نجد أن النقاش قد قاده رجال ونساء رياديون. بينما لم يتجند القادة الفكريون الفلسطينيون داخل إسرائيل في تحريك النقاش المجتمعي وجعله نقاشا فاعلا وثابت التأثير – ما عدا قلة لا يمكن التعامل معها على أنها ظاهرة (انظروا مثلا مقالات زعاترة، 2003؛ حلبي، 2012). لم يتبن أغلبية القادة السياسيين والحزبيين على الصعيد القطري موضوع المساواة الجندرية، سواء في طروحاتهم الأيديولوجية، أو في ممارساتهم (أبو بكر، 1998؛ نجمي-يوسف، 2012). فمثلا، لم تأخذ هذه القيادات دورا في مناقشة تمثيل النساء في لجنة المتابعة العليا، وبدل أن تسّهل عملية المشاركة النسوية على اعتبارها قيادة مجتمعية ذات خاصية عقائدية، تركتها لقرارات قيادات تقليدية. فأقامت الناشطات «ائتلاف الجمعيات من أجل تمثيل النساء في لجنة المتابعة العليا»، وهكذا استنفدت طاقات الأطر النسوية في مناقشة حقها في إسماع صوتها كقيادات تمثيلية في السياسة المحلية. عند مقارنة هذا الموقف مع مواقف سعد زغلول والقيادات الوطنية الأخرى في العشرينيات من القرن العشرين، نشهد غياب المساندة الحقة من القيادات الحزبية والسياسية الفلسطينية

للحركة النسوية في أرض الواقع. لا يعني هذا أن بعض القيادات الرجالية ليست نسوية، ولكن استراتيجية هذه القيادات أنها تتحفظ عن التعبير العلني أمام الحيّز العام عن فكرها النسوي وعن ممارسته في الحياة اليومية.

كتنظيمات غير حكومية، حصلت الأطر النسوية في إسرائيل، وفلسطين، والعالم العربي على تمويل ومساندة مهنية وعقائدية من مصادر تمويل أجنبية (Jad, 2004). أدّى هذا إلى اتهام هذه الأطر بأن طرحها غريب عن القيم العربية وعن الأجندة الوطنية (المزين، 2010؛ محمد، 2012؛ نزال، 2005)، ووصفت أهدافها «بالغربنة»، وبأنها «تتواطأ مع الاستعمار الفكري الأجنبي والصهيوني» في خطته لتغيير المبنى القيمي الإسلامي للمجتمع العربي والمبنى التقليدي للأسرة العربية (انظروا مثلا: سمارة، 2006؛ محمد، 2012). هذه الادعاءات هي ذاتها التي اتهمت بها النسويات العربيات في العالم العربي في بداية القرن العشرين (أبو بكر، 2001).

كذلك تأثر النقاش النسوي حول إعادة توزيع الأدوار بين الجنسين، في العلاقات الأسرية والمجتمعية في شتى المجالات، بالنقاش الدائر في العالم العربي. بناء عليه، فإن نقاش الموقف الديني من الفكر النسوي، ونقاش الموقف النسوي من الفكر الديني هو حتمي. نلاحظ أن هنالك تسوية منذ سنوات التسعين في العالم العربي والعالم الإسلامي حول تطوير وتبني فكر النسوية الإسلامية كمرجعية للتغيير المجتمعي (عبد الوهاب، 1999؛ المزين، 2010). يناسب هذا الطرح الحساسية الحضارية ويحترمها، لكنه، في نفس الآن، يولد ثلاث إشكالات بنيوية في الفكر النسوي: الأولى، أنه يرفض تغيير أي مما أقره الإسلام، وأحيانا يمنع النقاش فيه، مثل قوامة الرجل على المرأة، أو قبول العلاقات المثلية؛ الإشكالية الثانية، هي فرض الخطاب الديني الإسلامي على ناشطات مسيحيات أو درزيات؛ والإشكالية الثالثة، هي تكفير الفكر النسوي «الآخر» الذي لا يتبنى الخط الإسلامي[2]. عند التمعن في كل من الإشكالات نجد أنها تمس في جوهر النشاط العقائدي النسوي أيضا للنسويات الفلسطينيات.

2. انظروا مثلا: استنكار علماء المسلمين لنشر النشاط النسوي في العالم العربي في الثامن من آذار 2013. تم استقاء المادة من الموقع الإلكتروني بتاريخ 5 آب 2013.

خاتمة

تتلخص هذه الدراسة في سبع نقاط مركزية:

أولا: إن معظم الأطر النسوية الفلسطينية لم تصف نفسها صراحة على أنها نسوية من منطلق «التأقلم» و«مسايرة» الوضع القائم في أرض الواقع ومحاولة «التحايل في تنفيذ التغيير». فحرصا من النساء على إنجاز التغيير المنشود، حاولن أن يطالبن بتغيير وضعهن ومكانتهن الاجتماعية باستخدام أساليب ومنهجيات متنوعة مما يتوفر لهن، في وضعهن الراهن، ليصلن للتغيير المنشود.

ثانيا: يمكن وصف معظم الأطر النسائية الفلسطينية في إسرائيل على أنها أطر خدماتية، ولكن لا يمكن وصف معظمها على أنه حركات فكرية ثورية تعمل بأدوات ثورية. ولا يحمل هذا الوصف حكما سلبيا على أدوات هذه الأطر، بل هو وصف ما هو قائم على أرض الواقع.

ثالثا: امتاز نشاط الحركة النسوية في العالم العربي، منذ بداية القرن العشرين، بتأثره من عمليات المد والجزر في الوضع السياسي والوطني الحاصل. فشجع الرجال العرب النساء على النشاط الجماهيري في الحيّز العام، حيث خدم هذا الأجندة الوطنية، وحدّوا من نشاطهن حين تغيّر المناخ السياسي، فعدن ليتركزن، في تلك الفترات، في النشاط الاجتماعي. عند تحليل نشاط المجتمع المدني الفلسطيني داخل إسرائيل، نجد أن النشاط النسوي يقتصر على خدمات التثقيف، والتربية، والرفاه؛ وهي نشاطات توصف على أنها «نسائية تقليدية». بينما تنشط أطر أخرى في تقديم خدمات سياسية وقضائية وطبية عامة، وتوصف هذه النشاطات على أنها «ذكورية تقليدية» (بغض النظر عن وجود نساء يقمن بتأديتها).

رابعا: فشل الحراك النسوي في تجنيد الرجال الفلسطينيين. ولذا، لم يتحول نشاط هذه الأطر لحركة مجتمعية شاملة مؤثرة.

خامسا: لم تتفرغ معظم الأطر النسائية والنسوية لموضوع التثقيف الجماهيري في قضايا الجندرية من مفهوم نسوي، واقتصرت جهودها على فئة محصورة من النساء.

سادسا: غالبًا ما يتم الاعتماد على الدين الإسلامي وعلى التقاليد العربية كمرجعية

للسلوك الفردي والمجتمعي السليم. وتعمل العديد من الجمعيات والأطر النسائية والنسوية ضمن هذا الفلك، سواء في البقاء ضمن الحيّز المقبول وليس المرفوض من مواضيع النقاش المجتمعي أم في إعادة تفسير الدستور الديني والمجتمعي وتبنيه. أما الأطر التي لا تعمل ضمن هذا الإطار، فيقتصر عملها على فئات ضيّقة ضمن المدن الكبرى.

سابعا: إن نظرة متمعنة لأسلوب إدارة هذه الأطر، والذي لم يسنح مجال هذه الدراسة لإبرازه، تشير إلى أن المجموعة المؤسسة هي التي تدير التنظيم منذ بداية التأسيس دون فترات تناوب أو تنحٍ. وهذا الأسلوب في الإدارة أو القيادة هو أبوي بامتياز.

أخيرا، لا توجد دراسة ميدانية فحصت مواقف الجمهور الفلسطيني مواطني إسرائيل، نساء ورجالا، نحو الحركات والجمعيات والأطر النسائية والنسوية الفلسطينية، أو مدى معرفتهم لخدماتها. سوف تساهم مثل هذه الدراسة في فهم أشمل لمدى انتشار تأثير هذه الأطر على المجتمع الفلسطيني.

المراجع

العربية

أبو بكر، خولة (2001). «تناقض المطالب بين قيادة المرأة وتقهقرها». داخل الزهراء (محرر). **مؤتمر المرأة العربية الأول: مشاركة المرأة في صنع القرار** (صفحات: 11-31). سخنين: جمعية الزهراء.

أبو العسل، رهام (2006). **الجمعيات النسائية الفلسطينية في إسرائيل: المنطلقات الفكرية، الاستراتيجيات، وآليات العمل القائمة**. الناصرة : مركز الطفولة- مؤسسة حضانات الناصرة.

أبو حاطوم، نيروز (2013). الحركات النسائية الفلسطينية: نضال يتخطى الحدود. **الأخبار**. رأي 1655.

تم استقاء المعلومات من الموقع الإلكتروني في تاريخ 5 آب 2013.

أبو زيد، منى أحمد (2007). **الإمام محمد عبده وقضايا المرأة. العدد 20.**

تم استقاء المعلومات من الموقع الإلكتروني في تاريخ 5 آب 2013.

الحيدري، إبراهيم (2003). **النظام الأبوي وإشكالية الجنس عند العرب**. بيروت: دار الساقي.

الخليلي، غازي (1981). **المرأة الفلسطينية والثورة: دراسة اجتماعية ميدانية تحليلية**. ط2. عكا: دار الأسوار.

المرنيسي، فاطمة (2000). **السلطانات المنسيات** (ترجمة وتحقيق فاطمة الزهراء أزرويل). بيروت: المركز الثقافي العربي.

المزين، مريم (2010). **المضمون الاجتماعي والسياسي للخطاب النسوي الفلسطيني 1994- 2010: دراسة تحليلية لفكر الحركة النسوية في محافظات غزة**. رسالة ماجستير منشورة، جامعة الأزهر بغزة، فلسطين.

موقع بكرا (21.7.2012). الإعلان عن تأسيس «المنتدى النسوي الفلسطيني».

تم استقاء المعلومات من الموقع الإلكتروني في تاريخ 5 آب 2013.

جاد، إصلاح (2000). الحركة النسوية الفلسطينية المعاصرة. داخل: **المرأة والمشاركة السياسية**. بيرزيت: معهد دراسات المرأة - جامعة بيرزيت.

حلبي، مرزوق (2012). مساهمة في النقاش حول آفاق الحركة النسوية العربية! **الحوار المتمدن**. العدد 3656.

تم استقاء المعلومات من الموقع الإلكتروني في تاريخ 5 آب 2013.

نجمي-يوسف، علا (2012). المرأة العربية الفلسطينية في إسرائيل في مواقع صنع القرار. في كتاب: **دراسات 2012** (صفحات: 55-61). الناصرة: مركز دراسات - المركز العربي للحقوق والسياسات.

نزال، ريمة كتانة (2005). انعكاس أزمة اليسار الفلسطيني على الأطر النسائية الديموقراطية ودورها. **الحوار المتمدن**. العدد 1352. **المحور: ملف 15-10-2005، الديمقراطية والإصلاح السياسي في العالم العربي.**

قناة الجزيرة الفضائية (2004). برنامج للنساء فقط - الحركة النسوية العربية. مقدمة الحلقة: لونه الشبل. ضيوف الحلقة: عبلة أبو علبة، ناشطة في الحركة النسوية العربية؛ تهاني الجبالي، قاضية؛ زهور الحر، رئيسة محكمة وعضو لجنة صياغة المدونة المغربية لشؤون الأسرة. مركز الدراسات، أمان. المركز العربي للمصادر والمعلومات حول العنف ضد المرأة، قسم الحلقات التلفزيونية.

تم استقاء المعلومات من الموقع الإلكتروني في تاريخ 5 آب 2013

زعاترة، رجا (2003). حقوق المراة ومساواتها الكاملة في كافة المجالات. **الحوار المتمدن**. العدد 625.

تم استقاء المعلومات من الموقع الإلكتروني في تاريخ 5 آب 2013.

سمارة، عادل (2006). صناعة النسوية وعولمة الجسد المجرد/الصهيونية وراء مسيرات النفاق في الغرب. **كنعان.**

تم استقاء المعلومات من الموقع الإلكتروني في تاريخ 5 آب 2013.

محمد، جبريل (2012). المرأة الفلسطينية: ضحية الاقتلاع والاستغلال. **الحوار المتمدن**. عدد 3657.

صايغ، روز ماري (1980). **الفلاحون الفلسطينيون** (ترجمة خالد عايد). بيروت: مؤسسة الأبحاث العربية.

عبد الوهاب، ليلى (1999). تأثير التيارات الدينية في الوعي الاجتماعي للمرأة العربية. في مريم سليم وآخرون (محررون). **المرأة العربية بين ثقل الواقع وتطلعات التحرر** (صفحات: 179-163). بيروت: مركز دراسات الوحدة العربية: سلسلة كتب المستقبل العربي (15).

عبده، جنان (2008). **الجمعيات النسائية والنسوية الفلسطينية في مناطق 48**. حيفا: مدى الكرمل- المركز العربي للدراسات الاجتماعية التطبيقية.

عصفور، جابر (2000). المرأة العربية وفلسطين. **استراحة البيان**.

تم استقاء المعلومات من الموقع الإلكتروني في تاريخ 5 آب 2013.

يعقوب، أوس داوود (2013). في يوم المرأة: ملامح من تاريخ الحركة النسوية في فلسطين قبل النكبة. **صحيفة النور**.

http://www.an-nour.com. تم استقاء المعلومات من الموقع الإلكتروني في تاريخ 5 آب 2013.

الإنجليزية

Abu-Baker, K. (2003). Social and educational welfare policy in the Arab Sector in Israel. In A. Bligh (Ed.), *The Israeli Palestinians: An Arab minority in the Jewish state* (pp. 68-96). London, United Kingdom: Frank Cass.

Fleischmann, E.L. (2000). *The nation and its new women: The Palestinian women's movement 1920-1948*. Berkeley: University of California Press.

Jad, I. (2004). The NGO-isation of Arab women's movements. *Institute of Development Studies, 35*(4), 34-42.

Jammal, L. (1985). Contributions by Palestinian women to the national struggle for liberation. Washington DC: Middle East Public Relations.

العبرية

أبو بكر، خولة (1998). **طريق وعرة: النساء العربيات كقائدات سياسيات في إسرائيل**. رعنانا: المركز العربي لدراسة المجتمع العربي في إسرائيل.

الفلسطينيون في إسرائيل

قراءات في التاريخ، والسياسة، والمجتمع

نديم روحانا أريج صبّاغ-خوري

محرّران

الجزء الثاني

الحركة الطلاّبيّة والنّشاط الطلاّبيّ الفلسطينيّ في إسرائيل

مهنّد مصطفى

2015

مدى الكرمل

المركز العربي للدراسات الاجتماعيّة التطبيقيّة

الحركة الطلاّبيّة والنّشاط الطلاّبيّ الفلسطينيّ في إسرائيل

مهنّد مصطفى *

ظهرت الحركات الطلاّبيّة العالميّة كقوى سياســـيّة واجتماعيّـــة فاعلة ومنظّمة في المجتمع في أواخر الســـتّينيّات. ورغم اختلاف السّياقات السياسيّة والاجتماعيّة والثّقافيّة، في أمريكا وأوروبا وآسيا، التي أثّرت على شرائح الطّلاّب، احتلّت الظاهرة الطلاّبيّة حيّزاً سياسيّاً واضحاً في أوائل الســـبعينيّات، وبدا الأمر كأنّه يتعلّق بظاهرة عالميّة مشتركة شملت كلّ الدول رغم اختلافاتها. وحظيتْ هذه الظاهرة باهتمام بالغ في المستويْن الإعلاميّ والجماهيريّ، وكذلك في مستوى البحث الأكاديميّ، بســـبب دورها التغييريّ داخل المجتمعات في تلك الفترة. هذا الدورُ لم يستثنِ الحركةَ الطلاّبيّة العربيّة الفلسطينيّة في الجامعات الإسرائيليّة.

من خلال رصد تطوّر التنظيم والنشاط الطلاّبيّ الفلسطينيّ في الجامعات الإسرائيليّة، يمكن الادّعاء أنّـــه ثمّة أربع مراحل في تاريخ الحركة الطلاّبيّـــة: **المرحلة الأولى** هي مرحلة بداية تنظيم العمل الطلاّبيّ العربيّ في الجامعات الإسرائيليّة، وقد امتدّت من أواخر الخمسينيّات إلى بداية الســـبعينيّات؛ **والمرحلة الثانية** شـــهدت تطوّر العمل الطلاّبيّ إلى حركة طلاّبيّة منظّمة ذات أجندة سياسيّة وطنيّة جامعيّة ومجتمعيّة، واستمرّت حتى أواسط الثمانينيّات؛ **المرحلة الثالثة** هي مرحلة تراجع الحركة الطلاّبيّة وخمولها بسبب أوضاع داخليّة خاصّة بالحركة الطلاّبيّة، وبســـبب أوضاع سياسيّة خارجيّة –وقد امتدّت هذه المرحلة حتّى أواخر التســـعينيّات؛ أمّا في **المرحلة الرابعة**، فقد بدأت ســـيرورة إعادة صياغة العمل والنشاط الطلاّبيّ الفلسطينيّ من جديد في الجامعات الإسرائيليّة، وهي سيرورة لم تكتمل بعد.

المرحلة الأولى: بدايات البناء والتّشكّل

تأثّرت بدايات تبلور حركة طلاّبيّة عربيّة فلســـطينيّة في إسرائيل بالمناخ العالميّ الذي أفرز الحركات الطلاّبيّـــة في الجامعات. كان التفكير الأول في تنظيم عمل طلاّبيّ فلســـطينيّ في الجامعة العبريّة، (وكانت هذه الأخيرة المؤسّسةَ الجامعيّة التي يتركّز فيها الطلاّب العرب في

* د. مهند مصطفى محاضر في كلية الدراسات الأكاديمية «أور-يهودا» وجامعة حيفا وزميل بحث في مركز مدى الكرمل.

الســـتّينيّات والسبعينيّات). وقد انبثق عن هذا التفكير الأوّليّ إقامةُ أوّل لجنة للطلاّب العرب في الجامعة عام 1959 (مصطفى، 2002). لم تكن فكرة إقامة اللجنة منفصلة عن تأثّرها بالجوّ الســـياسيّ العام في المنطقة وداخل المجتمع الفلســـطينيّ في الشتات، حيث انتظمت الحركة الوطنيّة الفلســـطينيّة -بدايةً- ضمن روابط طلاّبيّة عربيّة أو فلسطينيّة. كما فرض الواقع السياسيّ والطلاّبيّ، على الطلاّب العرب، الحاجةَ إلى بلورة إطار طلاّبيّ عربيّ مستقلّ عن النقابات الطلاّبيّة الإسرائيليّة في الجامعات، وذلك لكون أهداف الطلاّب العرب تتخطّى، بحكم الضرورة، القضايا الطلاّبيّةَ المحلّـــيّةَ، التي قـــد يلتقي بعضها مع أهداف النقابات العامّة. ولذلك، هناك ضرورة لربط الإطار الطلاّبيّ العربيّ بقضايا سياسيّة ووطنيّة أيضاً.

طرحـــت لجنة الطلاّب العرب في الجامعة العبريّة جداولَ عمـــل (أَجِنْدات) طلاّبيّةً في المقام الأوّل، حيث تركّز نشاط الطلاّب العرب في العمل على تحسين ظروفهم داخل الجامعة وإلغاء الحكم العسكريّ. وكان الحكم العسكريّ يُعيق حركة الطلاّب العرب وتنقّلاتهم، وبخاصّة ضمن إطار قضيّة التصاريح التي حرمتهم من الاشتراك في الجولات التعليميّة التي تنظّمها الجامعة، وحرمت طلاّباً من الالتحاق بمؤسّســـات التعليم العالي بسبب العراقيل التي كان الحكم العسكريّ يضعها أمامهم. ولكنّهم رفعوا، أيضاً، لافتات نضاليّة من خلال نشاطاتهم ضدّ التمييز القوميّ اللاحق بالجماهير العربيّة وإلغاء الحكم العسكريّ (مصطفى، 2002). وبرز ممثّلو الطلاّب العرب، في ســـنوات الســـتّين، عبر مشـــاركتهم في المؤتمرات الشعبيّة الاحتجاجيّـــة ضدّ مصادرة الأراضي والحكم العســـكريّ، وبياناتهم وعرائضهم بخصوص ذلك. وقد ارتبط بعض الطلاّب العرب الناشـــطين في الجامعة العبريّة بالأطر السياســـيّة الفاعلة في المجتمع العربيّ، كالحزب الشيوعيّ وحركة الأرض. وكان للأخيرة، رغم حضورها القصير على الساحة العربيّة، تمثيل بارز بين الطلاّب العرب في الجامعة، وقد عانى طلاّبها، بخاصّة، وطلاّب آخرون من الملاحقات السياسيّة التي وصلت إلى حدّ الإقامة الجبريّة. ونتيجة للتنوّع السياسيّ، تبنّت اللجنة، بعد ثلاث سنوات من تأسيسها، نظاماً ديمقراطيّاً في انتخاب أعضائها. ففي العام الدراسيّ 1961/1962، أُجريت أوّل انتخابات للجنة الطلاّب العرب في القدس، شـــارك فيها 92 طالباً من بين 100 طالب عربيّ درسوا في الجامعة آنذاك. ويمكن اعتبار هذه الانتخابات أوّل انتخابات لتنظيم عربيّ في إسرائيل (مصطفى، 2002).

على الرغم من أنّ الطلاّب العرب في الجامعة العبريّة أسّســـوا لجنـــة خاصّة بهم في أواخر الخمسينيّات، ومارسوا نضالاً سياسيّاً ومطلبيّاً، وأصدروا البيانات السياسيّة والطلاّبيّة، فإنه يصعب اعتبار تلك الحركة الطلاّبيّة حركة متبلورة ومنظّمة وواضحة المعالم والاتّجاهات في

صفوف الطلاّب العرب، وإنّما كانت إطار نشاطات طلاّبيّة متفرّقة لم يصل مرحلة التنظيم والتأسيس المتين.

المرحلة الثانية: مرحلة مأسسة التنظيم الطلابي

أدّت حرب 1967 واحتلال الضفّـــة الغربيّة وقطاع غزّة إلى تعميق الوعي الوطنيّ والانتماء الفلسطينيّ في صفوف الفلسطينيّين في إسرائيل. كان الطلاّب العرب في الجامعات، ولا سيّما الجامعة العبريّة، الأكثر تأثّراً بتطوّرات «القضيّة الفلســـطينيّة»، بحكم قربهم الجغرافيّ من المناطق الفلسطينيّة والحركة الطلاّبيّة الفلسطينيّة في جامعة بيرزيت. إضافة إلى ذلك، فلقد انعكست العمليّة الحثيثة لتنظيم الفلسطينيّين في إسرائيل، والتي بدأت في أواخر الستّينيّات، وتضمّنت إقامة مؤسّســـات وطنيّة وقطريّة ذات طابع قوميّ مثل تنظيم رؤساء السلطات المحلّـــيّة، على تنظيم الطلاّب العرب وإقامة اللجان الطلاّبيّـــة العربيّة في الجامعات. ففي جامعة تل أبيب، أقيمت اللجنة عـــام 1968؛ وفي جامعة حيفا بدأت محاولات التنظيم عام 1970، وانتُخبـــت أوّل لجنة عام 1973؛ وأقيمت لجنة الطلاّب العرب في معهد «التخنيون» في حيفا عام 1972، وأُجريت انتخابات لها لأوّل مرّة في حزيران عام 1973؛ وأقيمت اللجنة في جامعـــة «بار إيلان» في رمات غان في أيّار عـــام 1974؛ كما أقيمت اللجنة في جامعة «بن غوريون» في بئر السبع، في تشرين الثاني عام 1975 (Mar'i, 1978؛ مصطفى، 2002).

في سياق عرضنا لتطوّر العمل الطلاّبيّ وتحويله إلى حركة طلاّبيّة، لا بدّ من الإشارة إلى ثلاثة عوامل ساهمت في تطوّر الحركة الطلاّبيّة العربيّة وهُويّتها: **الأوّل**، قضيّة الحراسة في الجامعة العبريّة، التي طُبّقت على الطلاّب بعد صعود ظاهرة الفدائيّين الفلسطينيّين إثر الاحتلال عام 1967. وكانت الجامعة قد طلبت من الطلاّب المقيمين في مساكن الطلبة الجامعيّين حراستها ليلاً، خشية قيام فلســـطينيّين بأعمال فدائيّة في أماكن السكن تلك. وقد حدّدت هذه المسألةُ هُويّةَ الطـــلاّب العرب الذاتيّة الوطنيّة، وأدخلتهـــم في أوّل مواجهة بين موقعهم كطلاّب في مؤسّســـة إسرائيليّة وانتمائهم الوطني. حسم الطلاّب العرب هذه المواجهة لصالح انتمائهم الوطنيّ، حيث رفضوا الحراســـة، معلّلين ذلك بأنّ الأمر شبيه بالخدمة العسكريّة، وبأنّهم لا يحاربون أبناء شـــعبهم. **أمّا العامل الثاني**، فهو قضيّة مشاكل السكن، التي ساهمت في تحديد السمات الأولى للجنة الطلاّب العرب في جامعة تل أبيب. وكان قيام اللجنة إفرازاً لهذه القضيّة ذات البعدين الطلاّبيّ من جهة، والوطنيّ من جهة أخرى؛ حيث رفض كثيرون من أصحاب البيوت اليهود إســـكان الطلاّب العرب بسبب انتمائهم القوميّ. كما تحوّلت ظاهرة

ملاحقة الشرطة للطلاّب في أماكن سكنهم وتفتيشهم إلى ظاهرة منتشرة في تل أبيب. و**العامل الثالث**، الزيادة العدديّة للطلاّب العرب الملتحقين بالجامعات الإسرائيليّة في السبعينيّات. هذا التغيير العدديّ أثرى النشاطَ الطلاّبيّ ومدَّهُ بزخمٍ بالغٍ داخل الجامعة وخارجها.

ســـاهمت هذه العوامل في بلورة هُويّة العمل الطلاّبيّ الفلسطينيّ؛ فإلى جانب إقامة لجان الطلاّب العرب في الجامعات، برزت الحاجة إلى ســـقف أعلى لكلّ هذه اللجان. جاءت إقامة الاتّحاد القطريّ للطلاّب العرب تتويجاً لمرحلة تنظيم الطلاّب العرب في الجامعات الإسرائيليّة. تُشـــكّل عمليّةُ قيام اتّحاد للطلاّب العرب، عام 1971، أهمَّ محاولة لتنظيم الطلاّب العرب، وذلك عَبْرَ إقامة «اتّحاد الجامعيّين العرب»، في كانون الأوّل من تلك السنة. وتضمّن الاتّحادُ، في جملة أهدافه وتوجّهاته، طموحاً إلى أن يشـــكِّل هو ذاتـــه إطاراً للخرّيجين العرب أيضاً، إلاّ أنّه أقيم، في الأســـاس، بمبـــادرة من لجنتيْ الطلاّب العرب في القـــدس وتل أبيب. ومن خلال الاطّلاع على أســـماء أعضاء الســـكرتاريا التحضيريّة لمؤتمر الاتّحاد الأوّل، المنعقد في 1971/12/18، يتّضح أنّه، إضافـــة إلى المبادرين من الجامعة العبريّة وجامعة تل أبيب، كان هناك أكاديميّون مثل إميل توما (من الحزب الشـــيوعيّ) ومحمّد ميعاري (من حركة الأرض). وكان الطلاّب المبادرون متعدّدي الانتماء؛ فمنهم الشيوعيّ، ومنهم القوميّ، ومنهم المستقلّ (بيان اتّحاد الجامعيّين العرب في إسرائيل، كانون الأوّل، 1971). قامت السكرتاريا التحضيريّة والمبادرون إلى إقامة الاتّحاد بتســـجيله كجمعيّة عثمانيّة، ووضعوا له دستوراً وأهدافاً. بقي الاتّحاد يحمل الاســـم «اتّحاد لجان الطـــلاّب العرب» حتّى تشرين الثاني من العام 1976، إذ أصبح يُطلق عليه، فيما بعد، «الاتّحاد القطريّ للطلاّب الجامعيّين العرب»، وإلى جانبه، أقيم كذلك «الاتّحاد القطريّ للطلاّب الثانويّين العرب»، كجزء من عمليّة تنظيم الحركة الطلاّبيّة العربيّة في إسرائيل.

تفاعلت هذه التطوّرات، على الصعيدين التنظيميّ والســـياسيّ، مـــع التحوّلات المهمّة التي كانت تجري على الســـاحة الفلســـطينيّة في إسرائيل؛ فقد ظهر في الجامعات تنوّعٌ سياسيّ عَكَسَ التنوّعَ السياسيّ والأيديولوجيّ في السياسة العربيّة. وكانت الجامعةُ الساحةَ المركزيّة التي نشطت فيها تنظيمات سياسيّة كحركة «أبناء البلد»، التي أقيمت في أوائل السبعينيّات كجزء من تطوّر الحركة الطلاّبيّة، وتطوّرت، فيما بعد، لتصبح «الحركة الوطنيّة التقدّميّة»، بالإضافة إلى كون الساحة الطلاّبيّة ساحة سياسيّة مهمّة ومركزيّة في عمل الحزب الشيوعيّ والجبهة الديمقراطيّة للسلام والمساواة. إضافة إلى ذلك، ظهر، في أوائل السبعينيّات، ما أُطلق عليه، في الحركة الطلاّبيّة، «الطلاّب القوميّون».

بقيـــت القضايا النقابيّة والطلّابيّة مَحاورَ مَركزيّة في أجندة الحركة الطلّابيّة حتّى منتصف الســـبعينيّات، بَيْدَ أنّها بدأت تتراجع لصالح الأَجِنْدات السياســـيّة والنقاشات الأيديولوجيّة داخلها. وقد انسجم ذلك مع سياق ســـنوات السبعينيّات، حيث ازداد الاستقطاب السياسيّ بين الطلاّب العرب على خلفيّاتهم السياسيّة والأيديولوجيّة، في مسألة رؤية الفلسطينيّين، في إسرائيل، للقضية الوطنيّة القوميّة، ومسألة علاقتهم مع دولة إسرائيل. ففي العام الدراسيّ 1974/1975، عُقِدت أوّل ندوة حول «القضيّة الفلســـطينيّة» في الجامعة العبريّة، أعقبتها ندوة في جامعة حيفا حول «القضيّة الفلســـطينيّة» في نفس العـــام (مصطفى، 2002). وأصبحت البيانات السياسيّة والبرامج الطلّابيّة تستهلّ صفحاتها الأولى بالقضيّة الوطنيّة، وتحوّلت انتخابات لجان الطلاّب العرب إلى انتخابات سياسيّة محضة حول برامج سياسيّة.

تحوّلت الجامعات الإسرائيليّة إلى مراكز لعمل وخطاب سياســـيّين وطنيّين متقدّمين كثيراً -قياساً إلى العمل السياسيّ في المجتمع العربيّ، بهيئاته وأحزابه-. وكانت لجنة الطلاب العرب في الجامعة العبريّة رائـــدة في عمليّة الاحتجاج على الاحتلال الإسرائيليّ، لِقِدَم العمل الطلاّبيّ العربيّ فيهـــا، أوّلاً، ولقربها من معاناة الفلســـطينيّين في الأراضي المحتلّة، ثانياً. فقد أدّى التقاء الطلاّب الفلســـطينيّين من الجامعة العبريّة بالطلاّب الفلسطينيّين من جامعة بيرزيت (التي تعرّضت -مؤسَّسةً وطلاّباً- لحملات ملاحقة وتحريض مستمرّة)، أدّى إلى خلق حالة انسجام فريدة في نوعها بين القطاعين الطلاّبيّين، انعكست -في ما انعكست- في تغطية أخبار جامعة بيرزيت في النشرات الطلاّبيّة داخل الجامعة العبريّة. وتُوِّج هذا التفاعل بإقامة «لجنة التضامن مع جامعة بيرزيت»، التي كانت أكثر من مجرّد لجنة تضامنيّة، وذلك أنّها عكست الوعيَ السياسيّ المتقدّم الذي بَلَغَته الحركةُ الطلاّبيّة في هذه المرحلة.

ظهر في الحركة الطلاّبيّة الفلســـطينيّة في الجامعات الإسرائيليّة توجّهان فكريّان مركزيّان اتّخذا شكلاً تنظيميّاً، وكانا إفرازاً للتطوّرين السياسيّ والتنظيميّ للحركة الطلاّبيّة وللجماهير الفلســـطينيّة في الســـبعينيّات. الأوّل: «جبهة الطلاّب العرب» التي تأسّست عام 1977 في الجامعة العبريّة، وهي أوّل تنظيم طلاّبيّ عربيّ ســـياسيّ في الجامعات الإسرائيليّة. وأقيمت جبهة الطلاّب العرب كجزء من «الجبهة الديمقراطيّة للسلام والمساواة». وفي كانون الأوّل عام 1978، نشرت الجبهة كرّاسة بعنوان «نحو صيغة شاملة وموحّدة لحركتنا الطلاّبيّة»، جاء فيها: «لم تتبنَّ جبهة الطلاّب العرب أيَّ خطّ فكريّ؛ ولكن، في صفوفها، يتوحّد الشـــيوعيّون مع غير الشيوعيّين، في ســـبيل خدمة نفس القضيّة، قضيّتنا القوميّة والاجتماعيّة وقضايانا الطلاّبيّة» (بيـــان جبهة الطلاّب العرب، كانـــون الأوّل، 1978). أمّا التنظيم الثاني، فكان

«الحركـــة الوطنيّة التقدّميّة»، وهي امتداد لحركة «أبناء البلد» في الجامعات، وتشـــكّلت في العام 1979 في أعقاب خسارة مَن كان يُطلق عليهم «الطلاّب القوميّون» في انتخابات لجنة الطلاّب العرب في الجامعة العبريّة (الحركة الوطنيّة التقدّميّة، تشرين الأول، 1979). وكان هدف «الحركة الوطنيّة التقدّميّة» تنظيم نفسها في إطار طلاّبيّ واضح، ليشكّل بديلاً لجبهة الطلاّب العرب. وتميّز برنامج الحركة بالتركيز على القضايا السياسيّة والوطنيّة، والقضيّة الفلســـطينيّة، وأُدْرِجت القضايا الطلاّبيّة في آخر بنود البرنامج. ويُعتبر خطابها السياسيّ وممارستها شبيهَين بحركة «أبناء البلد». وشـــكّل النقاش المتبادل والتنافس السياسيّ بين «جبهة الطلاّب العرب» وَ«الحركة الوطنيّة التقدّميّة» اثنين من أهمّ مميّزات الحركة الطلاّبيّة في نهاية الســـبعينيّات وبداية الثمانينيّات. وقد شهدت الساحة الطلاّبيّة تحالفاً لمرّة واحدة بينهما في العام 1981. كما وشهدت فترة نهاية السبعينيّات وأوائل الثمانينيّات صراعاً عنيفاً مع قوى اليمين في الجامعات على الرغم من ضعفها فيها، ولكن صعود اليمين على الســـاحة السياســـيّة الإسرائيلية قطرياً عزّز من عنف اليمين في الجامعات. وقد اســـتمرت الحركة الطلاّبيّة بـ«مقارعته» حتى منتصف الثمانينيّات.

المرحلة الثالثة: تراجُع دور الحركة الطلاّبيّة

تُعتبر مرحلة ما بعد منتصف الثمانينيّات مرحلةَ خمول وتراجع في فاعليّة الحركة الطلاّبيّة العربيّة على المستويين التنظيميّ والســـياسيّ، وذلك نتيجة لعوامل داخليّة تتعلّق بالحركة الطلاّبيّة نفسها، وعوامل خارجيّة تتعلّق بمجمل التطوّرات السياسيّة على الساحة الفلسطينيّة والمحلّـيّة.

دخلت إلى الحركة الطلاّبيّة، في منتصف الثمانينيّات، تياراتٌ سياســـيّةٌ أخرى، لكنّها بقيت هامشـــيّة في النشـــاط الطلاّبيّ (كالحركة التقدّميّة، والحركة الإسلاميّة). وشهدت الحركة الطلابيّة، منذ منتصف الثمانينيّات، تراجعاً شـــديداً في أداء التنظيمين الطلاّبيّين الرئيسيّين («جبهة الطلاّب العرب» وَ«الحركة الوطنيّـــة التقدّميّة»)؛ وذلك إثر التطوّرات التي لحقت بالقضيّة الفلسطينيّة بعد الحرب على لبنان في صيف 1982، وخروج منظّمة التحرير منها،[1]

1. في أعقاب الاجتياح الإسرائيليّ للبنان في العام 1982، والذي كان من أهدافه المركزية ضرب المقاومة الفلســـطينيّة في لبنان، إلى جانب أهداف سياســـيّة أخرى، وصلت القوّات الإسرائيليّة إلى بيروت وحاصرتها، واشترطت فكّ الحصار ووقف إطلاق النار بانســـحاب القوات الفلسطينيّة ومنظّمة التحرير من لبنان. وقد جرى الاتّفاق على ذلك، فخرجت القوات الفلسطينيّة من لبنان طاويةً مرحلةً مهمّةً في التاريخ الفلسطينيّ، مرحلة شكّل عمل المقاومة فيها ذروة عنفوانه، وبداية مرحلة جديدة تراجعت فيها المقاومة الفلسطينيّة تراجعاً بالغاً.

والانشـــقاقات المتتالية في «حركة أبناء البلد» التي أثّرت عـــلى «الحركة الوطنيّة التقدّميّة». وساهمت نهاية سيطرة اليمين على النقابات الطلاّبيّة الإسرائيلية في خُبوّ بريق «جبهة الطلاّب العرب»، التي بَنَتْ أَجِنْدتها الطلاّبيّة على مهاجمة اليمين وزحف «الفاشيّة» في الجامعات. ولم يكن عقد التسعينيّات أفضل حالاً من عَقد الثمانينيّات، إذ بقيت الحركة الطلاّبيّة على خمولها وتململها البطيء، رغم وجود بعض النشاطات هنا وهناك. ولم تُجرَ انتخابات للجان الطلاّب العرب لسنوات طوال. وكان للمناخ السياسيّ المحلّـيّ في المجتمع الفلسطينيّ، ثمّ للمناخ الذي ساد في أعقاب توقيع اتّفاق أوسلو وانعكاسه على القضيّة الفلسطينيّة، كان لهما أثر لا يمكن تجاهله على النشاط الطلاّبيّ العربيّ.

المرحلة الرابعة: مرحلة التعددية في الحركة الطلابية

اختلف حال العمل الطلاّبيّ العربيّ في أواخر التسعينيّات عن ذلك الذي شهدته الثمانينيّات. فقد شهدت هذه الفترة صحوة للنشاط الطلاّبيّ في الجامعات الإسرائيليّة، ساهم في حدوثها بَلْوَرةُ الخطاب السياسيّ الفلســـطينيّ في أواخر التسعينيّات، وتعميقُ الانتماء الوطنيّ لدى جيل الشـــباب، الذي عاش، بدوره، محاولات الأسرلة في ظلّ اتّفاق أوسلو؛ كما حرك دخول تيّارات سياسيّة وأيديولوجيّة إلى الساحة السياســـيّة والطلاّبيّة النشاط الطلاّبي؛ من هذه التيارات «التجمّـــع الوطنيّ الديمقراطيّ» وَ«الحركة الإســـلاميّة»، وَ«الجبهة الديمقراطيّة للسلام والمســـاواة»؛ الأمر الذي فتح المجال لمرحلة التعدديّة السياســـيّة القوية في الحركة الطلابية، أي وجود ثلاثة تيارات سياســـية قوية ومؤثرة بعدما تميّزت الحركة الطلابيّة، في الســـابق، بمرحلة الأحادية أو الثنائية. كما برز، بصورة خاصة، دَوْر الطالبات العربيّات في النضال وانطلاقته في هذه الفترة، حيث قادت وشاركت الطالباتُ في النشاط الطلاّبيّ وإعادة بناء الحركة الطلاّبيّة الفلسطينيّة في السنوات الأخيرة (أبو بكر ورابينوفيتش، 2004). وبرز، في هذه الفترة أيضاً، انخراط النساء في الدراســـة الجامعيّة، إذ وصلت نسبة الطالبات، من مجمل الطلاّب العرب في أواخر عقد التسعينيّات في الجامعات الإسرائيليّة، 55% (مصطفى، 2006).

ورغم أنّ هنالك عمليّة إعادة بناء وتنظيم لحركة طلاّبيّة، بدأت في أواخر التسعينيّات، ودفعت إليها الصداماتُ بين الطلاّب العرب ومؤسّســـاتِ الجامعـــات في العام 2000، رغم ذلك لم يكتمل، بَعْدُ، الوصولُ إلى مرحلة تطوّرٍ للحركة الطلاّبيّة كما شـــهدتها السبعينيّات. ومع أنّ لجان الطلاّب العرب عاودت (وإن بصورة غير مثابرة) إجراء الانتخابات وتنظيم النشاطات

حول القضايا المطلبيّة والوطنيّة، فإن الحديث عن حركة طلاّبيّة منظّمة كان لا يزال بعيداً.

كما شهدت هذه الفترة مشـــاركة التيار الإسلامي، ولأول مرة في تاريخه، في انتخابات لجان الطلاب العرب في العام 2007، الأمر الذي غيّر، بشـــكل كبير، الاصطفافات السياسية داخل الجامعة؛ حيث تمكّنت كتلة «اقرأ» الطلابية من تحقيق فوز كبير في الانتخابات، التي أُجريت في تلك السنة، في كلٍّ من جامعة حيفا وجامعة تل أبيب. كما حققت كتلة «الرسالة الإسلامية» فوزاً كبيراً في الجامعة العبرية بحصولها على أغلبية الأصوات. وترأســـت كتلة «اقرأ»، ولأول مرة، لجنة الطلاب العرب في جامعة حيفا بتحالفهـــا مع التجمع الوطني الديمقراطي على أساس أن يترأسَ الاتحادَ القطريَّ للطّلابِ العرب عضوٌ من التجمّع الوطني الديمقراطي. وفي أعقاب ذلك، ولأول مرة، تنحّت الجبهة عن رئاســـة الاتحاد القطري للطلاب العرب في العام 2007.

أدّت هذه المرحلة، التي تميّزت بالتعدديّة السياسيّة الطلابيّة، إلى شلل في عمل لجان الطلاب العرب، وذلك ليس بســـبب التعدديّة نفسها، بل بســـبب غياب ثقافة العمل الجماعي بين مركّبات الحركـــة الطلابية؛ وهذا، في الحقيقة، انعكاس لغياب هذه الثقافة على المســـتوى القطري أيضا بين الأحزاب. حيث كان ممكناً لحالة التعدديّة أن تكون رافعة كبيرة للحركة الطلابية لو رافقها التفاهم بين الأحزاب.

بعد العام 2008، لم تُجرَ انتخابات إلا في لجنة الطلاب العرب في جامعة حيفا في العام 2011؛ وذلك لسببين، الأول: أن التعدديّة السياسيّة لم تفرز تياراً قوياً واحداً يستطيع أن يقود لجنة الطلاب العرب وحده، دون الحاجة إلى التحالف مع تيار آخر، أما السبب الثاني، فهو الصراع بين الأحزاب السياســـية داخل الجامعات، وغياب الاتفاق بينها حول صيغ للتحالفات داخل لجان الطلاب العرب. كما لم يتم تشكيل لجان طلاب عرب منذ انتخابات العام 2008 بسبب التنافس والصراع السياســـيين الشديدين بين الأحزاب. وبعد مداولات بين الكتل الطلابية في جامعة حيفا، تم الاتفاق على إجراء انتخابات للجنة الطلاب العرب في الجامعة وذلك في العام 2011، وتـــم تحديد آلية لتفعيل لجنة الطلاب العرب في الجامعة إذا لم تتمكن كتلة طلابية من الحصول على أغلبية المقاعد، أو إذا لم تنجح الكتل الطلابية في التوصل إلى صيغة ائتلافية بـــين الكتل الفائزة. ونصت هذه الآلية على أنه من حق الكتلة التي حصلت على أكبر عدد من الأصـــوات أن ترأس اللجنة إذا لم يتم التوصل إلى ائتلاف بين الكتل الطلابية. وفعلاً، أفرزت انتخابات جامعة حيفا حالة لم تســـتطع أية كتلة قيـــادة اللجنة وحدها. فقد حصلت كتلة «اقرأ» وَ«الجبهة الطلابية» على خمسة مقاعد لكلٍّ منهما، بينما حصل التجمع الطلابي على

ثلاثة مقاعد. وعلى الرغم من المحاولات لتشكيل ائتلاف طلابي بين كتلتين أو أكثر إلا أن هذه الجهود باءت بالفشـــل، مما أدى إلى منح كتلة «اقرأ» إمكانية ترؤّس اللّجنة بسبب حصولها على أعلى عدد من الأصوات.

خاتمة

في النهاية، لا بدّ من القول: إنّ التنظيم الطلاّبيّ العربيّ في الجامعات، والذي تطوّر إلى حركة طلاّبيّة في السبعينيّات، ساهم في بلورة الوعي الوطنيّ وترسيخه بين الطلاّب العرب وداخل المجتمع العربيّ. وقد ساهمت التنظيمات الطلاّبيّة في النشاطات الوطنيّة والسياسيّة في المجتمع العربيّ، وقامت بدور مؤثّر فيها، وكذلك أثّرت -على نحو واسع وعميق- في الخطاب السياسيّ للفلســـطينيّين في إسرائيل، لا بل إنّ خطابها تجاوز -بتوجّهاته ومفرداته ورؤيته- الخطابَ الســـياسيَّ العامَّ الذي ساد في المجتمع العربيّ نفسه. ولا يمكن تجاهل دور الحركة الطلاّبيّة (التي نشطت في السبعينيّات وأوائل الثمانينيّات) في إفراز قيادات سياسيّة ومجتمعيّة عربيّة تؤدّي دوراً مهمّاً اليوم في الحياة السياسيّة والمدنيّة والأكاديميّة داخل المجتمع.

المراجع

العربية

أبو بكر، خولة، وراينوفيتش، داني (2004). **جيل منتصب القامة**. رام الله: مدار- المركز الفلسطينيّ للدراسات الإسرائيليّة.

مصطفى، مهنّد (2002). **الحركة الطلاّبيّة العربيّة الفلسطينيّة: دراسة نظريّة وتاريخيّة في جدليّة الجامعة والسياسة**. أمّ الفحم: مركز الدراسات المعاصرة.

مصطفى، مهنّد (2006). **التعليم العالي لدى الفلســـطينيّين في إسرائيل: تحدّي حالة الهامشيّة**. أمّ الفحم: جمعيّة «اقرأ» لدعم التعليم في المجتمع العربيّ.

الإنجليزية

Mar'i, S. (1978). *Arab education in Israel*. Syracuse, NY: Syracuse University Press.

مصادر إضافية

العربية

حيدر، عزيـــز (1995). **الحركة الوطنيّة التقدّميّة- أبناء البلد دراســـة في القوميّ واليوميّ في الفكر الســـياسيّ بين الفلسطينيّين في إسرائيل**. بيرزيت: جامعة بيرزيت.

غياظة، عماد (2000). **الحركة الطلاّبيّة الفلسطينيّة -الممارسة والفاعلية**. رام الله: مواطن- المؤسّسة الفلسطينيّة لدراسة الديمقراطيّة.

الإنجليزية

Altbach, P. (1970). *The student revolution: A global analysis*. Bombay, India: Lavani.

Nakhleh, K. (1979). *Palestinian dilemma: Nationalist consciousness and university education in Israel*. Detroit, MI: Association of Arab-American University Graduates.

بيانات

اتّحاد الجامعيّين العرب في إسرائيل (كانون الأوّل 1971). **بيان.**

جبهة الطلاّب العرب (كانون الأوّل 1978). **نحو صيغة شاملة وموحّدة لحركتنا الطلاّبيّة. منشور.**

الحركة الوطنيّة التقدّميّة (تشرين الأوّل 1979). **التحدّي والالتزام. عدد خاص.**

الفلسطينيون في إسرائيل

قراءات في التاريخ، والسياسة، والمجتمع

نديم روحانا أريج صبّاغ-خوري
محرّران

الجزء الثاني

المجتمع المدني الفلسطيني داخل إسرائيل

إمطانس شحادة

2015

مدى الكرمل
المركز العربي للدراسات الاجتماعيّة التطبيقيّة

المجتمع المدني الفلسطيني داخل إسرائيل

إمطانس شحادة *

مفهوم المجتمع المدني

عاد مصطلح المجتمع المدني في ثمانينيات القرن المنصرم ليحتل مكانة بارزة في الساحات الأكاديمية والبحثية والسياسية العالمية، وبالأخص على أثر بوادر التغيير في دول شرق أوروبا، من جهة، وتعثّر دولة الرفاه في بعض الدول الغربية، وتعالي الأصوات المطالبة بتغييرات بنيوية في النظام الاجتماعي-الاقتصادي، من جهة أخرى.

مع إدراكنا الكامل للسجالات القائمة في تعريف المجتمع المدني، ونتيجة لضيق الحيز والهدف المحدد لهذه المقالة، فسنتعامل، فيها، مع جانب محدد من مركبات المجتمع المدني لدى الفلسطينيين في إسرائيل، وهو الجانب المأسس، أو ما يعرف بـ«المؤسسات غير الربحية» أو «الجمعيات الأهلية»، التي تشكل جزءاً من المجتمع المدني وفقاً لغدرون (غدرون وآخرون، 2003).

منظمات المجتمع المدني في المجتمع العربي الفلسطيني في إسرائيل

ظاهرة إنشاء المؤسسات والجمعيات ليست ظاهرة جديدة لدى المجتمع الفلسطيني، وتعود إلى سبعينيات القرن التاسع عشر، حيث ظهرت الجهود والمساعي الرامية لإقامة جمعيات لأهداف شتى (زيدان وغانم، 2000؛ Jamal, 2008). ففي عهد الانتداب البريطاني، بدأت تنتظم قطاعات مختلفة من أجل تقديم خدمات لأعضاء تلك المنظمات والجمهور العام، غير أن هذه العملية اقتصرت على فئة ضيقة أو محدودة من المجتمع، فضلا عن أنها استندت إلى أساس أو عنصر طائفي– ديني، واقتصرت على المدن (نخلة، 1990).

وفقا لزيدان وغانم (2000)، يمكن تقسيم تطور المجتمع المدني لدى الفلسطينيين في إسرائيل إلى ست مراحل: **الأولى**، فترة الإنشاء، والتي امتدت منذ منتصف القرن التاسع عشر

* د. إمطانس شحادة زميل بحث ومنسّق برنامج دراسات إسرائيليّة في مدى الكرمل - المركز العربيّ للدّراسات الاجتماعيّة التطبيقيّة.

وحتى بداية القرن العشرين. وكان أبرز سمات تلك الفترة كون الجمعيات والمؤسسات دينية. **الفـــترة الثانية**، هي فترة النمو التي تمتد بين الحرب العالمية الأولى 1914 والثورة العربية 1936. وتأثرت هذه الفترة بالانتداب البريطاني ونشوء المشروع الصهيوني. **الفترة الثالثة**، وهي فترة التراجع، 1936 حتى 1947. وتأثرت من حالة اليأس والهزيمة القومية، وقد حُل ودمر الكثير من تلك المؤسسات. **الفترة الرابعة**، بعد إقامة دولة إسرائيل، ويمكن اعتبارها فترة الانهيار، من ســـنة 1948 وحتى 1967. **الفترة الخامسة** 1967-1980، وهي فترة «النهوض»، إعادة الإنشـــاء، والتي تأثرت من انتهاء الحكم العســـكري واللقاء المتجدد بين أفراد الشـــعب الفلسطيني نتيجة احتلال الضفة الغربية وقطاع غزة. **الفترة السادسة**، ما بعد العام 1981، والتي برزت فيها اليقظة وازدياد الوعي بإقامة مؤسسات أهلية في المجتمع العربي، وبداية فترة البلورة الحديثة لمؤسســـات المجتمع المدني، والتنامي المتزايد في إنشاء الجمعيات؛ إذ تم، ما بين العامين 1980 و1998، تســـجيل قرابة الـ 65% من بين 1009 مؤسسات رسمية، كانت مسجلة لدى مسجل الجمعيات في العام 1998، نصفها تم تسجيله بعد العام 1993 (زيدان وغانم، 2000، صفحات: 8-12). ووفقًا لبييز، فإنه يمكن اعتبار تلك المرحلة فترة اســـتقرار وتبدّد الوهم في آن واحد، حيث نضجت مؤسسات المجتمع المدني في شـــق المأسســـة مقابل نضوج الوعي بعدم قدرتها على تحقيق أهداف سياسية جوهرية (Payes, 2003).

تنامي فعاليّة العمل الأهلي

في نهاية القرن المنصرم، بلغ عدد المنظمات العربية الرسمية المسجلة حوالي 1600 جمعية، شكلت 4.5% من مجموع الجمعيات المسجلة في إسرائيل، وينشط منها، بشكل فعلي، قرابة الـ 300 مؤسســـة. وكان قد تم تســـجيل نحو 80% من تلك الجمعيات منذ العام 1998 وصاعدا (زيدان وغانم، 2000؛ Jamal, 2008).

تتعدد أســـباب الارتفاع في عدد الجمعيات العربية المســـجلة منذ نهاية التسعينيات. ووفقاً لزيدان وغانم فإن أبرز الأســـباب هي: (1) استمرار ضائقة السكان العرب الفلسطينيين في إسرائيل نتيجة لسياسات التمييز والإقصاء التي تتبعها دولة إسرائيل ومؤسساتها تجاههم؛ (2) اتساع شريحة الشبان والأكاديميين الذين يتميزون بالوعي السياسي الاجتماعي، وزيادة الطاقات والاســـتعداد للمبادرة وتحمل المسؤولية. وقد ســـاهمت تلك الشريحة في تأسيس عدد كبير من الجمعيات؛ (3) قانون الجمعيات، من العام 1980، وسياســـة الحكومة التي

قللت الحواجز والعقبات القانونية لتسجيل الجمعيات مقارنة مع الفترة التي سبقتها؛ (4) تنامي تأثير الحركات الإسلامية في العالم وفي الشرق الأوسط خاصة، ونشوء الجمعيات الأهلية كظاهرة عالمية عامة؛ (5) تنامي أهمية الجمعيات الأهلية كمكان عمل لجيل جديد من الأكاديميين؛ (6) وجود صناديق مختلفة تدعم الجمعيات ماديا (زيدان وغانم، 2000، صفحات: 14-15).

أما عالِم السياسة أمل جمال، فيقسم أسباب تنامي عدد الجمعيات الأهلية إلى عوامل داخلية وخارجية عند المجتمع الفلسطيني، منها تغيرات سلبية ومنها إيجابية (Jamal, 2008). من بين العوامل الداخلية السلبية التي يذكرها: تراجع مكانة أطر التكافل والتضامن الاجتماعية التقليدية؛ وضعف الأحزاب السياسية العربية؛ وضعف الخدمات الاجتماعية في السلطات المحلية العربية وعدم نجاعتها. أما العوامل الخارجية السلبية، فترجع إلى: عدم نجاعة العمل البرلماني في الكنيست؛ وشح الخدمات الاجتماعية والاقتصادية العامة؛ وغياب فرص عمل تناسب قدرات وطاقات الأكاديميين العرب. أما العوامل الداخلية الإيجابية، فهي: ارتفاع استقلالية الفرد في المجتمع العربي؛ وارتفاع عدد الأكاديميين العرب والقدرات التخصصية؛ وتزايد الوعي الاجتماعي الاقتصادي لدى المجتمع العربي، وارتفاع المطالبة بحقوق المواطنة. أما العوامل الخارجية الإيجابية التي ساهمت في تنامي عدد مؤسسات المجتمع المدني فهي: عولمة خطاب حقوق الإنسان، والأقليات والشعوب الأصلانية؛ وتنامي أهمية المجتمع المدني والحركات الاجتماعية في أماكن عديدة من العالم؛ وازدياد إمكانيات التمويل الخارجي.[1]

محاور نشاط المجتمع المدني ووظائفه

منذ تسعينيات القرن المنصرم، تركزت فعاليات المنظمات والجمعيات العربية في المجالات التالية: مجال حقوق الإنسان والدفاع عن حقوق الأقلية الفلسطينية في إسرائيل؛ والمرافعة المحلية والدولية؛ وتدعيم وتمكين الأقلية الفلسطينية، ومؤسسات تعمل على تمكين المرأة، سياسيا واجتماعيا واقتصاديا (انظروا الجدول 1). كما أقيمت، في السنوات الأخيرة، مراكز حقوقية ومراكز بحثية في مجالات العلوم الطبيعية والعلوم الإنسانية والاجتماعية، بدأت تعمل على حماية وتعزيز حقوق الأقلية الفلسطينية العربية في إسرائيل في جميع مجالات

1. توفير إمكانيات تمويل خارجية ساهم بشكل كبير في تزايد عدد المؤسسات العربية، كون المؤسسات العربية لا تحظى بتمويل جدي من قبل الحكومات الإسرائيلية. وفقا لغدرون وآخرون (2004)، فقد حصلت، في العام 2000، 47 مؤسسة عربية (من بين 1600 جمعية عربية) على دعم وتمويل حكوميين من بين 1460 جمعية حصلت على هذا الدعم من الدولة (أي 3.2% من مجموع الجمعيات التي تلقت دعماً).

الحقوق الاقتصادية، والاجتماعية، والثقافية، والسياسية والمدنية، على المستويين الفردي والجماعي؛ وتهتم بالتنمية البشرية والقومية في المجتمع، وتهدف إلى تشجيع الأبحاث حول المجتمع الفلسطيني في إسرائيل. كما تحاول المؤسسات والجمعيات العربية مواجهة التهميش المتعمد من قبل الدولة ومؤسساتها، وتحاول تحسين الظروف المعيشية، مما يشكل بوادر لعمل جماعي منظم وقانوني (Jamal, 2008; Payes, 2003). يستخدم بعض هذه المؤسسات قنوات العمل الرسمية، وذلك بالتوجه إلى مؤسسات الدولة وصناع القرار بشكل مباشر بغية التأثير على السياسات المعمول بها، وبغية تحسين الظروف المعيشية للأقلية. وقد استطاع عدد من هذه المؤسسات تحقيق بعض الإنجازات العينية، بالأساس بواسطة استعمال القضاء، وفرض بعض التغييرات.

جدول 1: مجالات نشاط الجمعيات العربية في إسرائيل، العام 2007

مجال العمل	العدد	النسبة %
الثقافة والنقاهة	476	31.3
التعليم والبحوث	295	19.4
الرفاه الاجتماعي	224	14.7
الدين	183	12.0
المرافعة القانونية، والتغيير الاجتماعي والسياسي	130	8.5
البناء والتطوير والمسكن	90	6.0
مجال الصحة	47	3.0
الأعمال الخيرية	37	2.5
مجال البيئة	15	1.0
النقابات العمالية والمهنية	13	0.8
إحياء ذكرى	5	0.33
نشاطات عالمية	2	0.13
المجموع	1613	100

المصدر: (Jamal, 2008).

يقع أبرز نشاطات العمل المدني في مجال العلاقة بين دولة إسرائيل والمجتمع الفلسطيني، ومحاولة توفير تفسيرات مغايرة لواقع الأقلية الفلسطينية، وطرح صياغة بديلة لفهم واقعها، وعرض حلول في محاولة لتحدي هيمنة الدولة. والهدف من ذلك هو «إثبات» وجود

بدائل لتعريف دولة إسرائيل كدولة يهودية تتماشى مع مطالب الأقلية وحقوق الإنسان ومبادئ الديمقراطية. من أبرز تلك المحاولات هي الاقتراحات التي قدمت من قبل بعض مؤسسات المجتمع المدني لصياغة علاقة السكان الفلسطينيين مع دولة إسرائيل، وتقديم صياغات جديدة لنظام الحكم في إسرائيل، ومن ذلك: «التصور المستقبلي» الذي أصدرته اللجنة القطرية لرؤساء السلطات المحلية؛[2] و«الدستور الديمقراطي» الذي أصدره مركز عدالة - المركز القانوني لحقوق الأقلية العربية في إسرائيل؛[3] و«وثيقة حيفا»، وهي وثيقة رؤيوية أعدت في مركز مدى الكرمل-المركز العربي للدراسات الاجتماعية التطبيقية، لطرح رؤية مستقبلية لعلاقة المجتمع الفلسطيني في إسرائيل مع دولة إسرائيل.[4]

كما برزت، في السنوات الأخيرة، توجهات من قبل مؤسسات المجتمع المدني إلى الرأي العام الدولي والمنظمات الدولية، منها الأمم المتحدة، بغية تجنيدها كوسائل ضغط على دولة إسرائيل، وبهدف كشف تمييز دولة إسرائيل تجاه المجتمع الفلسطيني، وتسليط الضوء على تناقضات الديموقراطية الإسرائيلية وإشكالياتها، من منطلق عدم توفر آليات ضغط داخلية كافية للتأثير على سياسات الدولة، وبسبب ضعف مؤسسات المجتمع المدني مقابل الدولة. كما ويرى البعض أن دولة إسرائيل أكثر حساسية للرأي العام الدولي، إذ تعتقد تلك الجمعيات أن من شأن ذلك أن يساهم في تجاوب إسرائيل مع مطالب واحتياجات الفلسطينيين فيها.[5] كما تصب التقارير والأبحاث التي تصدر باللغة الإنجليزية من قبل مراكز حقوق الإنسان ومراكز الأبحاث العربية، كتقارير الرصد السياسي الصادرة منذ العام 2003 عن مركز مدى الكرمل، على سبيل المثال، في سياق مخاطبة الرأي العام الدولي، وتوفير معطيات وتحاليل عن وضعية الأقلية العربية داخل إسرائيل. من أبرز الأمثلة على التوجه إلى المنظمات والمؤسسات

2. انظروا موقع اللجنة القطرية لرؤساء السلطات المحلية العربية في إسرائيل: http://www.arab-lac.org/tasawor-mostaqbali.pdf . تم استقاء المعلومات من الموقع الإلكتروني في تاريخ 8 أيار 2012.
3. انظروا موقع مركز عدالة: http://www.adalah.org/?mod=articles&ID=1140. تم استقاء المعلومات من الموقع الإلكتروني في تاريخ 8 أيار 2012.
4. انظروا موقع مركز مدى الكرمل: http://mada-research.org/?LanguageId=2&System=Item&MenuId=106&PMenuId=21&MenuTemplateId=3&CategoryId=84&ItemId=57&ItemTemplateId=1. تم استقاء المعلومات من الموقع الإلكتروني في تاريخ 8 أيار 2012.
5. من الأمثلة البارزة على تلك المحاولات هو النشاط السابق لجمعية اتجاه (اتحاد جمعيات أهلية عربية) وعملها المباشر مع منظمات أوروبية ودولية، وعملية المرافعة الدولية لمؤسسة عدالة، التي تشمل تقديم تقارير إلى مؤسسات حقوق إنسان دولية، والأمم المتحدة والاتحاد الأوروبي: http://www.adalah.org/upfiles/Ra-ArabMinority-WEB.pdf. وأيضا المرافعة الدولية لجمعية مساواة: www.mossawacenter.org/default.php?lng=2&pg=2&dp=2&fl=2، وعمل الجمعية العربية لحقوق الإنسان مقابل المنظمات الدولية: http://www.arabhra.org/HRA/Categories/CategoryPage.aspx?Category=50. تم استقاء المعلومات من المواقع الإلكترونية في تاريخ 8 أيار 2012.

الدولية هو مشـــاركة قسم من مؤسســـات وجمعيات المجتمع المدني الفلسطيني في مؤتمر ديربن الأول لمناهضـــة العنصرية، في العام 2001، ضمن وفد الجامعة العربية، وفي المؤتمر الثاني في العام 2009.[6] كما وتعمل بعض المؤسســـات على تنظيم أيام دراسية ومؤتمرات دولية، في محاولة منها لكشف السياسات التمييزية المنتهجة حيال الأقلية أمام المهتمين من أنحاء العالم، وعادة بحضور مندوبي الدول الأجنبية.

علاقة المجتمع المدني الفلسطيني بدولة إسرائيل

وفقا لبحث أعدته غوفر (2003)، يمكن تعريـــف معظم الجمعيات العربية كـ"جمعيات خارجية لأســـباب عقائدية-أيديولوجية». والقصد أن تلـــك الجمعيات غير مرتبطة بعلاقة وطيدة مع الدولة ومؤسساتها، ويطغى على علاقاتها عدم الثقة في ظل اعتراف ضعيف من قبل الدولة، في أفضل الحالات. يتماشى هذا الاســـتنتاج مع استنتاجات يشاي (2003) التي تقول أن معظم الجمعيات العربية يتميز بعلاقات ضعيفة مع مؤسســـات الدولة، وبشـــح في قنوات التواصل المباشر مع مؤسســـات الدولة والوزارات، وعلى وجه الخصوص، انعدام العلاقات المباشرة النابعة عن علاقات ودية وشـــخصية بين المؤسســـات العربية ومتخذي القرار في إسرائيل. وعلى ما يبدو، يعكس هذا الواقع عدم ثقة الجمعيات بقدرة التأثير الجدي على متخذي القرار ومؤسسات الدولة من جهة، وعدائية المؤسسات الرسمية من جهة أخرى. لذلك، فإن عمل مؤسســـات المجتمع المدني العربي يقع في مجال مناهضة الهيمنة القائمة في النظام الحالي، والســـعي إلى تغيير تعامل المؤسسات مع السكان العرب وتقليل العنصرية؛ لكن، ووفقا لجمال، دون أن تنجح فعلاً في تغيير تعامل إسرائيل مع المواطنين العرب وجعل العلاقات أكثر ديمقراطيه (Jamal, 2008).

تُرجمت محاولات الدولة تضييق هامش عمل الجمعيات الأهلية في قسم من الحالات، وفقا لـ Payes (2003)، بانتهاج أدوات بيروقراطية، منها رقابة صارمة من قبل مسجل الجمعيات تجاه الجمعيات العربية. وتعرّف Payes تعامل الدولة مع الجمعيات العربية على أنه «إقصاء فعّال» (active exclusion)، حيث تتعامل السلطات الإسرائيلية القائمة بشك وارتياب من وجود الجمعيات وأهداف نشاطاتها (Payes, 2003). وتضيف Payes أن هناك وعيا لدى

6. انظروا: موقع عرب 48، «مؤسسات من الداخل تشارك في مؤتمر ديربن2: الخارجية الإسرائيلية واللوبي الصهيوني يشنان حملة على الحضور العربي والفلسطيني»، 16.4.2009.
تم استقاء المعلومات من الموقع الإلكتروني في تاريخ 8 أيار 2012.

الجمعيـــات العربية أنه بإمكان الدولة تقييد عملها، ووضـــع العثرات في طريقها، أو حتى مصـــادرة أموال جمعيات وإغلاقها تحت حجج عديدة، منهـــا الأمنية. وفعلاً، قامت الدولة بتنفيذ هذه السياسة على أرض الواقع حين أغلقت جمعية أنصار السجين في العام 2006،[7] وإغلاق عدد من جمعيات ومؤسسات الحركة الإسلامية – الشق الشمالي، والإعلان عن جمعية الأقصى كجمعية محظورة، وإغلاقها في العام 2008.[8]

وقد ترجمت هذه السياســـات، التي تعكس الشـــك والارتياب ومحاولات التضييق على عمل المؤسســـات الأهلية العربية ومؤسســـات أهلية إسرائيلية غير خاضعة للإجماع الصهيوني، ترجمت جزئيا في السنوات الأخيرة بواسطة ســـن قوانين في الكنيست، أو اقتراحات قوانين. من بين تلـــك القوانين، أو اقتراحـــات القوانين كان، «اقتراح قانـــون الجمعيّات (تعديل- تحفّظات على تسجيل جمعيّة ونشـــاطاتها) 2010»،[9] الذي يطالب بإدخال تعديل للمادّة «3» من قانون الجمعيّات، ويمكّن مسجل الجمعيات من عدم تسجيل جمعية في حال اقتنع أنّ الجمعيّـــة متورّطة، أو قد تُقدِّمُ، لعناصر أجنبيّة، معلومات حول دعاوى قضائيّة جارية خارج دولة إسرائيل ضدّ موظّفين كبار في الحكومة، أو ضدّ ضبّاط في الجيش، تتعلّق بجرائم حرب. واقتراح قانون «واجب الكشف عمّن يتلقّى دعماً من كيان سياسيّ أجنبيّ 2010»،[10] الذي يرمي إلى وضع عراقيل أمام عمل الجمعيّات ومؤسّسات المجتمع المدنيّ بواسطة تقديم تقارير صارمة عن التبرّعات الماليّة التي تحصل عليها من أيّ كيان سياسيّ أجنبيّ. و«اقتراح قانون الجمعيّات (تعديل – منع دعم كيان ســـياسيّ أجنبي لجمعيّات سياسيّة في إسرائيل) 2011»،[11] الذي يمنع أيّة «جمعيّة سياســـيّة» تهدف -في ما تهدف- إلى التأثير على الأجِنْدة السياسيّة والأمنيّة لدولة إسرائيل، أو تنظّم نشاطًا ذا طابع سياسيّ، يمنعها من الحصول على تبرّعات تزيد عن 20 ألف شاقل في السنة من أيّة دولة أجنبيّة أو مؤسّسات تمثّل دولاً. وكذلك اقتراح قانون «قانون الجمعيّات (تعديل – تحفّظ على تســـجيل جمعيّة)، 2011»،[12] الذي

7. انظروا: موقع عرب 48، «السلطات تغلق مكاتب جمعية أنصار السجين»، 8.9.2006.
8. انظروا: موقع العرب، «الشـــاباك يغلق مؤسسة الأقصى»، 1.9.2008: http://www.alarab.net. تم استقاء المعلومات مـــن الموقع الإلكتروني في تاريخ 8 أيار 2012. راجعوا أيضا: (ســـلطاني، 2004، صفحات: 37-39)، إسرائيل والأقلية الفلسطينية 2003، حيفا: مدى الكرمل.
9. اقتراح قانون رقم ف/2456/18، تقدّم به 40 نائبًا في 14.6.2010. راجعوا: تقرير الرصد الســـياسي الدوري رقم 10، إصدار مدى الكرمل، حزيران – آب 2010. تم استقاء المعلومات من الموقع الإلكتروني في تاريخ 8 أيار 2014.
10. قَدّمَ الاقتراحَ النائبُ زئيف ألكين وآخرون بتاريخ 8.2.2010. راجعوا: تقرير الرصد الســـياسي الدوري رقم 11، إصدار مدى الكرمل، أيلول – تشرين الأوّل 2010. تم استقاء المعلومات من الموقع الإلكتروني في تاريخ 8 أيار 2014.
11. اقتراح قانون ف/3312/18، قُدّم إلى الكنيست في 13.6.2011. راجعوا: تقرير الرصد السياسي الدوري رقم 14، إصدار مدى الكرمل، نيسان-حزيران 2011. تم استقاء المعلومات من الموقع الإلكتروني في تاريخ 8 أيار 2014.
12. اقتراح قانون رقم ف/3029/18.

يهدف إلى منع تسـجيل جمعيّة تنفي وجود إسرائيل «كدولة يهوديّة ديمقراطيّة» كجمعية قانونية.

كما كان هناك اقـتراح «قانون الجمعيّات (تعديل - تحفّظات على تسـجيل جمعيّة تنفي الطابع اليهوديّ للدولة)، 2011»،[13] والذي يطالب بتوسـيع العقوبات على الجمعيات جرّاء عدم الاعتراف بإسرائيل «كدولة يهوديّة وديمقراطيّة»، لتشـمل إمكانيّة حلّ جمعيّة قائمة. ويرمي اقتراح القانون هذا إلى منع تسـجيل جمعيّة لدى مسجِّل الجمعيّات، أو حل جمعية قائمة إذا كانت تتطلّع إلى «المسّ بالطابـع اليهوديّ أو الديمقراطيّ لدولة إسرائيل». معنى هذا أنّ مقدِّمي الاقتراح لا يكتفون باعتراف الجمعيّة بالطابع اليهوديّ والديمقراطيّ لدولة إسرائيل كشرط لقبول تسـجيلها، بل يطالبون بمنع تسجيل، أو تفكيك جمعيّة قائمة تعمل ضد الطابع اليهوديّ والديمقراطيّ لإسرائيل.

إلى جانب السياسـات الحكومية وتعاملها مع المؤسسـات الأهلية العربية، هناك معيقات إضافية تحد من تأثير تلك المؤسسـات وتطوير عملها، منها مـا يتعلق بقضايا التمويل، ومنها ما يتعلق بعوامل داخلية داخل الجمعيات وبينها. فمن حيث التمويل، نجد أن معظم الجمعيات والمؤسسات الأهلية مرتبط بشكل شبه تام بمصادر تمويل من الصناديق الدولية. أما في الجانب الذاتي، فتقـول Payes أن المجتمع الأهلي العربي يعاني من عوارض ضعف وقيود داخلية تتعلق بأساليب العمل، وتتمحور في التوجهات القائمة لتطوير وعرض حلول تقنية بدل الحلول السياسية الجوهرية لمواجهة سياسات دولة إسرائيل، وخاصة عندما يميل ميزان القوة لصالح الدولة ومجموعة الأغلبية، مما يساهم في خفض الضغوطات عن الدولة، والابتعاد عن طروحات تحمل صبغة التحـدي للنظام القائم (Payes, 2003). من ناحية أخرى، يمكن اعتبار غياب آليات التنسيق والعمل المشترك الجدي، والمنافسة بين المؤسسات عقبات إضافية. ويدعي البعض أن كون تلك المؤسسات غير منتخبة ينتقص من شرعية عملها. ومن هنا، فإن مصدر شرعية هذه المؤسسات الأساسي هو اعتراف دولة إسرائيل والعمل وفق قوانينها وضوابطها؛ كما يمكن اعتبار محدودية مصادر التمويل الداخلي وارتكاز المؤسسات على دعم صناديق تمويل أجنبية مؤثرات قد تحدد أجندات هذه المؤسسات في بعض الأحيان (المصدر السابق).

13. اقتراح قانون رقم ف/3309/18.

خاتمة

يمكننا الادعاء، وفقا للأبحاث القليلة القائمة في هذا المجال، والمعطيات الواردة في هذه المقالة، ونتيجة لرصد الواقع اليومي للمؤسسات العربية، أن منظمات المجتمع المدني العربية ما زالت في طور مرحلة تبلور (mobilization)، ولم تنضج بصورة كافية للانتقال إلى طور مرحلة ممأسسة، وتحويل هذة الظاهرة إلى أمر واقع يلازم الأقلية الفلسطينية. وتعتبر مرحلة التبلور على أنها مرحلة اكتساب الشرعية وتطوير الآليات لتنظيم العمل بغية مواجهة النظام القائم في الدولة، وعرض بدائل. وعادةً ما تأتي هذه المرحلة بعد نقطة تحول تاريخية أو أزمات تؤثر على إضعاف شرعية النظام القائم في الدولة، قد تشجع المجتمع المدني للعب دور فعال بهدف التغيير. إلا أننا لا نستطيع التكهن بالتطورات المستقبلية، أو باتجاهات عمل المؤسسات الأهلية. إذ يتعلق هذا بمتغيرات عدة، منها السياسية الداخلية، وعلاقة المواطنين العرب بدولة إسرائيل، ومنها ما يتعلق بأوضاع إقليمية (الحرب والسلم)، ومنها ما يتعلق بتحولات عالمية وتطور عمل المجتمع المدني في هذا المضمار، ومنها ما يتعلق بنهج الصناديق الداعمة وسياسات التمويل والعلاقات، وجوانب داخلية تتعلق بأسباب داخلية وعوارض ضعف وقيود.

المراجع

العربيّة

زيدان، الياس، وغانم، أســـعد (2000). **التبرع والتطوع في المجتمع العربي الفلسطيني في إسرائيل**. بئر السبع: المركز الإسرائيلي لدراسة القطاع الثالث، جامعة بن غوريون.

ســـلطاني، نمر (2004). **إسرائيل والأقلية الفلســـطينية 2003**. حيفا: مدى الكرمل-المركز العربي للدراسات الاجتماعية التطبيقية.

نخلة، خليل (1990). **مؤسساتنا الأهلية في فلسطين: نحو تنمية مجتمعية**. القدس: الملتقى الفكري العربي.

الإنجليزية

Jamal, A. (2008). The counter-hegemonic role of civil society: Palestinian-Arab NGOs in Israel. *Citizenship Studies, 12*(3), 283-306.

Payes, S. (2003). Palestinian NGOs in Israel: A campaign for civil equality in a non-civic state. *Israel studies, 8*(1), 60-90.

العبرية

غدرون، بنيامين، وبـــار، ميخال، وكاتس، حغاي (2001). **مواصفات المجتمع المدني في إسرائيل**. بئر الســـبع: جامعة بن غوريون: مركز دراسة القطاع الثالث.

غدرون، بنيامين، وبار، ميخال، وكاتس، حغاي (2004). **القطاع الثالث في إسرائيل: بين دولة الرفاه والمجتمع المدني**. تل أبيب: هاكيبوتس هميؤحد.

غوفر، سيغال (2003). **المجموعات الخارجية في إسرائيل**. حيفا: جامعة حيفا، أطروحة ماجستير.

يشاي، ياعيل (2003). **بين المصالحة والتجنيد، المجتمع المدني في إسرائيل**. القدس: كرمل.

مصادر إضافية

العربية

سلطاني، نمر (2003). **مواطنون بلا مواطنة، تقرير مدى الأول للرصد السياسي (إسرائيل والأقلية الفلسطينية 2000-2002)**. حيفا: مدى الكرمل-المركز العربي للدراسات الاجتماعية التطبيقية.

شحادة، إمطانس (2006). **إسرائيل والأقلية الفلسطينية 2005**. حيفا: مدى الكرمل-المركز العربي للدراسات الاجتماعية التطبيقية.

العبرية

زيدان، الياس (2001). «مراجعة لمصطلح المجتمع المدني في سياق المجتمع العربي-الفلسطيني في إسرائيل»، في **مواصفات المجتمع المدني في إسرائيل، المؤتمر السنوي الرابع**. بئر السبع: جامعة بن غوريون: المركز الإسرائيلي لدراسة القطاع الثالث.